سلسلة تصحيح المعتقد (١٣)

إِعْلَامُ الْمُوَقِّعِين بِجِنَايَةِ تَنْزِيلِ الْمَوَازِنَاتِ عَلَى الْمُبْتَدِعِين

صَنَّفَهُ

أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ

عِيدُ بْنُ أَبِي السَّعُودِ الْكَيَّالُ

مَكْتَبَةُ الْكَيَّالِ

بسم الله الرحمن الرحيم

افتتاحيَّةٌ

ذبحُ الدينِ

و

الهروبُ إلى لا أَيْنَ

روى الإمام الحافظ أبو عبد اللَّه محمد بن وضَّاح القرطبي في (البدع والنهي عنها) (١٥٦) تحت باب: (نقض عرى الإسلام ودفن الدين وإظهار البدع) عن أبي الطُّفَيْل عن حذيفة رضي الله عنه أنه أخذ حَصَاةً بيضاء فوضعها في كفِّه ثم قال:

«إنَّ هذا الدِّين قد استضاء إضاءة هذه».

ثم أخذ كفًّا من تراب، فجعل يذروه على الحصاة حتى واراها، ثم قال: «والذي نفسي بيده، ليجيئنَّ أقوام يدفنون الدين كما دُفِنَتْ هذه الحصاة، وليسلكنَّ طريق الذين كانوا من قبلكم، حذو القُذَّة بالقُذَّة، وحذو النعل بالنعل».

وروى الإمام أبو القاسم اللالكائي في شرح اعتقاد أهل السنة والجماعة (١٩٦) عن عبد اللَّه بن مسعود رضي الله عنه **قال:**

«إياكم وما يُحدث الناس من البدع؛ فإن الدين لا يذهب من القلوب بمرة، ولكن الشيطان يُحدث له بدعًا حتى يخرج الإيمان من قلبه.

ويوشك أنْ يدع الناس ما ألزمهم اللَّه من فرضه في الصلاة والصيام والحلال والحرام، ويتكلمون في ربهم عز وجل، فمن أدرك ذلك الزمان فليهرب».

قيل: يا أبا عبد الرحمن، فإلى أين؟ قال: «إلى لا أين، يهرب بقلبه ودينه، ولا يجالس أحدًا من أهل البدع».

وروى الإمام محمد بن نصر المروزي أبو عبد اللَّه في السنة (٩٢) عن الخليفة الصالح الموفق عمر بن عبد العزيز أنه قال:

«لو كان بكل بدعة يُميتها اللهُ على يدي، وكل سُنَّة يُنعشها اللهُ على يدي، بَضْعَةٌ من لحمي، حتى يأتي آخر ذلك على نفسي لكان في اللَّه يسيرًا».

وقال الشاطبي في الاعتصام (١/ ١٤٥) تحت الباب الثالث: (في أنَّ ذَمَّ البدع والمحدثات عامٌّ لا يخص محدثة دون غيرها):

«إجماع السلف الصالح من الصحابة والتابعين ومن يليهم على ذمِّهَا كذلك، وتقبيحها والهروب عنها، وعمَّن اتسم بشيء منها، ولم يقع منهم في ذلك توقف ولا مثنوية[1].

فهو- بحسب الاستقراء- إجماع ثابت» اهـ.

وذكر أبو بكر محمد بن الوليد الطُّرْطوشيُّ (ت٥٣٠هـ) في (الحوادث والبدع) (ص: ١٤٥)، عن سهل بن عبد اللَّه قال:

«آخر عقوبة يُعاقَب بها ضُلَّال هذه الأمة: كُفْرُ النِّعَم، واستحسان المساوِئ».

وروى الطبراني في الأوسط (٤٢٠٢)، وهو في السلسلة الصحيحة، صححه العلامة الألباني (١٦٢٠): عن أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إنَّ اللَّه احتجز التوبة عن صاحب كل بدعة».

قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/ ١٧٥): رجاله رجال الصحيح، غير هارون بن موسى الفروي، وهو ثقة» اهـ.

* * *

(١) المثنوية: أي: الاستثناء.

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة بين يدي الإعلام

إن الحمد لله، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ باللَّه من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده اللَّه فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا اللَّه وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، ﷺ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا﴾ [النساء: ١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠، ٧١].

أما بعد: فإن أصدق الحديث كتاب اللَّه، وخير الهدي هدي محمد ﷺ، وإن شر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

أما بعد:

فقد روى اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة عن عبد اللَّه بن الديلمي (١٢٧) قال:

«إنَّ أوَّل ذهاب الدِّين ترك السنة، يذهب الدين سُنة سُنة، كما يذهب الحبل قوة قوة».

وروى عن الأوزاعي عن حسان بن عطية (١٢٩) قال:

«ما ابتدع قوم بدعة في دينهم إلا نزع اللَّه من سُنَّتهم مثلها، ثم لا يعيدها عليهم

إلى يوم القيامة».

وروى ابن بطة العكبري في الإبانة الكبرى (١٨٩) عن عبد اللَّه بن مسعود ﷺ قال:

«يجيء قوم يتركون من السنة مثل هذا -يعني: مفصل الأنملة- فإن تركتموهم جاءوا بالطامة الكبرى، وإنه لم يكن أهل كتاب قط، إلا كان أول ما يتركون السنة، وآخر ما يتركون الصلاة، ولولا أنهم أهل كتاب لتركوا الصلاة».

وروى أيضًا عن ابن مسعود (١٨٣) أنه قال:

«إنكم أصبحتم على الفطرة (وفي رواية: إنكم اليوم على الفطرة) وإنكم ستُحْدِثُون ويُحْدَث لكم، فإذا رأيتم محدثة فعليكم بالأمر الأول».

وروى ابن بطة أيضًا عن أبي الدرداء (١٨) قال:

«لو أنَّ رجلًا كان يعلم الإسلام وأهمَّه، ثم تفقَّده اليوم، ما عرف منه شيئًا».

وروى عن حذيفة ﷺ (٩) قال:

«يأتي على الناس زمان، لو رميت بسهم يوم الجمعة، لم يصب إلا كافرًا أو منافقًا».

وروى عن يونس بن عبيد (٢١) قال:

«أصبح من إذا عُرِّف السنة عَرَفَها غريبًا، وأغرب منه من يُعَرِّفها».

وروى ابن بطة أيضًا عن أُبيِّ بن كعب (٢١٠) قال:

«هلك أهل العقدة، وربِّ الكعبة هلكوا، وأهلكوا كثيرًا، واللَّه ما عليهم آسى، ولكن آسى على ما يهلكون من أمة محمد ﷺ».

قال ابن بطة العكبري بعد الأثر:

«يعني بالعقدة: الذين يعتقدون على الآراء والأهواء، والمفارقين للجماعة» اهـ.

وروى اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (٢٦١) عن

الفضيل بن عياض قال:

«من أتاه رجل فشاوره، فدلَّه على مبتدع فقد غشَّ الإسلام، واحذروا الدخول على أصحاب البدع، فإنهم يصدُّون عن الحق».

وروى عن سفيان الثوري (٢٣٨) قال:

«البدعة أحب إلى إبليس من المعصية، والمعصية يُتاب منها، والبدعة لا يُتاب منها».

وروى عن مطرِّف بن الشخير (٣١٢) قال:

«لو كانت هذه الأهواء كلها هوى واحدًا، لقال القائل: الحق فيه، فلما تشعَّبت واختلفت عرف كل ذي عقل أنَّ الحق لا يتفرق».

وروى ابن بطة في الكبرى (٢٣٥) عن أبي الدرداء قال:

«لن نضل ما تمسكنا بالأثر».

وروى عن سعيد بن جبير (٨٨) في قوله تعالى: ﴿وَعَمِلَ صَٰلِحًا ثُمَّ ٱهۡتَدَىٰ﴾ [طه: ٨٢] **قال:**

«لزم السنة والجماعة».

وروى عن سفيان الثوري (١٩٣) قال:

«كان الفقهاء يقولون: لا يستقيم قول إلا بعمل، ولا يستقيم قول وعمل إلا بنيَّة، ولا يستقيم قول وعمل ونية إلا بموافقة السنة».

ثم قال الإمام ابن بطة في الإبانة الكبرى (١/ ٢٦١):

«أعاذنا اللَّه وإيَّاكم من الآراء المخترعة، والأهواء المتَّبَعَة، والمذاهب المبتدعة، فإنَّ أهلها خرجوا عن اجتماع إلى شتات، وعن نظام إلى تفرُّق، وعن أُنْسٍ إلى وحشة، وعن ائتلاف إلى اختلاف، وعن محبة إلى بغضة، وعن نصيحة وموالاة إلى غش ومعاداة، وعصمنا وإيَّاكم من الانتماء إلى كل اسم خالف

الإسلام والسُّنة» هـ.

روى الدارمي في سُننه (٢٠٨) عن محمد بن سيرين قال:

«ما أخذ رجل ببدعة فراجع سُنَّة».

- **رسالة عبَّاد بن عبَّاد الخوَّاص الشامي أبي عُتْبة، وإجماع الصحابة على الرد على أصحاب الأهواء[1]:**

ختم الإمام الحافظ أبو عبد اللَّه عبد الرحمن الدارمي كتاب المقدمة، والذي يعتبر كتابًا في بيان معتقد أهل السنة والجماعة، قد افتتح به سننه، فكان آخر أثر في هذه المقدمة، ما رواه عن عبَّاد بن عبَّاد الخواص الشامي، وكان من فضلاء أهل الشام وعبَّادهم، وثَّقَهُ ابن معين، والعجلي، ويعقوب بن سفيان، كما ذكر الحافظ ابن حجر في تهذيب التهذيب (٣٥٣٧).

فروى الدارمي (٦٤٩) تحت باب (رسالة عباد الشامي) عن عبَّاد أنه قال:

«أما بعد: اعقلوا والعقل نعمة؛ فرُبَّ ذي عقل قد شُغل قلبه بالتعمق عمَّا هو عليه، ضرر عن الانتفاع بما يحتاج إليه، حتى صار عن ذلك ساهيًا، ومن فضل عقل المرء: ترك النظر فيما لا نظر فيه؛ حتى لا يكون فضل عقله وبالًا عليه، في ترك مُنافسة من هو دونه في الأعمال الصالحة.

أو رجل شُغل قلبُه ببدعة قَلَّد فيها دينه رجالًا دون أصحاب رسول اللَّه ﷺ، أو اكتفى برأيه فيما لا يرى الهدى إلا فيها، ولا يرى الضلالة إلا بتركها؛ يزعم أنه أخذها من القرآن، وهو يدعو إلى فِراق القرآن؛ أفما كان للقرآن حملة قبله وقبل أصحابه؛ يعملون بمُحْكَمِهِ، ويؤمنون بمتشابهه، وكانوا منه على منار كوَضَح الطريق؟

---

(١) ذكرت في كتابي: «التحذير والتبيين بوجوب الردِّ على المخالفين» سبعة إجماعات في المسألة.

فكان القرآنُ إمامَ رسول اللَّه ﷺ، وكان رسول اللَّه إمامًا لأصحابه، وكان أصحابه أئمة لمن بعدهم، رجال معروفون منسوبون في البلدان، متفقون في الردِّ على أصحاب الأهواء، مع ما كان بينهم من الاختلاف.

وتسكَّع أصحابُ الأهواء برأيهم في سبل مختلفة جائرة عن القصد، مفارقة للصراط المستقيم، فتوَّهَتْ بهم أدِلَّاؤُهُم في مَهَامِهَ[1] مُضلةٍ، فأمعنوا فيها مُتعسِّفين في تيههم، كلما أحدث لهم الشيطان بدعة في ضلالتهم، انتقلوا منها إلى غيرها؛ لأنهم لم يطلبوا أثر السَّالفين، ولم يقتدوا بالمهاجرين.

وقد ذكر عن عمر أنه قال لزياد: هل تدري ما يهدم الإسلام؟ زلة عالم، وجدال منافق بالقرآن، وأئمة مضلون.

فإنَّ الكتاب لا ينطق حتى يُنطق به، وإنَّ السنة لا تعمل حتى يُعمل بها، فمتى يتعلم الجاهل إذا سكت العالم، فلم يُنكر ما ظهر، ولم يأمر بما ترك؟ وقد ﴿أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ وَلَا تَكۡتُمُونَهُۥ﴾ [آل عمران: ١٨٧].

- **(وحمل العلم مفسدوه):**

(قال عبَّاد): اتقوا اللَّه؛ فإنكم في زمان رقَّ فيه الورع، وقَلَّ فيه الخشوع، وحمل العلم مفسدوه، فأحبُّوا أن يعرفوا بحمله، وكرهوا أن يُعرفوا بإضاعته، فنطقوا فيه بالهوى، لما أدْخلوا فيه من الخطأ، وحرَّفوا الكلم عمَّا تركوا من الحق إلى ما عملوا به من باطل، فذنوبهم ذنوب لا يُستغفرُ منها، وتقصيرهم تقصير لا يُعترف به.

كيف يهتدي المستدل المسترشد إذا كان الدليل حائرًا؟ أحبُّوا الدنيا، وكرهوا منزلة أهلها، فشاركوهم في العيش، وزايلوهم بالقول، ودافعوا بالقول عن أنفسهم

(١) مهامه: جمع المَهْمَهُ: المفازة البعيدة، والمفازة الصحراء (المعجم الوجيز: ٥٩٣، ٤٨٤) مادة (مهمه، وفاز).

أنْ يُنسَبُوا إلى عملهم، فلم يتبرَّءُوا مما انتفوا منه، ولم يدخلوا فيما نسبوا إليه أنفسهم؛ لأن العامل بالحق متكلم وإن سكت.

وقال اللَّه تعالى: ﴿مَثَلُ ٱلَّذِينَ حُمِّلُواْ ٱلتَّوۡرَىٰةَ ثُمَّ لَمۡ يَحۡمِلُوهَا﴾ لم يعملوا بها ﴿كَمَثَلِ ٱلۡحِمَارِ يَحۡمِلُ أَسۡفَارَۢاۚ﴾ [الجمعة: ٥]. كتبًا.

وقال: ﴿خُذُواْ مَآ ءَاتَيۡنَٰكُم بِقُوَّةٖ﴾ [البقرة: ٦٣] قال: العمل بما فيه، ولا تكتفوا بالسنة، بانتحالها بالقول دون العمل بها؛ فإن انتحال السنة دون العمل بها، كذب بالقول مع إضاعة العلم.

فإنه يأتي زمان يشتبه فيه الحق والباطل، ويكون المعروف فيه منكرًا، والمنكر فيه معروفًا، فكم من مُقَتَرِّب إلى اللَّه بما يُباعده، ومتحبِّب إليه بما يُغضبه عليه، قال اللَّه تعالى: ﴿أَفَمَن زُيِّنَ لَهُۥ سُوٓءُ عَمَلِهِۦ فَرَءَاهُ حَسَنٗاۖ﴾ [فاطر: ٨]، الآية، فعليكم بالوقوف عند الشبهات، حتى يَبْرُز لكم واضح الحق بالبيِّنة؛ فإنَّ الداخل فيما لا يُعلم بغير علم آثم، ومن نظر لله، نظر اللَّه له.

عليكم بالقرآن فأْتَمُّوا به، وأُمُّوا به، وعليكم بطلب أثر الماضين فيه، ولو أنَّ الأحبار والرُّهبان لم يتقوا زوال مراتبهم، وفساد منزلتهم، بإقامة الكتاب وتبيانه، ما حرَّفوه ولا كتموه، ولكنهم لما خالفوا الكتاب بأعمالهم، التمسوا أن يخدعوا قومهم عمَّا صنعوا، مخافة أن يفسدوا منازلهم، وأن يتبيَّن للناس فسادُهم، فحرَّفوا الكتاب بالتفسير، وما لم يستطيعوا تحريفَه، كتموه، فسكتوا عن صنيع أنفسهم؛ إبقاء على منازلهم، وسكتوا عما صنع قومهم مُصانعة لهم، وقد: ﴿أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ وَلَا تَكۡتُمُونَهُۥ﴾ [آل عمران: ١٨٧] بل مالئوا عليه، ورفَّقوا لهم فيه». انتهى مختصرًا.

قلت: رحم اللَّه عبَّادًا؛ فقد صدق ونصح.

وعلى مثل هذا التفصيل والبيان، روى الإمام اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (٢٣٣) عن الحسن البصري رَحِمَهُ ٱللَّهُ أنه قال:

«أهل الأهواء بمنزلة اليهود والنصارى».

فليس مراد الحسن رَحِمَهُ اللَّهُ تكفيرهم، كما فهم المذاييعُ البُذُرُ[1]، وساروا به في الآفاق والأمصار يتلفَّظون بما لم يفطنوا لمعناه؛ رغبة منهم في تسفيه أولي الأحلام والنُّهى، وطعنهم بما هم منه برآء.

بل هم مثل اليهود والنصارى في كتم الحق، وتحريف الكلم عن مواضعه تحريف معنى وتفسير، وبأنهم قد ضلُّوا على علمٍ، وضللوا قومهم، وكذبوا عليهم، واشتروا بآيات اللَّه عرضًا من عرض الدنيا.

لذلك روى ابن بطة في الإبانة الكبرى (٥٦٥) عن أيوب السَّختياني أنه قال:

«لا أعلم اليوم أحدًا من أهل الأهواء يُخاصم إلا بالمتشابه».

وروى أيضًا عن يوسف بن أسباط (٤٤٠) كما في الإبانة الكبرى أنه قال:

«ما أبالي سألت صاحب بدعة أو زنيت».

فإذا كان ذلك كذلك، وكان حال أهل البدعة عند أئمة الدين، في الحضيض الأوهد، والهبوط الأسفل، الذي لا بعده في الخمول، ولا دونه في السقوط، وكان إجماع السلف الكرام قاطبة -كما سيأتي تفصيلًا- على قهرهم، وإذلالهم، وإخزائهم، وإقصائهم، وإبعادهم، وعدم مصاحبتهم ومعاشرتهم، والتقرب إلى اللَّه بمجانبتهم ومهاجرتهم، حُقَّ أن نَصِفَ محاولة الاعتذار لهم، والذب عنهم، وأخذهم بمنهج الموازنات، أنْ نَصِفَ ذلك بالجناية في دين اللَّه، وأنَّ الذي يدعو إلى ذلك يسعى في الأرض فسادًا باسم الدين، وأنه قد أجرم في حق اللَّه ورسوله والمسلمين، بل وفي حق نفسه.

---

(١) قال ابن فارس في مقاييس اللغة (١/ ٢١٦) (مادة: بذر): والبُذُر: القوم لا يكتمون حديثًا، ولا يحفظون ألسنتهم، قال عليٌّ: «أولئك مصابيح الدُّجى، ليسوا بالمسابيح ولا المذاييع البذر» فالمذاييع الذين يُذيعون» اهـ.

وليس ما وصفناهم به زعمًا وادعاءً بدون بيِّنة ودليل، بل بالكتاب والسنة والإجماع، وأقوال الأئمة من السلف ومن تبعهم بإحسان.

وهذا الكتاب؛ لبيان هذا الأمر تفصيلًا؛ فإنه ينبغي لازمًا على كل من كتب في دين اللَّه، أو تكلم في مسائل الشريعة، أن يكون أسيرًا للدليل، يدور في فُلْكِه، فيسير له وبه وعليه؛ فمِلاك أمر هذا الدين الاتباع والأثر والدليل.

روى اللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (٤٧) عن الإمام الأوزاعي قال:

«ندور مع السنة حيث دارت».

ومنهج أهل السنة والجماعة: الاستدلال -وهو طلب الدليل لمسائل الشريعة- ثم الاعتقاد الذي لا ينبغي أنْ يكون إلا على وَفق الاستدلال.

فأهل السنة والجماعة يستدلون ثم يعتقدون، ومن ثَمَّ صَحَّ منهجهم، واعتدل سَيْرهم، واستقام سبيلهم، فكانوا أدلَّاء ومنارات وصوًى لمنهاج النبوة، لمثل ما كان عليه النبي ﷺ وأصحابه رضي الله عنهم، فاقتدى الناس بهم، واهتدوا بهديهم، واسْتنُّوا بسنَّتهم، فانصلح المنار ومَنْ به استنار، ورشد الداعي والداعية، وفلجا، وأفلحا، ونجا المقتدي والمقتدى به، وكان الجميع على سبيل الحجة في بيان المحجة، ومن ثم كانوا الفرقة الناجية والطائفة المنصورة.

وعليه، فإنَّ التجرُّد التام لمادة البحث -بعيدًا عن الميل والانحراف والهوى- هو الأصل الأصيل، والأساس الأم، الذي يسير بالباحث إلى الثمرة المرجوَّة، والنتيجة الصائبة للحق، السلفية المرضية، بإذنه تعالى العليم الخبير.

ومن لوازم ذلك: أن يجتهد الباحث ما استطاع إلى ذلك سبيلًا، للوقوف على كل الأدلة في المسألة في صعيد واحد؛ قال تعالى: ﴿فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦]، وذلك حتى يقف على حكم المسألة وقوفًا صحيحًا سليمًا، في ضوء منظومة الأدلة مجتمعة.

فإنِ اجتهد فلم يقصِّر، وذهل عن دليل، أو غفل عنه، أو لم يقف عليه ابتداءً،

وذلك بعد أخذ الأسباب للوقوف عليه، فوصل إلى حكم مستنبط من هذه الأدلة، فقد أتى بما عليه، ويصدق عليه أنه سار بمنهج الفرقة الناجية في عملية الاستدلال السلفي، المجرد عن الهوى، بل بمحض ما يُمليه عليه الدليل.

فإنْ كان الدليل الذي غفل عنه مؤثرًا في الحكم، فقد جانبه الصواب، وله أجر واحد؛ فقد روى البخاري في صحيحه (٧٣٥٢) ومسلم (١٧١٦) عن عمرو بن العاص رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «**إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران، وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر**».

وعموم الاجتهاد يُنزل على عملية الاستدلال، وكذلك على عملية الاستنباط التي تكون على الأدلة.

ومن أكثر الأدلة خفاء دليل الإجماع.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى (١٩/ ٢٠١ - ٢٠٢):

«ومعرفة الإجماع قد تتعذر كثيرًا أو غالبًا، فمن ذا الذي يحيط بأقوال المجتهدين؟! بخلاف النصوص، فإن معرفتها ممكنة مُيَسَّرة» اهـ.

فمن عرف ما ذهل عنه من قبل، وكان له تأثيرٌ في حكمه الذي استنبطه بالسلب أو الإيجاب، فقد وَجَب عليه وجوبًا عينيًّا البيان والتبيان؛ للتخلُّص مِنْ تبعة مَنْ تَبِعَهُ على استدلاله الأول، وتقديم المعذرة إلى اللَّه -جل وعلا-، فإن قصَّر في ذلك لَحِقَهُ الذم واللوم، وإلا فقد قضى في الأولى والآخرة بمنهج الاستدلال السلفي ولا عليه.

روى البيهقي في السنن الكبرى (٦/ ٢٥٥) كتاب الفرائض، باب: المُشَرَّكَة، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه تغيَّر اجتهاده فأفتى في مسألة بحكم، ثم أفتى في نفس المسألة بعدها بحكم آخر فقال:

«تلك على ما قضينا يومئذ، وهذه على ما قضينا».

وهذا حال الأئمة كلهم، حتى كان للإمام الشافعي -لما نزل مصر- في كل

مسألة من مسألة -وذلك في مذهبه كله- قولان، عدا سبع عشرة مسألة.

وعليه، فهذا بحول اللَّه وقوَّته والذي لا تتم الصالحات إلا به، بحثٌ في إثبات جنايةِ وجُرْمِ تنزيل الموازانات على المبتدعين، إذ بهذه الجناية تفسد الديانة، وتُهدم الأمانة، وتهْلِك الشريعة، وتُنقض عُرى الإسلام بكل بدعة كانت وتكون، ويُحكم المسلمون بالأوهام والظنون، وهذا خراب من أفسد ما يكون.

وقد نهجت في هذا المبحث قول الإمام سفيان بن عيينة الذي رواه الخطيب البغدادي في الفقيه والمتفقه (١/ ١٤٩ - ١٥٠) قال: «ملاك الأمر الاتباع».

وسلكت فيه شعار أهل السنة؛ فقد قال أبو المظفر السمعاني في صون المنطق (ص: ١٥٨):

«إنَّا أُمرنا بالاتباع وندبنا إليه، ونهينا عن الابتداع وزجرنا عنه، وشعار أهل السنة: اتباعهم السلف الصالح، وتركهم كل ما هو مبتدع محدث» اهـ.

قال الشاطبي في الاعتصام (١/ ٩١):

«وكان مالك كثيرًا من يُنشد:

وخيْـر أمـورِ الـديـن مـا كـن سـنَّـةً وشرُّ الأمور المحدثاتُ البدائعُ».

* * *

خطة البحث

ولقد أقمت الأدلة على هذه الجناية من الكتاب والسنة والإجماع وأقوال الأئمة سلفًا وخلفًا، وقد سُقْتُ ذلك في مسألتين وخاتمة:

المسألة الأولى: (وهي بمثابة التوطئة والتمهيد المهم جدًّا، للمسألة لثانية التي فيها الاستدلال):

حال أهل البدع والأهواء عند السلف وأئمة الدين.

ويتفرع منها ثلاث عشرة نقطة:

١- البدعة ودفن الدين.

٢- وصية أسد السنة.

٣- الفرار من أهل البدع.

٤- شأن البدعة عظيم خطير جسيم؛ فهي إفساد في الأرض باسم الدين.

٥- المبتدع يطعن ببدعته في اللَّه والرسول ﷺ.

٦- دموية الابتداع.

٧- مع البدعة حتى لا يُقال في الأرض: لا إله إلا اللَّه.

٨- أهل البدع والأهواء جنود الدجال.

٩- أهل البدع والأهواء أقرب إلى الرِّدة والكفر من غيرهم عند الصحابة وأهل العلم.

١٠- لا يُؤخذ العلم عن المبتدعين، هكذا وصية السلف الصالحين أجمعين.

١١- أهل البدع والأهواء قد أخذوا في تأسيس الضلالة وطمس الهدى فاحذروهم.

١٢- أصحاب البدع والأهواء سينالهم غضب من ربهم وذلة، وهم المفترون على اللَّه.

١٣- دليل ما ذكر من الآثار في هذه المسألة الأولى.

* ذيل المسألة.

المسألة الثانية:

فَصْلُ الخطاب في بيان متى يصير الرجل مبتدعًا عند السلف وأولي الألباب.

وتحتها دعامتان:

الدعامة الأولى: نقل الإجماعات، على أنَّ من ترك خصلة واحدة من خصال السنة فهو مبتدع، وبيان أقوال الأئمة تفصيلًا.

الدعامة الثانية:

الفوائد المستنبطة من جملة الإجماعات والآثار.

وتحتها فوائد ست:

الفائدة الأولى: من خالف خصلة واحدة من خصال السنة فهو مبتدع زائغ عن سبيل الحق.

الفائدة الثانية: حكم من أثنى على أهل البدع ودافع عنهم.

وتحتها: بعض فتاوى أهل العلم المعاصرين في المسألة.

الفائدة الثالثة: لا يُشترط وجود الشروط وانتفاء الموانع، في عملية التبديع بشكل عام عند عامة السلف، مع بيان الاستثناء في ذلك.

الفائدة الرابعة: دليل الإجماعات السابقة من السنة والقرآن وأقوال الصحابة.

الفائدة الخامسة: إعلام الموقعين بجناية تنزيل الموازنات على المبتدعين.

وتحتها أربع نقاط:

النقطة الأولى: دليل من قال بإنزال الموازنات على المبتدع.

النقطة الثانية: الرد على من أنزل الموازنات على المبتدع.

النقطة الثالثة: ملاحظ مستنبطة.

النقطة الرابعة: تفريق السلف بين العاصي والمبتدع.

خاتمة الفائدة.

الفائدة السادسة: التوجيه الفقهي العقدي للإجماعات التي خالفت في ظاهرها ما ذكرت من الإجماع.

* ذيل المسألة.

خاتمة الإعلام.

واللَّه أسأل أن يُبَصِّرَ الأمة بضلال أهل الأهواء والمذمة، الذين يُلحقون بالأمة المُلِمَّة تِلْوَ الملمة، وبهم فسدت العباد والبلاد، وأصبحت أمور المسلمين العظام بدون أَزِمَّة.

كما أسأله سبحانه أن يقيض لهذه الأمة رجالًا صدقوا ما عاهدوا اللَّه عليه؛ يردُّونها إلى مثل ما كان عليه النبي ﷺ وأصحابه الكرام الأطهار، فهو نعم المولى ونعم النصير، ولا حول ولا قوة إلا باللَّه العلي الكبير.

* * *

المسألة الأولى
حال أهل البدع والأهواء
عند السلف وأئمة الدين

روى الإمام أبو عبد اللَّه محمد بن نصر المروزي في السنة (٩٢) عن الخليفة الصالح الموفق عمر بن عبد العزيز أنه قال:

«لو كان بكل بدعة يُميتها اللهُ على يدي، وكل سُنَّة يُنعشها اللهُ على يدي، بَضْعَةٌ من لحمي، حتى يأتي آخر ذلك على نفسي لكان في اللَّه يسيرًا».

وروى الإمام أبو بكر الآجري في الشريعة (٢١١٦) عن سفيان الثوري قال:

«اتقوا هذه الأهواء المضلة».

وروى الإمام الآجري في الشريعة (٢٠٩٧) عن أبي إسحاق الهمداني، وروى اللالكائي مثله (٢٧٣) عن إبراهيم بن ميسرة قال:

«من وقَّر صاحب بدعة فقد أعان على هدم الإسلام».

ولقد قامت هذه المسألة على ثلاث عشرة نقطة:

١- البدعة ودفن الدين:

روى الإمام الحافظ أبو عبد اللَّه محمد بن وضَّاح القرطبي (ت: ٢٨٧هـ) في كتابه (البدع والنهي عنها) (١٥٥) تحت باب: (نقض عرى الإسلام ودفن الدين وإظهار البدع) عن أبي وائل عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه:

أنه أخذ حجرين فوضع أحدهما على الآخر ثم قال لأصحابه:

«هل ترون ما بين هذين الحجرين من النور؟

قالوا: يا أبا عبد اللَّه، ما نرى من النور إلا قليلًا.

قال: والذي نفسي بيده، لتظهرنَّ البدع حتى لا يُرى من الحق إلَّا قدر ما ترون ما بين هذين الحجرين، واللَّه لتفشونَّ البدع حتى إذا تُرِك منها شيء قالوا: تُرِكت السنة».

فاتبعه بأثر (١٥٦) عن أبي الطفيل عن حذيفة ﷺ:

أنه أخذ حصاة بيضاء فوضعها في كفِّه ثم قال:

«إن هذا الدين قد استضاء إضاءة هذه» ثم أخذ كفًّا من تراب فجعل يذروه على الحصاة حتى واراها، ثم قال: «والذي نفسي بيده، ليجيئنَّ أقوام يدفنون الدين كما دُفِنَتْ هذه الحصاة، وليسلكن طريق الذي كانوا قبلكم، حذو القُذة بالقُذة، وحذو النعل بالنعل».

فأتبعه بآخر (١٥٧) عن عبد العزيز أخي حذيفة عن حذيفة ﷺ قال:

«أول ما تفقدون من دينكم الأمانة، وآخر ما تفقدون الصلاة، ولتنقضنَّ عُرى الإسلام عروة عروة، ولتصلِّينَّ نساؤكم حيضًا، ولتسلكن طريق من كان قبلكم حذو القُذة بالقُذة، وحذو النعل بالنعل، لا تُخطئون طريقهم، ولا يخطأ بكم، وحتى تبقى فرقتان:

تقول إحداهما: ما بال الصلوات الخمس؟ لقد ضلَّ من كان قبلنا، إنما قال الله: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيۡلِۚ﴾ [هود: ١١٤] ولا يصلون إلا ثلاثًا.

وتقول أخرى: إننا المؤمنون باللَّه كإيمان الملائكة، ما فينا كافر ولا منافق.

حقٌّ على اللَّه أن يحشرهما مع الدجال».

فقال الإمام محمد بن وضاح: «لم يعمل أحد من الأمم شيئًا إلا استعملته هذه الأمة.

الخير بعد الأنبياء ينقص، والشرُّ يزداد.

إنما هلكت بنو إسرائيل على يدي قرَّائهم وفقهائهم، وستهلك هذه الأمة على يدي قرَّائهم وفقهائهم».

وروى ابن وضاح تحت أوَّل باب في كتابه (البدع والنهي عنها) باب: (اتقاء البدع) (٤) عند ابن مسعود قال:

«إنَّ للَّه عند كل بدعة كِيْدَ بها الإسلامُ، وليًّا من أوليائه، يذبُّ عنها، وينطلق بعلاماتها، فاغتنموا حضور تلك المواطن وتوكلوا على الله».

ثم روى (٦) عن الإمام الأوزاعي أنه قال: كان بعض أهل العلم يقول:

«لا يقبل اللَّه من ذي بدعة صلاة، ولا صيامًا، ولا صدقة، ولا جهادًا، ولا حجًّا، ولا عمرة، ولا صرفًا، ولا عدلًا.

وكانت أسلافكم تشتدُّ ألسنتهم عليهم، وتشمئز منهم قلوبهم، ويحذّرون الناس بدعتهم. ولو كانوا مستترين ببدعتهم دون الناس، ما كان لأحد أن يهتك عنهم سترًا، ولا يظهر منهم عورة، اللَّه أوْلى بالأخذ بها وبالتوبة عليهم.

فلما أخذوا بها، وكثرت دعاتهم إليها (وفي رواية): وأما إذا جهروا بها، وكثرت دعوتهم إليها، فنشرُ العلم حياة، والبلاغ عن رسول اللَّه ﷺ رحمة يعتصم بها مؤمن، وتكون حجة على مُصرٍّ مُلحد».

٢- وصية أسد السُّنة:

روى ابن وضاح (٧) عن أسد بن موسى بن إبراهيم بن الوليد بن عبد الملك ابن مروان الأموي أسد السنة (ت٢١٢هـ)، إلى أسد بن الفرات أبي عبد اللَّه الحرَّاني المغربي الإمام العلَّامة (ت٢١٣هـ)، فقال له:

«اعلم -أي أخي- إنما حملني على الكتاب إليك؛ ما ذكر أهل بلادك من صالح ما أعطاك اللَّه من إنصافك الناس، وحسن حالك؛ مما أظهرت من السنة، وعيبك لأهل البدع، وكثرة ذكرك لهم، وطعنك عليهم، فقمعهم اللَّه بك، وشدَّ بك

ظهر أهل السنة، وقوَّاك عليهم بإظهار عَيْبِهِم والطعن عليهم، فأذلهم اللَّه بذلك، وصاروا ببدعتهم مستترين.

فأبشر -أي أخي- بثواب ذلك، واعتدَّ به أفضل حسناتك، من الصلاة، والصيام، والحج، والجهاد.

وذُكر أيضًا أن للَّه عند كل بدعة كِيدَ بها الإسلام وليًّا لله، يذب عنها، وينطق بعلاماتها، فاغتنم يا أخي هذا الفضل، وكنْ من أهله، وادْعُ إلى السنة، حتى يكون لك في ذلك ألفة وجماعة يقومون مقامك إنْ حدث بك حادث؛ فيكونون أئمة بعدك، فيكون لك ثواب ذلك إلى يوم القيامة كما جاء في الأثر.

فاعمل على بصيرة ونيِّة وحسبة؛ فيردُّ اللَّه بك المبتدع المفتون الزائغ الجائر؛ فتكون خلفًا عن نبيك ﷺ؛ فإنك لن تلقى اللَّه بعمل يُشبهه، وإياك أن يكون لك من أهل البدع أخ، أو جليس، أو صاحب، وقد وقعت اللعنة من رسول اللَّه ﷺ على أهل البدع، وأنَّ اللَّه لا يقبل منهم صرفًا، ولا عدلًا، ولا فريضة، ولا تطوعًا، وكلما ازدادوا اجتهادًا وصومًا وصلاة، ازدادوا من اللَّه بعدًا، فارفض مجالسهم، وأذلهم، وأبعدهم كما أبعدهم اللَّه، وأذلهم رسول اللَّه ﷺ وأئمة الهدى بعده».

٣- الفرار من أهل البدع:

روى الإمام اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١٩٦) عن عبد اللَّه بن مسعود رضي الله عنه قال:

«إيَّاكم وما يُحدث الناسُ من البدع؛ فإن الدين لا يذهب من القلوب بمرَّة، ولكن الشيطان يُحدث له بدعًا حتى يخرج الإيمان من قلبه.

ويوشك أن يدع الناس ما ألزمهم اللَّه من فرضه في الصلاة والصيام والحلال والحرام، ويتكلمون في ربِّهم عز وجل، فمن أدرك ذلك الزمان فليهرب». قيل: يا أبا عبد الرحمن: فإلى أين؟ قال: «إلى لا أين، يهرب بقلبه ودينه، ولا يجالس أحدًا من أهل البدع».

وروى ابن وضاح (٤٣) عن سفيان الثوري قال:

«ولُّوا البدع ظهوركم».

وروى عن أبي إدريس الخولاني (٩١) أنه كان يقول:

«لأنْ أسمع بناحية المسجد بنار تحرق، أحب إليَّ منْ أنْ أسمع فيه ببدعة ليس لها مُغيِّر، وما أحدثت أمةٌ في دينها بدعة، إلَّا رفع بها عنهم سنة».

وروى ابن وضَّاح عن عبد اللَّه الديلمي قال: (٩٥):

«ما ابتدعت بدعة إلا ازدادت مُضيًّا، ولا تركت سُنَّة إلا ازدادت هربًا».

وفي رواية عند اللالكائي (١٢٨): «إلا ازدادت هويًّا».

وروى المروزي في السنة (١٠٠) عن ابن عباس قال:

«ما من عام إلا يحيا فيه بدعة، ويمات فيه سنة، حتى تحيا البدع وتموت السنن».

وروى عن يحيى بن عبيد قال (١٤٠):

«لقيني رجل من المعتزلة فقام، فقمت، فقلت: إما أن تمضي، وإما أنْ أمضي، فإني إنْ أمشي مع نصراني أحبُّ إليَّ من أنْ أمشي معك».

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى (٢٨/ ٤٧٩):

«وقد اتفق أهل العلم بالأحوال: أنَّ أعظم السيوف التي سُلَّت على أهل القبلة ممن ينتسب إليها، وأعظم الفساد الذي جرى على المسلمين ممن ينتسب إلى أهل القبلة، إنما هو من الطوائف المنتسبة إليهم» اهـ.

وقال ابن حزم في: الفصل في الملل والأهواء والنحل (٤/ ٢٢٧):

«واعلموا رحمكم اللَّه، أنَّ جميع فرق الضلالة لم يُجْرِ اللَّه على أيديهم خيرًا، ولا فتح بهم من بلاد الكفر قرية، ولا رفع بهم الإسلام راية، وما زالوا يسعون في قلب نظام المسلمين، ويُفرّقون كلمة المؤمنين، ويُسلُّون السيف على أهل الدين.

فاللَّه اللَّه أيها المسلمون، تحفظوا بدينكم، الزَموا القرآن وسُنن رسول اللَّه ﷺ، وما مضى عليه الصحابة ﷺ، والتابعون، وأصحاب الحديث، عصرًا عصرًا، الذين طلبوا الأثر، وودَّعوا كل محدثة، فكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار» اهـ.

٤- شأن البدعة عظيم خطير جسيم، فهي إفساد في الأرض باسم الدين:

٥- المبتدع يطعن ببدعته في اللَّه ورسوله:

فإن البدعة شأنها عظيم، وبها يصبح الخطب كبيرًا جسيمًا، بها يهدم الدين، وتنقض عرى الإسلام المتين، وتهلك الشِّرْعة، وتذهب الملة، حتى لا يقال في الأرض: لا إله إلا اللَّه.

لذلك عَظَّم أهل العلم خطر المبتدع، وحذَّروا منه، ونهوا عن مجالسته ومصاحبته ومعاشرته والاستماع إليه، وألزموا المسلمين بمقاطعته وبغضه في اللَّه وإخذائه وإذلاله، وما كان ذلك كذلك؛ إلا لأنه مُفسدٌ في الأرض باسم الدين؛ فإن القاتل والسارق والشارب والزاني، يعلم القاصي والداني أنه فاسق عاصٍ مجاهر بكبيرته، ويعلم هو ذلك، ولربما دعا اللَّه أو طلب من الناس أن يدعوا له اللَّه بالتوبة والمغفرة، وهذا الخطب معه يسير بإذن اللَّه.

ووجه إفساد المبتدع في الأرض باسم الدين ظاهر من وجوه:

منها: أنه في ذاته يزعم أنه يتقرب إلى اللَّه ببدعته هذه، ومن ثم فهو لن يتوب منها؛ إذ كيف يتوب من أمر يظنُّ أنه يتقرب به إلى اللَّه، وهو ما يزيده من اللَّه إلا بعدًا؟!

ومنها: أنه يدعو بلسان حاله ومقاله إلى بدعته، فتكثر البدع، وتموت السنن.

ومنها: أنه ما أحييت بدعة إلا وأميتت بسببها سنة، حتى تحيا البدع وتموت السنن، وهذا أصل هلاك الدين والشرعة.

قال تعالى: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاؤُا شَرَعُوا لَهُم مِّنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَن بِهِ اللَّهُ﴾ [الشورى: ٢١].

وقال: ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ الْحَرْثِ وَالْأَنْعَامِ نَصِيبًا﴾ [الأنعام: ١٣٦]، ثم قال: ﴿وَقَالُوا هَٰذِهِ أَنْعَامٌ وَحَرْثٌ حِجْرٌ لَّا يَطْعَمُهَا إِلَّا مَن نَّشَاءُ بِزَعْمِهِمْ وَأَنْعَامٌ حُرِّمَتْ ظُهُورُهَا وَأَنْعَامٌ لَّا يَذْكُرُونَ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا افْتِرَاءً عَلَيْهِ سَيَجْزِيهِم بِمَا كَانُوا يَفْتَرُونَ﴾ [الأنعام: ١٣٨].

وقال: ﴿قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ وَحَرَّمُوا مَا رَزَقَهُمُ اللَّهُ افْتِرَاءً عَلَى اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ﴾ [الأنعام: ١٤٠] الآيات، إلى أن قال: ﴿أَمْ كُنتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ وَصَّاكُمُ اللَّهُ بِهَٰذَا فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا لِّيُضِلَّ النَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [الأنعام: ١٤٤].

ولقد أكمل اللَّه لنا الدين وأتم على المسلمين النعمة، والمبتدع يزعم أنه لم يتم، ويتهم ببدعته الرسول ﷺ المبلغَ عن ربه بالخيانةِ في التبليغ.

أخرج ابن حزم في (الإحكام في أصول الأحكام) (٦/ ٢٣١) عن ابن الماجشون قال:

قال مالك بن أنس: «من أحدث في هذه الأمة اليوم شيئًا لم يكن عليه سلفها، فقد زعم أنَّ رسول اللَّه ﷺ خان الرسالة؛ لأن اللَّه تعالى يقول: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣]، فما لم يكن يومئذ دينًا لا يكون اليوم دينًا» اهـ.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية كما في مجموع الفتاوى (٢٠/ ١٠٤ - ١٠٥):

«أهل البدع شرٌّ من أهل المعاصي الشهوانية، بالسنة والإجماع...» اهـ.

وسيأتي تمام كلامه.

ويظهر وجه خطورة المبتدع: فيما رواه ابن بطة في الإبانة الكبرى (٣٩٩) تحت باب: (التحذير من صحبة قوم يمرضون القلوب ويفسدون الإيمان) عن

مفضَّل بن مُهلهل قال: «لو كان صاحب البدعة إذا جلست إليه يحدثك ببدعته حذرته وفررت منه، ولكنه يحدثك بأحاديث السنة في بدوِّ مجلسه، ثم يُدخل عليك بدعته، فلعلَّها تلزم قلبك، فمتى تخرج من قلبك» نعوذ باللَّه من الزيغ والانحراف والخذلان.

وروى الإمام الآجري في الشريعة (٢٠٩٨) تحت باب: (ذكر هجرة أهل البدع والأهواء) عن أبي قلابة، كان يقول:

«لا تجالسوا أهل البدع، ولا تجادلوهم، فإني لا آمن أن يغمسوكم في الضلالة، أو يُلبِّسوا عليكم في الدين بعض ما لُبِّس عليهم».

وذكر الطُّرْطُوشيُّ -كما في (الحوادث والبدع) (ص: ١٤٩) عن الأوزاعي قال:

«بلغني أنَّ من ابتدع بدعة، خلَّاه الشيطان والعبادة؛ وألقى عليه الخشوع والبكاء؛ لكي يصطاد به».

قلت: فليحذر المسلم الفطن الاصطياد، فإن الصيَّادين كثيرون.

٦- دموية الابتداع:

عقد الدارمي في سننه بابًا سمَّاه: (باب اتباع السنة) روى تحته حديث العرباض بن سارية رضي الله عنه **(٩٥)** أن النبي ﷺ قال: «**أوصيكم بتقوى اللَّه، والسمع والطاعة، وإن كان عبدًا حبشيًّا، فإنه من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافًا كثيرًا، فعليكم بسُنَّتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين عضوا عليها بالنواجذ، وإيَّاكم والمحدثات؛ فإن كل محدثة بدعة**».

وفي رواية: «**وإياكم ومحدثات الأمور؛ فإن كل بدعة ضلالة**». والحديث رواه الترمذي في سننه (**٢٦٧٦**) وقال: «حسن صحيح».

فروى بعده (٩٦) عن الزهري قال:

«كان من مضى من علمائنا يقولون: الاعتصام بالسنة نجاة، والعلم يُقبض قبضًا سريعًا، فنعش العلم ثبات الدين والدنيا، وذهاب العلم ذهاب ذلك كله».

فروى بعده (٩٧) عن عبد اللَّه بن الديلمي قال:

«بلغني أنَّ أول الدين تركًا السنة، يذهب الدين سنةً سنةً كما يذهب الحبل قوةً قوةً».

فروى بعده (٩٨) عن حسَّان بن عطية قال:

«ما ابتدع قوم بدعة في دينهم، إلا نزع اللَّه من سُنَّتهم مثلها، ثم لا يعيدها إليهم إلى يوم القيامة».

فأتبعه بأثر (٩٩) لأبي قلابة قال:

«ما ابتدع رجل بدعة إلا استحل السيف».

وفي رواية الآجري في الشريعة (٢١٠٦) قال:

«ما ابتدع رجل قط بدعة إلا استحل السيف».

وفي رواية اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (٢٤٧) قال أبو قلابة:

«ما ابتدع قوم بدعة إلا استحلوا السيف».

فأتبعه الدارمي بأثر مفصَّل عن أيوب السختياني عن أبي قلابة (١٠٠) أنه قال:

«إن أهل الأهواء أهل ضلالة، ولا أرى مصيرهم إلا النار، فجرِّبْهُم، فليس أحد منهم ينتحل قولًا، أو قال حديثًا، فيتناهى به الأمر دون السيف، وإنَّ النفاق كان ضُرُوبًا، ثم تلا: ﴿وَمِنْهُم مَّنْ عَٰهَدَ ٱللَّهَ﴾ [التوبة: ٧٥]، ﴿وَمِنْهُم مَّن يَلْمِزُكَ فِي ٱلصَّدَقَٰتِ﴾ [التوبة: ٥٨]، ﴿وَمِنْهُمُ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلنَّبِيَّ﴾ [التوبة: ٦١] فاختلف قولهم، واجتمعوا، في الشكِّ والتكذيب، وإنَّ هؤلاء اختلف قولهم، واجتمعوا على السيف، ولا أرى مصيرهم إلا النار» قال أيوب: وكان واللَّه من الفقهاء ذوي

الألباب (يعني: أبا قلابة)».

قلت: إن هذا التسلسل لهذه الآثار بهذا الشكل تحت باب: اتباع السنة، يُبيِّن فقهًا سلفيًّا عاليًا للإمام الدارمي رَحِمَهُ اللَّهُ، وذلك على التفصيل الآتي: فإنه بدأ هذا الباب بهذا الحديث الأم، والوصية النبوية الجامعة الشاملة، الكافية الشافية، في اتباع سنته ﷺ، وسنة خلفائه الراشدين رضي الله عنهم، ويبين أن بهذا تكون النجاة للأمة عند الاختلاف والفرقة، ثم حذرنا المحدثات والابتداع، وإن كل بدعة فهي ضلالة وهلاك، وبعد هذه الوصية، أتبعها بالتصريح بأن التزام هذه الوصية المصطفوية نجاة للأمة فروى أثر الزهري ناقلًا عن الصحابة، فهم العلماء، ومن تبعهم من علماء التابعين، والتأكيد على أن الاعتصام والاستمساك بالسنة هو النجاة، ولا نجاة للأمة إلا بذلك.

ثم أكد ذلك ببيان أن هلاك الدين في ترك السنن، سُنَّة فسُنَّة فَسُنَّة، حتى يذهب كله، وتنقض عرى الإسلام عروة عروة.

ثم أكد ذلك، وبيَّن أن ذهاب الدين والسنن إنما يكون بالبدع، فروى أثر حسان ابن عطية، وأنه ما ابتدع قوم بدعة في دينهم إلا نزع اللَّه من سنتهم مثلها، وهذا خطب جسيم، والأعظم منه تصريحه بقوله: «ثم لا يعيدها إليهم إلى يوم القيامة» فبيَّن أن هلاك العباد والبلاد والملة بالابتداع.

ثم بيَّن الأمر الجلل، أنه ما ابتدع المسلمون بدعة إلا كان مصيرهم ومآلهم إلى سفك الدماء وحمل السيف، وذهاب الأمن، ونزول الخوف والذعر بالأمة، وهذا من أفسد ما يكون.

يؤكد ذلك: ما رواه الآجري في الشريعة (٢١١١) عن سلَّام بن أبي مطيع قال:

«كان أيوب يسمي أصحاب البدع خوارج، ويقول: «إنَّ الخوارج اختلفوا في الاسم واجتمعوا على السيف». وأيوب هو السختياني، راوي الأثر المذكور آنفًا عن أبي قلابة.

وهذا الذي قلته عليه إجماع الأمة، فقد قال ابن تيمية الإمام كما في مجموع الفتاوى (٢٨/ ٤٧٩):

«وقد اتفق أهل العلم بالأحوال: أنَّ أعظم السيوف التي سُلَّت على أهل القبلة ممَّن ينتسب إليها، وأعظم الفساد الذي جرى على المسلمين ممن ينتسب إلى أهل القبلة، إنما هو من الطوائف المنتسبة إليهم».

وهذا هو حال الصحابة رضي الله عنهم.

فقد عقد أيضًا الدارمي في سننه في المقدمة بابًا: (في كراهية أخذ الرأي) فروى بسنده (٢٠٠) عن الإمام الشعبي قال:

«ما حدَّثوك هؤلاء عن رسول اللَّه ﷺ فخُذْ به، وما قالوه برأيهم فألقه في الحش».

وفي رواية رواها أبو عمر بن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (٩٩٢):

«فَبُلْ عليه».

ثم أتبعه (٢٠٤) بهذا الأثر الفذ المشهور عن عبد اللَّه بن مسعود، لما جاءه أبو موسى الأشعري، وقد وجد قومًا حلقًا في المسجد ينتظرون الصلاة في كل حلقة رجل، وفي أيديهم حصى، فيقول: كبروا مائة، فيكبرون مائة، فيقول: هللوا مائة، فيهللون مائة، فيقول: سبحوا مائة، فيسبحون مائة. فلما وصل إليهم ابن مسعود رضي الله عنه قال لهم: «ما هذا الذي أراكم تصنعون؟» قالوا: يا أبا عبد الرحمن، حصًى نعد به التكبير والتهليل والتسبيح. قال: فعدُّوا سيئاتكم، فأنا ضامن ألا يضيع من حسناتكم شيءٌ، ويحكم يا أمة محمد! ما أسرع هَلَكَتَكُم؛ هؤلاء صحابة نبيكم ﷺ متوافرون، وهذه ثيابه لم تَبْلَ، وآنيته لم تُكسر، والذي نفسي بيده، إنكم لعلى ملة هي أهدى من ملة محمد، أو مفتتحو باب ضلالة.

قالوا: واللَّه يا أبا عبد الرحمن ما أردنا إلا الخير.

قال: وكم من مريد للخير لن يصيبه، إنَّ رسول اللَّه ﷺ حدثنا «**أنَّ قومًا يقرءون القرآن لا يُجاوز تراقيهم**» وايم اللَّه، ما أدري لعل أكثرهم منكم».

قال راوي الحديث عروة بن سلمة: «رأينا عامة أولئك الحلق يطاعنونا يوم النهروان مع الخوارج».

فانظر -رحمك اللَّه-، كيف بدَّعهم بمجرَّد فعلهم بلا شرط آخر، وسيأتي الكلام على هذه النقطة في الفائدة الثالثة من المسألة الثانية.

ثم أتبعه بأثر آخر لابن مسعود (٢٠٥) قال: «اتبعوا ولا تبتدعوا، فقد كفيتم».

ثم أتبعه بأثر (٢٠٨) لابن سيرين قال: «ما أخذ رجل ببدعة فراجع سنة».

فأكد ابن مسعود باستنباطه أن مآل الابتداع إلى حمل السيف والدماء.

ثم أكد الدارمي وصية النبي ﷺ فذكر أثر ابن مسعود: «اتبعوا ولا تبتدعوا» ثم أضاف أمرًا جديدًا، وهو ما قرَّره الإمام محمد بن سيرين، أنه ما أخذ رجل ببدعة فراجع السنة، بل تمادى فيها وأصبحت منهجه، فنعوذ باللَّه من الابتداع وشره، والمبتدعين وفتنتهم وضلالهم.

قال الشاطبي في الاعتصام (١/ ٦٩):

«لأن الحرورية جرَّدوا السيوف على عباد اللَّه، وهو غاية الفساد في الأرض، وذلك كثير من أهل البدع شائعٌ، وسائرهم يفسدون بوجوه من إيقاع العداوة والبغضاء بين أهل الإسلام» اهـ

ثم إنك إذا نظرت إلى واقع الأمة من قبل ومن بعد، وما يحدث الآن فيها، تجد دموية الابتداع والمبتدعين ظاهرة طافحة على أهلها، فانظر إلى وقعة الحرة، وفتنة ابن الأشعث، وإلى ما صُبغت به الأمة وقتها من اللون الأحمر المميت، وما غُسلت به طرقاتها من بحار الدماء، ثم تصل الماضي بالحاضر، والبعيد بالقريب، فتنظر إلى ما حدث في الجزائر، ثم ما حدث في ليبيا وسوريا الآن بعد

الانقلابات الدولية العامة؛ لتعلم العامل المشترك في هذه الفتن، والعلة الدافعة لهذه الدماء، وهي بدعة الخروج على حكام المسلمين، ثم توالت الفتن تترا على الأمة بسقوط الدول، وذبح أهلها، وخراب البلاد، وتشريد العباد ولجوئهم إلى البلاد المتفرقة، وتشتتهم فيها، وتمكن الروافض العلويين الكفرة الخبثاء من ديار الموحدين وأنفسهم، وظهر الفساد في البر والبحر، والقوم على إصرارهم وشعارهم: نموت نموت وتحيا البدع، واللَّه المستعان وعليه التكلان على المجرمين القتلة، الذابحين لنسائهم وأبنائهم بسيف الابتداع الخبيث، ومقصلة الأهواء الجهولة، ثم يسعى القوم جاهدين لإنزال الموازنات عليهم!!!.

ومن هنا، وعلى ضوء ذلك وغيره من خراب الدين والمتدينين، صرخ سلفنا الكرام بالتحذير المبين من البدعة والمبتدعين، ومن هذه التحذيرات:

ما رواه ابن بطة في الإبانة الكبرى (٤٩٥) عن يحيى بن أبي كثير قال:

«إذا لقيت صاحب بدعة قد أخذ في طريق فخُذ في طريق آخر».

وما رواه ابن بطة أيضًا في الكبرى (٣٨٧) عن مجاهد قال:

«لا تجالسوا أهل الأهواء، فإن لهم عرَّة كعرَّة الجرب».

وروى اللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (٢٢٩) عن الإمام الشعبي قال:

«إنَّما سُمِّيت الأهواء؛ لأنها تهوي بصاحبها في النَّار».

وروى ابن بطة في الكبرى (٤٤٧) عن محمد بن النَّضْر الحارثي أنه قال:

«من أصغى إلى صاحب بدعة وهو يعلم أنه صاحب بدعة، نُزعت منه العصمة، ووُكل إلى نفسه».

وأخرج ابن الجوزي في تلبيس إبليس (ص: ١٣) عن الفضيل بن عياض قال:

«من تبسَّم في وجه مبتدع فقد استخف بما أنزل على محمد ﷺ، ومن زوج كريمته من مبتدع، فقد قطع رحمها».

وذكر البربهاري ذلك في نهاية شرح السنة (ص: ١٠٤) وزاد:

«ومن تبع جنازة مبتدع لم يزل في سخط اللَّه حتى يرجع».

وذكر البربهاري أيضًا في آخر كتابه شرح السنة (ص: ١٠٥) عن الفضيل بن عياض قال:

«إذا علم اللَّه ﷻ من الرجل أنه مُبغضٌ لصاحب بدعة غفر له، وإنْ قلَّ عمله، ولا يكن صاحب سنة يمالئُ صاحب بدعة إلا نفاقًا، ومن أعرض بوجهه عن صاحب بدعة؛ ملأ اللَّه قلبه إيمانًا، ومن انتهر صاحب بدعة آمنه اللَّه يوم الفزع الأكبر، ومن أهان صاحب بدعة رفعه اللَّه في الجنة مائة درجة، فلا تكن صاحب بدعة في اللَّه أبدًا».

وروى (٢٦٤) عن الفضيل بن عياض أنه قال:

«صاحب البدعة لا تأمنه على دينك، ولا تشاوره في أمرك، ولا تجلس إليه، من جلس إلى صاحب بدعة ورَّثه اللَّه العمى».

وقال الفضيل: (٢٦٧):

«أدركت خيار الناس كلهم صاحب سنة وينهون عن أصحاب البدع».

وروى اللالكائي أيضًا عن قتادة أنه قال: (٢٥٦):

«إنَّ الرجل إذا ابتدع بدعة ينبغي لها أن تذكر؛ حتى تُحْذَر».

والآثار كثيرة مستفيضة، تجدها في الإبانة الكبرى لابن بطة، وشرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائي، والشريعة للآجري، وقد جمعت منها طرفًا في كتابي (التحذير والتبيين بوجوب الرد على المخالفين)، الذي له ارتباط وثيق بكتابنا هذا.

(٧) مع البدعة وحتى لا يقال في الأرض: لا إله إلا الله:

وعلى ضوء هذه الآثار تعلم العلة في قوله ﷺ **فيما رواه ابن ماجه في سننه في**

كتاب الفتن، باب: (ذهاب القرآن والعلم) (٤٠٤٩) من حديث حذيفة بن اليمان ﷺ قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**يدرس الإسلام كما يدرس وشيُ الثوب، حتى لا يُدْرَى ما صيام ولا صلاة ولا نسك ولا صدقة، ولَيُسْرَى على كتاب اللَّه** ﷻ **في ليلة، فلا يبقى في الأرض منه آية، وتبقى طوائف من الناس، الشيخ الكبير، والعجوز، يقولون: أدركنا آباءنا على هذه الكلمة: لا إله إلا اللَّه، فنحن نقولها**».

قال البوصيري في الزوائد: «هذا إسناد صحيح ورجاله ثقات».

ورواه الحاكم في المستدرك (٨٦٣٦) وصححه ووافقه الذهبي في التلخيص.

وتَعْلَمُ العلة والسبب في وصول الأمر بهذه الأمة، إلى **ما رواه مسلم في صحيحه (١٤٨) في كتاب الإيمان من حديث أنس** ﷺ، أن رسول اللَّه ﷺ قال: «**لا تقوم الساعة حتى لا يُقال في الأرض: اللهُ، اللهُ**».

وفي رواية: «**لا تقوم الساعة على أحد يقول: اللهُ، اللهُ**».

وذكر الطُّرْطُوشيُّ في: الحوادث والبدع، (ص: ١٤٩-١٥٠) عن عليِّ بن أبي طالب ﷺ قال:

«كان للمجوس كتاب يدرسونه، فوقع مَلِكُهُمْ على أخته، فأرادوا إقامة الحد عليه، فامتنع، وقال: لا أعلم دينًا خيرًا من دين آدم، وإنَّه زوَّج ابنه من ابنته، ولا أرغب بكم عن دينه، ثم أمر أهله فقاتلوا القوم، فأُسري بكتابهم، ورفع العلم من صدورهم».

فنعوذ باللَّه العزيز القاهر من شر البدع والمبتدعين.

وإنَّ المتتبع للكتب التي دُوِّن فيها معتقد أهل السنة والجماعة، ومنهج الطائفة المنصورة والفرقة الناجية، ليقرأ، بل كاد أن يسمع جُؤَارَ وصريخَ الأئمة بالتحذير المستميت من البدعة وأهلها، وكان كل إمام منهم نذيرًا عريانًا لأمته.

رحم اللَّه الأئمة، فقد بلَّغوا فصدقوا ونصحوا.

٨- أهل البدع والأهواء جنود الدجال:

روى اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (٢٣٥) عن الإمام محمد بن سيرين قال:

«لو خرج الدجال لرأيت أنه سيتَّبعه أهل الأهواء».

٩- أهل البدع والأهواء أقرب إلى الرِّدة والكفر من غيرهم، عند الصحابة وأهل العلم:

روى اللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (٢٣٤) عن محمد بن سيرين قال:

«كانوا يرون أهل الردة وأهل تقحُّم الكفر: أهل الأهواء».

والذين كانوا يرون هم الصحابة ﷺ، وأهل العلم من السلف.

وروى ابن وضَّاح (١٢٨) عن إبراهيم النخعي قال:

«لا تجالسوا أصحاب ا لبدع ولا تكلموهم؛ فإني أخاف أن ترتد قلوبكم».

وروى ابن بطة في الإبانة الكبرى (٣٥٨) عن ابن عون قال:

«كان محمد بن سيرين يرى أنَّ أسرع الناس ردَّة أهل الأهواء، وكان يرى أنَّ هذه الآية نزلت فيهم: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِىٓ ءَايَٰتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾ [الأنعام: ٦٨]».

١٠- لا يُؤخذ العلم عن المبتدعين، هكذا وصية السلف الصالحين أجمعين:

روى الدارمي في المقدمة، باب (في الحديث عن الثقات) (٤١٦) عن محمد ابن سيرين قال:

«كانوا لا يسألون عن الإسناد، ثم سألوا بعد؛ ليعرفوا من كان صاحب سُنة أخذوا عنه، ومن لم يكن صاحب سنة؛ لم يأخذوا عنه».

وروى أيضًا (٤٢٤) عن محمد بن سيرين أنه قال:

«إنَّ هذا العلم دين، فانظروا عمن تأخذون دينكم».

هذان الأثران، رواهما الإمام مسلم أيضًا في مقدمة صحيحه باب: (بيانُ أنَّ الإسناد من الدين).

كذلك روى الدارمي (٤٢٥) عن سلمان بن موسى قال:

قلت لطاوس: إنَّ فلانًا حدثني بكذا وكذا، قال: «فإن كان صاحبك مليًّا؛ فَخُذ منه».

وروى أيضًا (٤٢٨) عن عبد اللَّه بن عمرو ﷺ ورواه مسلم في مقدمة صحيحه باب: (النهي عن الرواية عن الضعفاء) أنه قال:

«يُوشك أن يظهر شياطين قد أوثقها سليمان، يفقهون الناس في الدين».

وروى مسلم في مقدمة صحيحه تحت باب: (النهي عن الرواية عن الضعفاء):

عن أبي إسحاق قال: «لما أحدثوا تلك الأشياء بعد عليٍّ ﷺ؛ قال رجل من أصحاب عليٍّ: قاتلهم اللَّه، أيُّ علمٍ أفسدوا!!».

وروى مسلم في مقدمة صحيحه باب: (بيان أن الإسناد من الدين، وأن الرواية لا تكون إلا عن الثقات، وأن جرح الرواة بما هو فيهم جائز؛ بل واجب، وأنه ليس من الغيبة المحرمة، بل من الذب عن الشريعة المكرمة).

عن عليِّ بن شقيق قال: سمعت عبد اللَّه بن المبارك يقول على رُءوس الناس: «دعوا حديث عمرو بن ثابت؛ فإنه كان يَسُبُّ السلف».

وروى مسلم أيضًا تحت نفس الباب عن يحيى بن سعيد قال للقاسم بن عبيد اللَّه:

«يا أبا محمد! إنه قبيح على مثلك، عظيم أن تسأل عن شيء من أمر هذا الدين، فلا يوجد عندك منه علم ولا فرج، أو علم ولا مخرج.

فقال له القاسم: وعمَّ ذاك؟ قال: لأنك ابن إمامَيْ هُدًى: ابن أبي بكر وعمر.

قال القاسم: أقبح من ذلك عند من عقل عن اللَّه، أن أقول بغير علم، أو آخذ

عن غير ثقة، قال: فسكت فما أجابه».

وروى مسلم أيضًا عن يحيى بن سعيد أنه قال:

«سألت سفيان الثوري، وشعبة، ومالكًا، وابن عيينة، عن الرجل لا يكون ثبتًا في الحديث فيأتيني الرجل فيسألني عنه، قالوا:

«أخبر عنه أنه ليس بثبت».

وروى عن النَّضر قال: سُئل ابن عون عن حديث لشهر، وهو قائم على أُسْكُفَّة الباب، فقال: «إنَّ شهرًا تركوه، إنَّ شهرًا تركوه».

قال الإمام مسلم رَحِمَهُ اللَّهُ: «يقول: أخذته ألسنة الناس، تكلموا فيه».

وروى عن عبد اللَّه بن المبارك قال:

«انتهيت إلى شعبة فقال: (هذا عباد بن كثير فاحذروه)».

وروى عن ابن عون قال: قال لنا إبراهيم:

«إيَّاكم والمغيرة بن سعيد، وأبا عبد الرحيم؛ فإنهما كذَّابان».

وروى عن عاصم قال:

«كنَّا نأتي أبا عبد الرحمن السُّلميَّ ونحن غِلْمَةٌ أيفاعٌ، فكان يقول لنا: «لا تجالسوا القُصَّاص غير أبي الأحوص، وإيَّاكم وشقيقًا».

قال: «وكان شقيق هذا يرى رأي الخوارج، وليس بأبي وائل».

وروى عن جرير يقول:

«لقيت جابر بن يزيد الجُعْفيَّ، فلم أكتب عنه؛ كان يؤمن بالرَّجعة».

أي: رجعة عليٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، كما تعتقد الروافض الخبثاء.

وروى عن جابر هذا أنه قال:

«عندي سبعون ألف حديث عن أبي جعفر عن النبي ﷺ كلها»!!!.

وروى مسلم أيضًا عن محمد بن عمرو الرازي قال:

«سألت جرير بن عبد الحميد فقلت: الحارث بن حصيرة، لقيته؟ قال: نعم، شيخ طويل السكوت، يُصِرُّ على أمر عظيم».

وروى عن يونس بن عبيد قال:

«كان عمرو بن عبيد يكذب في الحديث».

وروى عن سلَّام بن أبي مطيع قال:

«بلغ أيوب أنِّي آتي عمرًا، فأقبل عليَّ يومًا فقال: أرأيت رجلًا لا تأمنه على دينه، كيف تأمنه على الحديث».

في جملة آثار أخرى، اكتفيت بما ذكرت تنبيهًا على غيره.

١١- أهل البدع والأهواء قد أخذوا في تأسيس الضلالة وطمس الهدى فاحذروهم:

روى ابن بطة في الإبانة الكبرى (٤٥٣) عن محمد بن النَّضر الحارثي قال:

«إنَّ أصحاب الأهواء قد أخذوا في تأسيس الضلالة وطمس الهدى فاحذروهم».

وروى الدارمي في المقدمة من سننه (٣٩١) عن أبي قلابة قال:

«لا تجالسوا أهل الأهواء ولا تجادلوهم، فإني لا آمن أن يغمسوكم في ضلالتهم، أو يلبِّسوا عليكم ما تعرفون».

وهذان الأثران يُفهمان في ضوء ما قاله ترجمان القرآن ابن عباس ﷺ، **فيما رواه المروزي في شرح السنة (١٠٠) أنه قال:**

«ما من عام إلا يحيا فيه بدعة، ويمات فيه سنة، حتى تحيا البدع وتموت السنن».

فموت السنن وإحياء البدع الضلالة كل الضلالة، والمبتدع يؤسِّس الضلالة بذلك.

وروى ابن وضَّاح في البدع والنهي عنها، عن أبي حازم (١٦٨) قال:

«أدركت القُرَّاء وهم القرَّاء، وليس هم اليوم القُرَّاء ولكنهم الخُرَّاء».

١٢- أصحاب البدع والأهواء سينالهم غضب من ربهم وذلة، وهم المفترون على اللَّه:

روى اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (٢٨٤) عن عبد اللَّه بن المبارك أنه قال:

«صاحب البدعة على وجهه الظلمة، وإنِ ادَّهن كل يوم ثلاثين مرة».

وروى أيضًا اللالكائي عن أيوب السختياني (٢٨٨) قال:

«كان أبو قلابة إذا قرأ هذه الآية: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ ٱلْعِجْلَ سَيَنَالُهُمْ غَضَبٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَذِلَّةٌ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۚ وَكَذَٰلِكَ نَجْزِى ٱلْمُفْتَرِينَ﴾ [الأعراف: ١٥٢] يقول: «هذا جزاء كل مفتر إلى يوم القيامة أنْ يذله الله». ».

قال الشاطبي في الاعتصام (١/ ١٣٠ - ١٣١):

«وأما أنَّ المبتدع يُلقى عليه الذلُّ في الدنيا والغضب من اللَّه تعالى؛ فلقوله: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ ٱلْعِجْلَ سَيَنَالُهُمْ غَضَبٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَذِلَّةٌ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۚ وَكَذَٰلِكَ نَجْزِى ٱلْمُفْتَرِينَ﴾ [الأعراف: ١٥٢].

حسبما جاء في تفسير الآية عن بعض السلف.

ووجهه ظاهر؛ لأن المتخذين للعجل إنما ضلُّوا به حتى عبدوه؛ لِمَا سمعوا من خواره، ولِمَا ألقى إليهم السامريُّ فيه، فكان في حقهم شبهة خرجوا بها عن الحق الذي كان في أيديهم؛ قال اللَّه تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ نَجْزِى ٱلْمُفْتَرِينَ﴾ فهو عموم فيهم وفيمن أشبههم؛ من حيث كانت البدع كلها افتراء على اللَّه؛ حسبما أخبر في كتابه في قوله تعالى: ﴿قَدْ خَسِرَ ٱلَّذِينَ قَتَلُوٓاْ أَوْلَٰدَهُمْ سَفَهًۢا بِغَيْرِ عِلْمٍ وَحَرَّمُواْ مَا رَزَقَهُمُ ٱللَّهُ ٱفْتِرَآءً عَلَى ٱللَّهِ﴾ [الأنعام: ١٤٠].

فإذًا، كلُّ من ابتدع في دين اللَّه، فهو ذليل حقير بسبب بدعته، وإن ظهر لبادي الرأي في عزِّه وجَبَريَّته، فَهُمْ في أنفسهم أذلَّاء.

وأيضًا فإنَّ الذِّلَّة الحاضرة في الدنيا موجودة في غالب الأحوال؛ ألا ترى أحوال المبتدعة في زمان التابعين وفيما بعد ذلك؟ حتى تلبَّسوا بالسلاطين، ولاذوا بأهل الدنيا، ومن لم يقْدر على ذلك استخفى ببدعته، وهَرَب بها عن مخالطة الجمهور، وعَمِلَ بأعمالها على التقيَّة.

وقد أخبر اللَّه أنَّ هؤلاء الذين اتخذوا العجل سينالهم وعْدُهم، فأنجز وعده فقال: ﴿وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ ٱلذِّلَّةُ وَٱلْمَسْكَنَةُ وَبَآءُو بِغَضَبٍ مِّنَ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ٦١].

وصدق ذلك الواقع باليهود، حيث حلُّوا في أيِّ مكان وزمان كانوا لا يزالون أذِلَّاء مقهورين[1] ﴿ذَٰلِكَ بِمَا عَصَواْ وَّكَانُواْ يَعْتَدُونَ﴾ [المائدة: ٧٨].

ومن جملة الاعتداء اتخاذهم العجل، هذا بالنسبة إلى الذلة.

أما الغضب، فمضمون بصادق الأخبار، فيُخاف أن يكون المبتدع داخلًا في حكم الغضب، واللَّه الواقي بفضْلِه» اهـ.

وقال الإمام الآجرِّي في الشريعة (٤/ ٢٢٤) باب: ذكر هجرة أهل البدع والأهواء:

«ينبغي لكل من تمسك بما رسمناه في كتابنا هذا -وهو الشريعة- أن يهجر جميع أهل الأهواء من الخوارج، والقدرية، والمرجئة، والجهمية، وكل من ينتسب إلى المعتزلة، وجميع الروافض، وجميع النواصب، وكل من نسبه أئمة المسلمين أنه مبتدع بدعة ضلالة، وصح عنه ذلك؛ فلا ينبغي أنْ يكلم، ولا يسلم

(١) هذا في زمان عزِّ الإسلام، وفي الصدر الأول، فلما أعرضت الأمة عن الأمر الأول وتركت الأمر العتيق، وخُلف محمد ﷺ بأقبح الخَلْف، أصبحت الدائرة على المسلمين، وتحكَّم فيهم أذلُّ خلق اللَّه إخوان القردة والخنازير؛ لفعلهم ما فعل اليهود، وأخذهم بأسباب الذل والقهر والهوان والدونيَّة، وإلى اللَّه المشتكى.

عليه، ولا يجالس، ولا يصلى خلفه، ولا يزوَّج، ولا يتزوج إليه من عرفه، ولا يشاركه ولا يعامله ولا يناظره ولا يجادله، بل يذله بالهوان له، وإذا لقيته في طريق أخذت في غيرها إنْ أمكنك.

فإن قال: فلم لا أناظره وأجادله وأرد عليه قوله؟

قيل له: لا يؤمَن عليك أن تناظره وتسمع منه كلامًا يُفسد عليك قلبك ويخدعك بباطله الذي زيَّن له الشيطان فتهلِكَ أنت، وهذا الذي ذكرته لك فقول من تقدم من أئمة المسلمين، وموافق لسنة رسول اللَّه ﷺ، فأما الحجة في هجرتهم بالسنة: فقصة هجرة الثلاثة الذين تخلَّفوا عن رسول اللَّه ﷺ في الخروج معه في غزاته بغير عذر -كعب بن مالك، وهلال بن أمية، ومرارة بن الربيع- رحمهم اللَّه تعالى- فأمر النبي ﷺ بهجرتهم، وألَّا يُكلموا، وطردهم حتى نزلت توبتهم من اللَّه ﷻ[1]» اهـ.

١٣- دليل ما ذكر من الآثار في هذه المسألة الأولى:

فإن كل ما قرأت من الآثار عن السلف الصالحين وأقوال الأئمة، يرجع إلى مشكاة النبوة، وما نطق ﷺ الصادق المصدوق من الأحاديث المستفيضة، والتي منها: ما رواه البخاري في صحيحه (٢٦٩٧) ومسلم (١٧١٨) من حديث عائشة رضي الله عنها أن رسول اللَّه ﷺ قال: «**من أحدث في أمرنا ما ليس منه فهو ردٌّ**» أي: مردود على نحر قائله ساقط منكر متروك.

قال النووي في شرح مسلم (١١/ ١٨١) تحت باب: (نقض الأحكام الباطلة ورد محدثات الأمور):

«قال أهل العربية: الردُّ هنا بمعنى المردود، ومعناه: فهو باطل غير معتدٍّ به. وهذا الحديث قاعدة عظيمة من قواعد الإسلام، وهو من جوامع كلمه ﷺ؛ فإنه

(١) وقصتهم في الصحيحين، البخاري (٤٤١٨)، ومسلم (٢٨٦٩).

صريح في ردِّ كل البدع والمخترعات.

وفي الرواية الثانية: «**من عمل عملًا ليس عليه أمرنا فهو رد**»[1] زيادة، وهي أنه قد يعاند بعض الفاعلين في بدعة سُبق إليها، فإذا احتج عليه بالرواية الأولى يقول: أنا ما أحدثت شيئًا، فيحتج عليه بالثانية التي فيها التصريح بردِّ كل المحدثات سواء أحدثها الفاعل أو سُبق بإحداثها» اهـ.

كذلك ما رواه مسلم في صحيحه (٢٦٧٤) من حديث أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال:

«**من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من تبعه، لا ينقص ذلك من أجورهم شيئًا، ومن دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثل آثام من تبعه، لا ينقص ذلك من آثامهم شيئًا**».

وكذلك الحديث الذي عليه العمل سلفًا وخلفًا، والذي رواه الترمذي في سننه (٢٦٤١) وقال: «حسن غريب»، وقال ابن تيمية شيخ الإسلام في المجموع (٣/ ٣٤٥): «حديث صحيح مشهور» من حديث عبد اللَّه بن عمرو بن العاص ﷺ عن النبي ﷺ قال:

«**افترقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة، وافترقت النصارى على اثنتين وسبعين فرقة، وستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة، كلها في النار إلا واحدة**». قالوا: من هي يا رسول اللَّه؟ (وفي رواية: (من هم؟)، وفي رواية ذكرها شيخ الإسلام في المجموع (٣/ ٣٤٥): «يا رسول اللَّه، من الفرقة الناجية؟» قال ﷺ: «**مثل ما أنا عليه اليوم وأصحابي**».

والحديث الذي رواه أحمد في مسنده (٤١٤٢) والحاكم في المستدرك (٣٢٤١) وصححه ووافقه الذهبي، وصححه ابن حبان في صحيحه (٦، ٧،

(١) مسلم في صحيحه (ح١٨/ ١٧١٨).

إحسان) وغيرهم عن عبد اللَّه بن مسعود ﷺ قال:

«خط لنا رسول اللَّه ﷺ يومًا خطًّا، ثم قال: «**هذا سبيل الله**» ثم خط خطوطًا عن يمينه وعن شماله، ثم قال: «**هذه سُبل على كل سبيل منها شيطان يدعو إليه**» ثم تلا: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ۚ﴾ [الأنعام: ١٥٣].

قال الشاطبي في الاعتصام بعد ذكر الآية (١/ ٦٢-٦٣):

«فالصراط المستقيم هو سبيل اللَّه الذي دعا إليه وهو السنة، والسبل، هي سبل أهل الاختلاف الحائدين عن الصراط المستقيم، وهم أهل البدع، وليس المراد سبيل المعاصي؛ لأن المعاصي من حيث هي معاصي لم يضعها أحد طريقًا تُسْلَك دائمًا على مضاهاة التشريع، وإنما هذا الوصف خاص بالبدع المحدثات، ويدل على هذا: (فذكر حديث ابن مسعود ثم قال) قال بكر بن العلاء: أحسبه أراد شيطانًا من الإنس، وهي البدع» اهـ.

فمدار كلام أهل العلم الربانيين سلفًا وخلفًا في شأن البدع وأهلها، إنما هو على هذه الأحاديث، إضافة إلى ما ذكر في ثنايا الكلام من الآيات والأحاديث والإجماعات، وإنما عقدت هذه النقطة؛ حتى لا يعترض جاهل بدينه فيقول: العبرة بالمرفوع، والكل يؤخذ من قوله ويُردُّ، والدين كتاب وسنة؛ فهذا حال أهل البدع، يريدون الحط من شأن السلف والأئمة العظام؛ لأنهم ما فُضح أمرهم وشأنهم إلا على ألسنة هؤلاء الأئمة الأثبات، فلله درُّهم؛ فبسلوك سبيلهم تنجو الأمة، وما حدث الهلاك والإفساد إلا بترك سنتهم وطريقتهم.

* كما يستدل لهذه الآثار بعموم قوله تعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا ۚ﴾ [المائدة: ٣]، وقوله: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَٰٓؤُا۟ شَرَعُوا۟ لَهُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنۢ بِهِ ٱللَّهُ ۚ﴾ [الشورى: ٢١]، وغير ذلك من الآيات:

قال الشاطبي في الاعتصام (١/ ٦١، وما بعدها):

«ونقل عبيد بن حُميد بن مهران قال: سألت الحسن: كيف يصنع أهل هذه الأهواء الخبيثة بهذه الآية في آل عمران: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ﴾ [آل عمران: ١٠٥] قال: نبذوها ورب الكعبة وراء ظهورهم.

وقال ابن وهب: سمعت مالكًا يقول: ما آية في كتاب اللّه أشدّ على أهل الاختلاف من أهل الأهواء من هذه الآية: ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ﴾ إلى قوله: ﴿بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٦] قال مالك: فأي كلامٍ أبْيَنَ من هذا؟، فرأيته يتأولها لأهل الأهواء.

ورواه ابن القاسم وزاد: قال لي مالك: إنما هذه الآية لأهل القبلة.

وما ذكره في الآية قد نُقل عن غير واحد، كالذي تقدم للحسن.

وعن قتادة في قوله تعالى: ﴿كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا﴾ يعني: أهل البدع.

وعن ابن عباس في قوله: ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ﴾ قال: تبيض وجوه أهل السنة، وتسود وجوه أهل البدعة.

ومن الآيات قول اللّه تعالى: ﴿وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ السَّبِيلِ وَمِنْهَا جَائِرٌ وَلَوْ شَاءَ لَهَدَاكُمْ أَجْمَعِينَ﴾ [النحل: ٩] فالسبيل القصد هي طريق الحق، وما سواه جائر عن الحق، أي عادل عنه، وهي طرق البدع والضلالات، أعاذنا اللّه من سلوكها بفضله، وكفى بالجائر أنْ يُحذَّر منه؛ فالمساق يدل على التحذير والنهي.

وعن التُّسْتَريِّ: ﴿قَصْدُ السَّبِيلِ﴾ طريق السنة، ﴿وَمِنْهَا جَائِرٌ﴾ يعني: إلى النار، وذلك الملل والبدع.

وعن مجاهد: ﴿قَصْدُ السَّبِيلِ﴾ أي: المقتصد منها بين الغلو والتقصير، وذلك يفيد أن الجائر هو الغالي أو المقصر، وكلاهما من أوصاف أهل البدع» اهـ.

قال تعالى: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرَى لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ﴾ [ق: ٣٧].

● **أهل البدع والأهواء، والترياق القاتل والعسل الحنظل المُرّ:**

قال الشاطبي في الاعتصام (١/ ٩١):

«وعن مقاتل بن حيان قال: أهل هذه الأهواء آفة أمة محمد ﷺ؛ إنهم يذكرون النبي ﷺ وأهل بيته فيتصيَّدون بهذا الذكر الحسن عند الجهال من الناس، فيقذفون بهم في المهالك، فما أشبههم بمن يسقي الصبر باسم العسل، ومن يسقي السمَّ القاتل باسم الترياق، فأبصرهم، فإنك إن لا تكن أصبحت في بحر الماء، فقد أصبحت في بحر الأهواء الذي هو أعمق غوْرًا وأشدُّ اضطرابًا، وأكثر صواعق وأبعد مذهبًا من البحر وما فيه.

فتلك مطيتُك التي تقطعُ بها سَفَرَ الضَّلالِ، اتباعُ السنَّة» اهـ.

● **ذيل المسألة:**

فإذا تقرر عندك ما كان في هذه المسألة، وأنَّ هذا هو حال السلف قاطبة مع أهل البدع والأهواء، فاستصْحِبْه معك وأنت تقرأ المسألة الثانية؛ إذ على ضوئه يتضح المراد، ويكمل الاستدلال بوجهه الصحيح؛ وذلك لارتباط أجزاء هذا البحث بعضه ببعض، وتمهيد بعضه لبعض، ومن ثم يُفْهَمُ بعضه ببعض؛ لذلك يستشعر المنصف جُرْمَ المبتدع وخطورته المدمِّرة على الإسلام والمسلمين، فلا يحتاج بعد قراءة المسألة الأولى، إلى أن يُستدل على جناية تنزيل الموازنات على المبتدعين، بل يكفي المتجرد للحق ما سبق بيانه؛ ولكن لإقامة الحجة، وبيان المحجة؛ قد عقدت المسألة الثانية؛ ﴿لِّيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَنۢ بَيِّنَةٍ وَيَحْيَىٰ مَنْ حَيَّ عَنۢ بَيِّنَةٍ ۗ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَسَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [الأنفال: ٤٢].

فإليك المسألة الثانية:

المسألة الثانية
فصل الخطاب في بيان متى يصير الرجل مبتدعًا عند السلف وأولي الألباب

وتقوم هذه المسألة على دعامتين :

وبيان ذلك، بإيراد إجماعات أهل العلم في هذه المسألة، ثم ما نصَّ عليه الأئمة الذين دوَّنوا معتقد أهل السنة والجماعة، والذي يعتبر قولهم إجماعًا أيضًا، ثم ذكر الأدلة من الكتاب والسنة على ذلك.

وأبدأ ببيان الإجماعات الصريحة في ذلك :

- **الدعامة الأولى:**
- **نقل الإجماعات على أنَّ من ترك خصلة واحدة من خصال السُّنَّة فهو مبتدع:**

(١) إجماع الإمام ابن بطة العكبري الحنبلي (ت٣٨٧هـ):

قال الإمام ابن بطة العكبري في: الشرح والإبانة على أصول الديانة (الإبانة الصغرى) (ص٤٢):

«ونحن الآن ذاكرون شرح السنة ووصفها، وما هي في نفسها، وما الذي إذا تمسك به العبد، ودان به، سُمِّي بها، واستحق الدخول في جملة أهلها، وما إن خالفه أو شيئًا منها، دخل في جملة من عيَّناه، وذكرناه، وحذَّرنا منه، من أهل البدع والزَّيغ، مما أجمع على شرحنا له أهل الإسلام، وسائر الأمة، مذ بعث اللَّه نبيَّه إلى وقتنا هذا» اهـ.

ثم بدأ في عرض أصول السنة المجمع عليها.

فهذا إجماع من أقوى ما يكون، على أنَّ مخالفة شيء واحد من السنة، يؤدي إلى تبديع المخالف.

(٢) إجماع الإمامين أبي زرعة وأبي حاتم الرَّازِيَّيْنْ:

كذلك نقَل الإجماعَ كلٌّ من أبي زُرعة وأبي حاتم الرَّازيين؛ **وذلك فيما رواه الإمام أبو القاسم اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (٣٢١) عن ابن أبي حاتم قال:**

«سألت أبي وأبا زرعة عن مذاهب أهل السنة في أصول الدين، وما أدركا عليه العلماء في جميع الأمصار -حجازًا وعراقًا وشامًا ويمنًا- فكان من مذهبهم. . . . والمرجئة المبتدعة ضلال، والقدرية المبتدعة ضلال، والخوارج مُرَّاق. . . . ، ومَن شك في كلام اللَّه ﷻ فوقف شاكًّا فيه يقول: لا أدري مخلوق أو غير مخلوق فهو جهمي.

ومن وقف في القرآن جاهلًا عُلِّمَ وبُدِّع ولم يكفَّر» اهـ.

فكان إجماع العلماء في جميع الأمصار، على تبديع من ترك خصلة واحدة من خصال أهل السنة، فمن قال بالإرجاء فهو مبتدع ضال، ومن قال بالقدر فهو مبتدع ضال، والخوارج ضلال مرَّاق من الدين، ومن وقف في القرآن جاهلًا عُلِّم، وبُدِّع؛ لقوله هذا فحسب.

(٣) إجماع الإمام حرب بن إسماعيل الكرماني[1]:

قال الإمام ابن القيم في نهاية كتابه (حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح) (ص٣٠١):

«ذكرنا في أول الكتاب جملة مقالات أهل السنة والحديث، التي أجمعوا

(١) هو الإمام حرب بن إسماعيل بن خلف الحنظلي الكرماني، حافظ نبيل ثقة، نقل عن الإمام أحمد مسائل كثيرة، تُوفي سنة (٢٨٠هـ) شذرات الذهب (٢/ ١٦٣)، تذكرة الحفاظ (٢/ ٦١٣).

عليها، كما حكاه الأشعري، ونحن نحكي إجماعهم، كما حكاه حربُ صاحب الإمام أحمد عنهم بلفظه، قال في مسائله المشهورة:

«هذه مذاهب أهل العلم وأصحاب الأثر وأهل السنة المتمسكين بها، المقتدى بهم فيها من لدن أصحاب النبي ﷺ إلى يومنا هذا، وأدركت من أدركت من علماء أهل الحجاز والشام وغيرهم عليها.

فمن خالف شيئًا من هذه المذاهب، أو طعن فيها، أو عاب قائلها، فهو مخالف، مبتدع، خارج عن الجماعة، زائل عن منهج السنة، وسبيل الحق. . . » اهـ.

ثم ذكر عقيدة أهل السنة والجماعة.

فقوله: «فمن خالف شيئًا من هذه المذاهب. . . فهو مبتدع خارج عن الجماعة»: (شيئًا) نكرة في سياق الشرط، والنكرة في سياق الشرط تعمُّ؛ كما أجمع عليه الأصوليون، فالذي يخالف خصلة واحدة فقد خالف الإجماع.

وهذا الإجماع من لدن الصحابة رضي الله عنهم إلى زمان حرب بن إسماعيل الكرماني في القرن الثالث الهجري.

وهو يُعدُّ من أقوى وأصح الإجماعات؛ إذْ لم يختلف أحدٌ من أهل العلم على حجِّيَّة إجماع الصحابة البتَّةَ، ممن يُعتدُّ بقوله في الإجماعات.

(٤) إجماع شيخ الإسلام أبي عثمان الصابوني (ت: ٤٤٩هـ):

ونقل الإجماع أيضًا أبو عثمان الصابوني شيخ الإسلام رحمه الله كما في كتابه المتميز (عقيدة السلف أصحاب الحديث)، وهو كتاب الأمة في بيان معتقد الصحابة، أهل السنة والجماعة، السلف الصالحين رضي الله عنهم فقال فيه (ص٣١٦):

«وهذه الجمل التي أثبتُّها في هذا الجزء معتقد جميعهم، لم يخالف فيها بعضهم، بل أجمعوا عليها كلها، واتفقوا مع ذلك على القول بقهر أهل البدع، وإذلالهم، وإخزائهم، وإبعادهم، وإقصائهم، والتباعد منهم، ومن مصاحبتهم،

ومعاشرتهم، والتقرب إلى اللَّه ﷻ بمجانبتهم، ومهاجرتهم.

وأنا -بفضل اللَّه ﷻ- متبع لآثارهم، مستضيء بأنوارهم، ناصح إخواني وأصحابي ألَّا يزيغوا عن منارهم، ولا يتبعوا غير أقوالهم، ولا يشتغلوا بهذه المحدثات من البدع، التي اشتهرت فيما بين المسلمين، وظهرت وانتشرت، ولو جرت واحدة منها على لسان واحد في عصر أولئك الأئمة لهجروه، وبدَّعوه، ولكذَّبوه، وأصابوه بكل سوء ومكروه» اهـ.

ووجه الدلالة من الإجماع ظاهرة: فهم مجمعون على إذلال المبتدع وقهره وهجره، ثم قال: «ولو جرت واحدة من هذه المحدثات والبدع، على لسان واحد في عصر أولئك الأئمة لهجروه وبدَّعوه، ولكذبوه، وأصابوه بكل سوء ومكروه» أي: أنَّ إجماعهم على أمرين: إذلال المبتدع، وأنَّ المبتدع عندهم من أتى ببدعة واحدة، **وقد ذكر في أوَّل عقيدته (ص١٥٩) فقال:**

«سألني إخواني في الدين، أن أجمع لهم فصولًا في أصول الدين، التي استمسك بها الذين مضوا من أئمة الدين، وعلماء المسلمين والسلف الصالحين، وهدوا ودعوا الناس إليها في كل حين، ونهوا عما يضادها وينافيها جملة المؤمنين المصدقين المتقين، ووالوا في اتباعها، وعادوا فيها، وبدَّعوا من اعتقد غيرها» اهـ.

ثم قال بعدها (ص١٦١ - ١٦٤):

«ولا يعتقدون تشبيهًا لصفاته بصفات خلقه، فيقولون: خلق آدم بيديه، كما نص سبحانه عليه في قوله -عز من قائل-: ﴿قَالَ يَٰٓإِبۡلِيسُ مَا مَنَعَكَ أَن تَسۡجُدَ لِمَا خَلَقۡتُ بِيَدَيَّۖ﴾ [ص: ٧٥] ولا يحرِّفون الكلم عن مواضعه بحمل اليدين على النعمتين أو القوتين، تحريف المعتزلة الجهمية - أهلكهم الله- ولا يكيفونهما بكيف، أو شبهها بأيدي المخلوقين، تشبيه المشبهة خذَّلهم اللَّه، وقد أعاذ اللَّه تعالى أهل السنة من التحريف، والتشبيه، والتكييف، ومَنَّ عليهم بالتعريف والتفهيم، حتى

سلكوا سبيل التوحيد والتنزيه، وتركوا القول بالتعطيل والتشبيه، واتبعوا قول اللَّه ﷻ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١]» اهـ.

فعقيدة السلف بتبديع وتخذيل من خالف في خصلة واحدة، فأوَّل اليدين بالنعمة أو القدرة، أو شبَّه، أو حرَّف، أو عطل صفة واحدة فحسب، وهذا بيِّن واضح في كلامه، ثم أعاد مثل ذلك في أكثر من موضوع من كتابه، **ثم بيَّن في نهاية الكتاب أنَّ كل ذلك مجمع عليه حيث قال (ص٣١٦)**: «وهذه الجمل التي أثبتها في هذا الجزء معتقد جميعهم، لم يخالف فيها بعضهم، بل أجمعوا عليها كلها» اهـ.

فثبت المطلوب يقينًا.

ومن هذا المواضع أيضًا ما قاله (ص١٧١ - ١٧٢):

«من قال: لفظي بالقرآن مخلوق فهو جهمي، ومن قال: مخلوق فهو مبتدع» اهـ.

وهذا مجمعون عليه أيضًا، **ثم أكد ذلك (ص١٧٣) فقال**:

«هذا القول في نفسه بدعة، ومن حق المتسنن أنْ يدعه ولا يتفوَّه به، ولا بمثله من البدع المبتدعة، ويقتصر على ما قاله السلف من الأئمة المتبعة: أن القرآن كلام اللَّه غير مخلوق، ولا يزيد عليه» اهـ.

ثم قال (ص١٧٥- ١٧٦):

«ويعتقد أصحاب الحديث ويشهدون، أنَّ اللَّه فوق سبع سماواته على عرشه مستوٍ؛ لما نطق به كتابه في قوله ﷻ: ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ﴾ [طه: ٥]، وعلماء الأمة والأعيان الأئمة من السلف -رحمهم الله- لم يختلفوا في أنَّ اللَّه تعالى على عرشه، وعرشه فوق سماواته، يثبتون من ذلك ما أثبته اللَّه تعالى، ويؤمنون به، ويصدقون الرب -جل وعلا- في خبره، ويطلقون ما أطلقه اللَّه ﷻ من استوائه على عرشه، ويمرُّونه على ظاهره، ويكلون علمه إلى اللَّه، ويقولون: ﴿ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ﴾ [آل عمران: ٧]» اهـ.

ثم روى بسنده أثر الإمام مالك (ص١٨٠ - ١٨١):

«سئل مالك بن أنس عن قوله: ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ﴾ [طه: ٥] كيف استوى؟ قال: (الاستواء غير مجهول، والكيف غير معقول، والإيمان به واجب، والسؤال عنه بدعة، وما أراك إلا ضالًا)، وأمر به أن يخرج من مجلسه» اهـ. فبدَّعه الإمام مالك لخصلة واحدة وهي السؤال عن الكيفية فحسب، وهذا عليه إجماع السلف، كما أَثْبَتَهُ في نهاية كتابه.

وكل إجماع من هذه الإجماعات يثبت به المطلوب منفردًا من غير ضميمة إلى إجماع آخر، فما ظنك لو عضَّد بعضه بعضًا.

- **طائفة من أقوال وآثار السلف والأئمة في ذلك:**

*** يقول إمام أهل السنة والجماعة أحمد بن حنبل في أصول السنة، فيما رواه أبو القاسم اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (٣١٧):**

«أصول السنة عندنا: التمسكُ بما كان عليه أصحاب رسول اللَّه ﷺ، والاقتداءُ بهم، وترك البدع، وكل بدعة فهي ضلالة، وتركُ الخصومات والجلوسِ مع أصحاب الأهواء، وتركُ المراء والجدال والخصومات في الدين.

والسنة عندنا: آثار رسول اللَّه ﷺ، والسنة تُفسر القرآن، وهي دلائل القرآن، وليس في السنة قياس، ولا تُضرب لها الأمثال، ولا تدرك بالعقول ولا الأهواء، إنما هي الاتباع وترك الهوى.

ومن السنة اللازمة، التي من ترك منها خصلة لم يقلها ويؤمن بها لم يكن من أهلها: . . . . » اهـ. فذكر معتقد أهل السنة والجماعة.

والذي قاله الإمام رَحِمَهُ ٱللَّهُ من كون ترك خصلة من خصال أهل السنة والجماعة لم يكن من أهلها، عليه الإجماع سلفًا وخلفًا، وأنه لابد أن تجتمع في الرجل خصال السنة كلها حتى يكون سُنِّيًّا، وقد مرَّت جملة الإجماعات آنفًا.

*** وفَصَّلَ الإمام أبو محمد الحسن بن علي البربهاري (ت. ٣٢٩هـ) إمام أهل السنة والجماعة في عصره، كما في شرح السنة له، (ص٩٨، ٩٩، فقرة: ١٦٠)، فقال:**

«ولا يحل لرجل مسلم أنْ يقول: فلان صاحب سُنة، حتى يعلم منه أنه قد اجتمعت فيه خصال السنة، لا يقال له: صاحب سنة، حتى تجتمع فيه السنة كلها» اهـ.

*** وهو قول الإمام عليِّ بن المديني فيما رواه عنه اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (٣١٨):**

«السنة اللازمة: التي من ترك منها خصلة لم يَقُلْها أو يؤمن بها لم يكن من أهلها: . . . . والكلام في القدر وغيره من السنة مكروه، ولا يكون صاحبه -وإن أصاب السنة بكلامه- من أهل السنة، حتى يدع الجدل ويُسلِّم ويؤمن بالإيمان. . . . وصلاة الجمعة خلفه وخلف من ولَّاه جائزة قائمة ركعتان، من أعادها فهو مبتدع، تارك للإيمان مخالف. . . .

ولا يحل قتال السلطان، ولا الخروج عليه لأحد من الناس، فمن عمل ذلك، فهو مبتدع على غير السنة. . . .

ومن تنقَّص أحدًا من أصحاب رسول اللَّه ﷺ، أو أبغضه، لحَدَثٍ كان منه أو ذكر مساوئه فهو مبتدع، حتى يترحم عليهم جميعًا، فيكون قلبه لهم سليمًا».

*** وهو قول الإمام سفيان بن عيينة فيما رواه اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (٣١٦) قال:**

«السنة عشرة: فمن كن فيه فقد استكمل السنة، ومن ترك منها شيئًا فقد ترك السنة[1]: إثبات القدر، وتقديم أبي بكر وعمر، والحوض، والشفاعة،

(١) أي: فبتركه خصلة واحدة من السنة، فقد ترك السنة ولم يكن من أهلها.

والميزان، والصراط، والإيمان قول وعمل، والقرآن: كلام اللَّه، وعذاب القبر، والبعث يوم القيامة، ولا تقطعوا بالشهادة على مسلم».

*** وهو قول الإمام سهل بن عبد اللَّه التستري، فيما رواه اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (٣٢٤) قال -وقد قيل له: متى يعلم الرجل أنه على السنة والجماعة؟- قال:**

«إذا عرف من نفسه عشر خصال: لا يترك الجماعة، ولا يخرج عن هذه الأمة بالسيف، ولا يُكذب بالقدر، ولا يشك في الإيمان، ولا يماري في الدين، ولا يترك الصلاة على من يموت من أهل القبلة بالذنب، ولا يترك المسح على الخفين، ولا يترك الجماعة خلف كل والٍ، جائر أو عدل».

وهو شبيه ما قاله ابن عيينة، مِنْ أنَّ مَنْ تَرَكَ مِنْ هذه الخصال شيئًا فقد ترك السنة.

*** وقال الإمام عبد اللَّه بن الزبير بن عيسى الحُمَيْدِي (ت٢١٩، أو ٢٢٠) قال في أصول الحميدي:**

«السنة عندنا: . . . والترحُّمُ على أصحاب محمد ﷺ كلهم . . . فمن سبَّهم أو تنقصَّهم أو أحدًا منهم، فليس على السنة . . .

والقرآن كلام اللَّه، سمعت سفيان يقول: «ومن قال: مخلوق فهو مبتدع، لم نسمع أحدًا يقول هذا» . . .

ونقول: ﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ﴾ [طه: ٥] ومن زعم غير هذا فهو معطل جهمي» اهـ.

*** وقال الإمام أبو جعفر محمد بن جرير الطبري (ت٣١٠هـ) كما في صريح السنة (ص١١):**

«من قال: لفظي بالقرآن مخلوق فهو جهمي، ومن قال: هو غير مخلوق فهو مبتدع» اهـ.

*** وقال الإمام أبو جعفر الطحاوي (ت٣٢١هـ) في عقيدته (ص١٣، ١٤):**

«وعلماء السلف من السابقين، ومن بعدهم من التابعين: أهل الخبر والأثر، وأهل الفقه والنظَّر، لا يُذكرون إلا بالجميل، ومن ذكرهم بسوء فهو على غير السبيل. . . فهذا ديننا واعتقادنا ظاهرًا وباطنًا، ونحن بُراء إلى اللَّه تعالى من كل من خالف الذي ذكرناه وبيَّناه، ونسأل اللَّه تعالى أن يثبتنا على الإيمان، ويختم لنا به، ويعصمنا من الأهواء المختلفة، والآراء المتفرقة، والمذاهب الرديَّة، مثل المشبِّهة، والمعتزلة، والجبرية، والقدرية، وغيرهم من الذين خالفوا السنة والجماعة، وحالفوا الضلالة، ونحن منهم براء، وهم عندنا ضلال وأرديا‌ء، وباللَّه العصمة والتوفيق» اهـ.

فتبرأ من كل هذه البدع منفردة بدعة بدعة، وكذلك مجتمعة.

*** وقال الإمام أبو بكر الإسماعيلي (ت: ٣٧١هـ) كما في اعتقاد أهل الحديث (ص١٥):**

«هذا أصل الدين والمذهب، واعتقاد أئمة أهل الحديث، الذين لم تَشُبْهُم بدعة» اهـ.

وروى ابن بطة في الإبانة الكبرى (٣٨١) عن عبد اللَّه بن مسعود ﷺ قال:

«اعتبروا الناس بأخدانهم؛ فإن المرء لا يخادن إلَّا من يعجبه».

ورواه أيضًا عبد الرزَّاق في المصنَّف (٧٨٩٤).

فهذا من ابن مسعود ﷺ تبديع للرجل بصاحبه من غير وجود شروط وانتفاء موانع.

*** وروى اللالكائي في شرح أصول الاعتقاد عن زكريا بن يحيى بن صبيح قال:**

«سمعت أبا بكر بن عيَّاش قال له رجل: يا أبا بكر، مَن السني؟ قال: الذي إذا ذكرت الأهواء لم يتعصَّب لشيء منها» ومفهوم المخالفة: أنَّ من يتعصب لشيء واحد منها فهو ليس بسني، بل بدعي زائغ، وفي رواية: «لم يغضب».

* بل حال السلف أشدُّ من ذلك في شأن المبتدعة، فلقد كانوا يبدِّعون بمجرد الأُلْفَةِ، **فقد روى الإمام ابن بطة العكبري الحنبلي في الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية ومجانبة الفرق المذمومة (٤٢٥) عن الإمام الأوزاعي قال:** «من ستر عنَّا بدعتَه، لم تخف علينا أُلْفَتُهُ».

*** وروى ابن بطة في الإبانة الكبرى (٥١٥) عن عبيد اللَّه الغلابي قال:**

«كان يقال: يتكاتم أهل الأهواء كل شيء إلا التآلف والصحبة».

*** وروى ابن بطة أيضًا عن يحيى بن سعيد القطان قال: (٤٢٦):**

«لما قَدِمَ سفيان الثوري البصرة جعل ينظر إلى أمر الربيع -يعني: ابن صبيح- وقدرُه عند الناس، سأل: أي شيء مذهبه؟ قالوا: ما مذهبه إلا السنة، قال: من بطانته؟ قالوا: أهل القدر. قال: هو قدري».

قال ابن بطة بعد هذا الأثر:

«رحمة اللَّه على سفيان الثوري، لقد نطق بالحكمة فصدق، وقال بعلم، فوافق الكتاب والسنة، وما توجبه الحكمة، ويدركه العيان، ويعرفه أهل البصيرة والبيان، قال اللَّه ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ بِطَانَةً مِّن دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا وَدُّواْ مَا عَنِتُّمْ﴾ [آل عمران: ١١٨].

قلت: فهذا استنباط محتمل، ومع ذلك بُدِّع به ابن صبيح، من غير شروط ولا موانع، واستحسن ابن بطة فعل الثوري جدًّا، واستدل له، فليكن ذلك على ذُكْرٍ منك للفائدة الثالثة من الدعامة الثانية.

(٤٢٨) حدثنا... عن أبي هريرة قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**الأرواح جنود مجنَّدة ما تعارف منها ائتلف، وما تناكر منها اختلف**».

والحديث رواه مسلم في صحيحه **(٢٦٣٨)**.

* وليس هذا فحسب، بل منهج أهل السنة والجماعة: عقوبة من ذبّ عنهم

وانتصر لهم وأثنى عليهم:

فقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية كما في مجموع الفتاوى (٢/ ١٣٢، ١٣٣) وهو يتكلم عن فرقة من فرق المبتدعة:

«ويجب عقوبة كل من انتسب إليهم، أو ذبَّ عنهم، أو أثنى عليهم، أو عظَّم كتبهم، أو عُرف بمساعدتهم ومعاونتهم، أو كره الكلام فيهم، أو أخذ يعتذر لهم، بأن هذا الكلام لا يدري ما هو، أو: من قال: إنه صنَّف هذا الكتاب، وأمثال هذه المعاذير، التي لا يقولها إلا جاهل، أو منافق، بل تجب عقوبة كل من عرف حالهم ولم يعاون على القيام عليهم؛ فإن القيام على هؤلاء من أعظم الواجبات؛ لأنهم أفسدوا العقول والأديان على خلق من المشايخ والعلماء، والملوك والأمراء، وهم يسعون في الأرض فسادًا، ويصدُّون عن سبيل اللَّه.

فضررهم في الدين أعظم من ضرر من يُفسد على المسلمين دنياهم، ويترك دينهم كقطاع الطريق... وأما من قال: لكلامهم تأويل يوافق الشريعة، فإنه من رءوسهم وأئمتهم، فإنه إن كان ذكيًّا، فإنه يعرف كذب نفسه فيما قاله» اهـ.

قلت: وكأنَّ شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ معنا، يرى ويتابع ويعلِّق على ما يحدث للأمة من دعاة الفتنة والتهييج، قد سجَّل ما حدث في (٢٥ يناير) وما كان بعدها، وما سيكون، ومن الخراب والهلاك والإفساد في ليبيا وسوريا ودمار العباد والبلاد، وما تُنبِّئ به المقدمات التي تحياها الأمة اليوم.

- **الدعامة الثانية:**

الفوائد المستنبطة من جملة الإجماعات والآثار:

- **الفائدة الأولى: من خالف خصلة واحدة من خصال السنة فهو مبتدع، زائغ عن سبيل الحق:**

لقد نقل الإمام حرب بن إسماعيل الكرماني، وأبو زرعة وأبو حاتم الرَّازيَّان،

وشيخ الإسلام أبو عثمان الصابوني، وابن بطة العكبري، إجماع الأمة سلفًا وخلفًا، من لدن أصحاب النبي ﷺ إلى زمن هؤلاء الأئمة، إلى يومنا هذا، فهو إجماع سارٍ لا يُبطله ابتداع مبتدع، أو ضلال هالك.

وهو أنهم كانوا يطلقون اسم المبتدع على من خالف خصلة من خصال السنة، فمن ترك شيئًا واحدًا من السنة، يصدق عليه أنه مبتدع عند السلف الكرام، فمن ردَّ هذا الكلام وهذا الحكم، فقد ردَّ إجماعاتهم فهلك وضل.

وقد صرَّح بذلك الإمام أحمد في أصول السنة، وسفيان بن عيينة، والإمام مالك، وعلي بن المديني، وسهل بن عبد اللَّه التستري، والحميدي، والطبري، وأبو بكر الإسماعيلي، بل صرح بأشد من ذلك، الأوزاعي، وسفيان الثوري، وابن بطة العكبري، وشيخ الإسلام ابن تيمية.

فكان هذا إجماعهم جيلًا بعد جيل، وقرنًا بعد قرن، لم يختلفوا فيه وتديَّنوا به إلى اللَّه ﷻ.

*** قال الشوكاني في آداب الطلب (ص١١٣):**

«فإنَّ أهل البدع لم ينكروا جميع السنة، ولا عادوا كتبها الموضوعة لجميعها، بل حقَّ عليهم اسم البدعة عند سائر المسلمين بمخالفة بعض مسائل الشرع» اهـ.

قلت: بل مسألة من مسائل الشرع فما زاد.

- **الفائدة الثانية: حكم من أثنى على أهل البدع ودافع عنهم:**

مرَّ من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية قريبًا حكم من حاله كذلك أن يعاقب ويعذَّر، وأنه منهم ويلحق بهم، بل قال: هو من رءوسهم بفعله هذا.

بل حكم سفيان الثوري على الربيع بن صَبيح أنه قدري، يؤخذ منه أشد من ذلك؛ لأن الإمام الثوري رَحِمَهُ اللَّهُ قد بدَّعه وجعله قدريًّا بمجرد اتخاذه بطانة وصحبة من أهل البدع، وهذا تنبيه بالأدنى على الأعلى؛ لأن الثناء عليهم والدفاع عنهم

أعظم وأشد؛ فلا يدافع المرء إلا عمن يهمه أمره، ومن هو مثله، فكان دفاعه عنه، دفاعًا عن نفسه في حقيقة الأمر.

ونفس الأمر يستنبط من قول الإمام الأوزاعي الذي رواه ابن بطة في الإبانة الكبرى (٤٢٥) قال:

«من ستر عنَّا بدعَتَه لم تخف علينا أُلْفَتُهُ».

فهذا بألفته عند الإمام الأوزاعي كان منهم، فما بالك بمن يثني عليهم ويدافع عنهم.

وكل هذا مأخوذ من الحديث الذي رواه مسلم في صحيحه (٢٦٣٨) وهو صاعقة على هؤلاء؛ لأنه يفضح ما يخفونه في قلوبهم، فمن حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ قال:

«**الأرواح جنود مجندة، فما تعارف منها ائتلف، وما تناكر منها اختلف**».

وهذا الذي استشهد به الإمام ابن بطة لكلام سفيان الثوري بعدما استحسنه جدًّا، حيث قال: «رحمة اللَّه على سفيان الثوري، لقد نطق بالحكمة فصدق، وقال بعلم، فوافق الكتاب والسنة، وما توجبه الحكمة، ويدركه العيان، ويعرفه أهل البصيرة والبيان، قال اللَّه ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ بِطَانَةً مِّن دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا وَدُّواْ مَا عَنِتُّمْ﴾ [آل عمران: ١١٨].

ووجه ذلك: أن اللَّه بيَّن بيانًا شافيًا كافيًا في هذه الآية، في أنه لا ينبغي للمؤمنين أن يتخذوا صحبة وبطانة من غيرهم، وأهل البدع من غيرهم بالقياس؛ لاختلاف الطريق والمنهج؛ فإن المرء لا يصحب إلا من يناسبه في المعتقد والفكر والطريقة؛ إذ معه يجد الأسباب المشتركة التي ينشأ منها التوافق والانسجام والتناسب.

ويظهر ذلك فيما رواه أبو داود في السنن (٤٨٣٣) والترمذي في سننه (٢٣٧٨)، وقال: «حسن غريب» وأحمد في المسند (٣٠١٥، ٨٣٩٨) والحاكم

في المستدرك (٧٣١٩، ٧٣٢٠) وقال هو والذهبي: «صحيح إن شاء الله».

وحسَّنه الألباني في صحيح الترمذي (٢٣٧٨) والصحيحة (٩٢٧) والمشكاة (٥٠١٩) من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ قال:

«**المرءُ على دين خليله، فلينظر أحدكم من يخالل**».

وروى ابن بطة عن عبد اللَّه بن مسعود رضي الله عنه قال (٤٣٢):

«لو أن الناس جُمعوا في صعيد واحد، كلهم مؤمن وفيهم كافران، تألَّف أحدهما إلى صاحبه، ولو أنَّ الناس جُمعوا إلى صعيد واحد، كلهم كافر وفيهم مؤمنان، تألَّف أحدهما إلى صاحبه».

قال ابن بطة بعدها: «وكذا قالت شعراء الجاهلية، قال طرفة:

تعارَفُ أرواح الرجال إذا التقوا فمنهم عدوٌّ يُتَّقى وخليلُ» اهـ.

وروى ابن بطة بعدها (٤٣٤) عن الفضيل بن عياض قال:

«الأرواح جنود مجندة، فما تعارف منها ائتلف، وما تناكر منها اختلف، ولا يمكن أن يكون صاحب سنة يمالئ صاحب بدعة إلَّا من النفاق».

فروى بسنده (٤٣٥) أنه قيل للأوزاعي: إنَّ رجلًا يقول: أنا أجالس أهل السنة، وأجالس أهل البدع، فقال الأوزاعي:

«هذا رجل يريد أن يساوي بين الحق الباطل».

قال ابن بطة الإمام: «صدق الأوزاعي، أقول: إنَّ هذا رجل لا يعرف الحق من الباطل، ولا الكفر من الإيمان، وفي مثل هذا نزل القرآن، ووردت السنة عن المصطفى ﷺ، قال اللَّه تعالى: ﴿وَإِذَا لَقُوا۟ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ قَالُوٓا۟ ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَوْا۟ إِلَىٰ شَيَٰطِينِهِمْ قَالُوٓا۟ إِنَّا مَعَكُمْ﴾ [البقرة: ١٤].

كثر هذا الضرب من الناس في زماننا هذا، لا كثَّرهم اللَّه، وسلَّمنا وإياكم من شرِّ المنافقين، وكيد الباغين، ولا جعلنا وإيَّاكم من اللاعبين بالدين، ولا من

الذين استهوتهم الشياطين، فارتدوا ناكصين، وصاروا حائرين» اهـ.

● **بعض فتاوى أهل العلم المعاصرين في هذه الفائدة:**

*** لما سُئل العلامة عبد العزيز بن باز - رَحِمَهُ اللَّهُ .. آمين- في شريط (فضل الإسلام) عن الذي يُثني على أهل البدع ويمدحهم، هل يلحق بهم؟**

قال: «نعم، ما فيه شك، من أثنى عليهم ومدحهم، هو داع إليهم، هو من دعاتهم، نسأل اللَّه العافية» اهـ.

*** وقال الشيخ العلامة أحمد النَّجْمي كما في (حوار مع الحلبي: ص٤٢):**

«من أثنى على المَغْراوي (شيخ مغربي معروف) بعد أن علم نزعته الخارجية، يجب أن يلحق به، ولا أعلم أحدًا من أهل السنة المعروفين، سيتوقف عن إلحاقه به» اهـ.

*** وسئل الدكتور محمد بازمول في الأسئلة الليبية: ما الموقف الصحيح لمن يدافع عن أبي الحسن (المأربي) ويذبُّ عنه؟ قال:**

«الموقف الصحيح ممن يدافع عن أبي الحسن، هو الموقف ممن يدافع عن أهل البدع، نقول: يُناصح هذا الذي يُدافعُ عن أهل البدع، ويُنافح عنهم، فإنْ رجع، وإلا عُومِل معاملتهم في التحذير منه، والبُعد عنه، وعن مجالسته، وتحذير الناس من السماع منه» اهـ.

*** وقال العلامة ربيع السنة، ابن هادي المدْخلي -حفظه اللَّه تعالى- كما في (المنهج التمييعي وقواعده):**

«السؤال الخامس: هل يلحق أتباع المبتدع بالمبتدع؟

قال: نعم، يلحقون به، إذا ناصروه وأيَّدوه ودافعوا عنه، هم جُنْده، وهو واحدٌ منهم، مثل جند فرعون: ﴿وَقَالُوا۟ رَبَّنَآ إِنَّآ أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَآءَنَا فَأَضَلُّونَا ٱلسَّبِيلَا۠ ﴿٦٧﴾ رَبَّنَآ ءَاتِهِمْ ضِعْفَيْنِ مِنَ ٱلْعَذَابِ وَٱلْعَنْهُمْ لَعْنًا كَبِيرًا﴾ [الأحزاب: ٦٧، ٦٨]، فالأتباع

هم الضعفاء الذين يخدعهم أهل الباطل، ويقودونهم إلى مخالفة الحق ومحاربة أهله، هؤلاء لهم حكم سادتهم، لكنْ أنتم إذا رأيتم الناس مخدوعين، فلا بأس أن تبصِّروهم، وتبيِّنوا لهم الحق، وإذا استمر في الالتصاق بسادتهم فيلحقون بهم، نعم» اهـ.

*** وقال العلامة عبيد الجابري كما في لقاء مع طلبة العلم من المغرب:**

«إنَّ القاعدة العامة عند أهل السنة في الإلحاق بالمبتدعة: تنحصر فيمن يدافع عن أهل البدع ويسوِّغ لهم، ويعتذر لهم، مع علمه بأنهم على ضلال.

هذه خلاصتها، فلا يصدر هذا إلَّا من صاحب هوى في الغالب، وإن أظهر التستُّر بالسُّنة؛ لأنه يخشى سطوة أهل السنة، لكنَّه هو صاحب هوى.

وقد يكون جاهل من الجهال يُحب الخير، وليس عنده فرقان، فيظنُّ أن سيد قطب، وحسن البنا، والمودودي، والنَّدْوي، وفتحي يكن، ويوسف بن عبد اللَّه القرضاوي المصري، قد يظنهم علماء.

ولكن هذا إنْ كان صادقًا جادًّا فيما يدَّعيه أنَّ طُلْبَتُه الحق، سيرفع يده عن هؤلاء، ويتبرَّأ منهم، إذا بُيِّن له، وإن كان كاذبًا فسيبقى على ما هو عليه نحوهم من الدفاع عنهم، والاعتذار لهم، وتبرير أخطائهم وتسويفها، حينئذ يلحق بهم ولا كرامة عين» اهـ.

*** روى ابن بطة في الإبانة الكبرى (٥١٤) عن محمد بن أبي صفوان الثقفي قال:**

«سمعت معاذ بن معاذ يقول: قلت ليحيى بن سعيد: يا أبا سعيد، الرَّجل، وإن كتم رأيه، لم يخف ذاك في ابنه، ولا صديقه، ولا في جليسه».

*** وروى ابن بطة عن قتادة قال: (٥١٦):**

«إنَّا واللَّه ما رأينا الرجل يصاحبُ من الناس إلا مثله وشكله، فصاحبوا

الصالحين من عباد اللَّه؛ لعلَّكم تكونوا معهم أو مثلهم».

*** وروى ابن بطة عن الأوزاعي قال: (٥١٩):**

«يُعرف الرجل في ثلاثة مواطن: بألفته، ويُعرف في مجلسه، ويُعرف في مَنْطِقِه» قال أبو حاتم: وقدم موسى بن عقبة الصُّوري بغداد، فذكر لأحمد بن حنبل، فقال: «انظروا على من نزل، وإلى من يأوي».

*** قال الإمام ابن بطة العكبري:**

«ولا تشاور أحدًا من أهل البدع في دينك، ولا تُرْفِقه في سفرك، وإن أمكنك أنْ لا تقرِّبه في جوارك.

ومن السنة مجانبة من اعتقد شيئًا مما ذكرناه، وهجرانه والمقت له، وهجران من والاه ونصره وذب عنه وصاحبه، وإن كان الفاعل لذلك يظهر السنة» اهـ.

- **الفائدة الثالثة: لا يُشترط وجود الشروط وانتفاء الموانع في عملية التبديع بشكلٍ عام عند عامة السلف، مع بيان الاستثناء في ذلك:**

إنَّ المتأمِّل لجملة الإجماعات السابقة، والآثار عن السلف السابقين، يلاحظ أنه لم يشترط أحد منهم وجود الشروط وانتفاء الموانع التي تكون في عملية التكفير، وهذا الذي حكم به عبد اللَّه بن مسعود كما مرَّ آنفًا؛ لما قال: «اعتبروا الناس بأخدانهم»، وكذلك تبديعه لأصحاب الحِلَقِ، كما مرَّ في المسألة الأولى، وسفيان الثوري، فيما رواه ابن بطة، عندما حكم على: الربيع بن صبيح أنه قدري؛ لمجرد أنَّ صحبته قدرية، واستحسن ذلك الإمام ابن بطة، وقال: إن هذا يوافق الكتاب والسنة.

ويظهر ذلك فيما فعله الإمام مالك لمن سأله عن كيفية الاستواء، بَدَّعه وطرده من المسجد.

وكذلك حال الأوزاعي، فبدَّع الرجل بألفته لأهل البدع.

وكذلك الإمام أحمد في أصوله، وعلي بن المديني في معتقده، والبربهاري في شرح السنة، وسفيان بن عيينة، وسهل بن عبد اللَّه التستري، والحميدي، وأبو جعفر الطبري، والطحاوي، والإسماعيلي، وكذلك في نص الإجماعات الأربعة: إجماع حرب الكرماني، وأبي زرعة، وأبي حاتم الرازيين، وكذلك الصابوني، وابن بطة، فلم ينصَّ أحد منهم على ضرورة وجود الشروط وانتفاء الموانع.

وهذا ما فعله الإمام الفاروق أمير المؤمنين عمر بن الخطاب مع صبيغ، وابن عمر ﵄ مع القدرية، وسيأتي تفصيلًا.

فافترق أمر التبديع عن أمر الكفر، بل هذا حكم رسول اللَّه ﷺ؛ حيث علَّق الحكم بالتبديع والتحذير من هؤلاء المبتدعة، بمجرد تتبع المتشابه، من حديث عائشة ﵂ وسيأتي حيث قال كما في الصحيحين: «**إذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سمَّى اللَّه، فاحذروهم**».

وقد اتفق الأصوليون على أنه لا يجوز تأخير البيان عن وقت الحاجة، فعندما لم يُفصِّل ﷺ بذكر ذلك، نزل المقال منزلة العموم، فكان الحكم، تبديع كل من تتبع ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله.

بل هو حكم اللَّه -جل وعلا- حيث قال: ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ﴾ [آل عمران: ٧].

ووجه ذلك: أن ما في القلوب لا يعلمه إلا اللَّه -جل وعلا-؛ لذلك جعل اللَّه سبحانه علامة ظاهرة وضابطة لمعرفة الزائغين، وهي: اتباعهم ما تشابه منه.

فربط الحكم وعلَّقه باتباع المتشابه، كما بيَّن ذلك أيضًا رسول اللَّه ﷺ في الحديث فكانت علَّة التبديع بالكتاب والسنة هي اتباع المتشابه فحسب.

فثبت المطلوب بالكتاب، والسنة، والإجماع، وأقوال الأئمة.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية كما في مجموع الفتاوى (١٣/ ٦٣):

«فهذا هو الفرقان بين أهل الإيمان والسنة، وأهل النفاق والبدعة، وإن كان هؤلاء لهم من الإيمان نصيب وافر من اتباع السنة، لكن فيهم من النفاق والبدعة بحسب ما تقدموا فيه بين يدي اللَّه ورسوله، وخالفوا الله ورسوله، ثم لم يعلموا أنَّ ذلك يخالف الرسول، ولو علموا لَمَا قالوه، لم يكونوا منافقين، بل ناقصي الإيمان مبتدعين، وخطؤهم مغفور لهم، لا يعاقبون عليه، وإن نقصوا به» اهـ

فانظر -رحمك اللَّه-، كيف وصفهم شيخ الإسلام ابن تيمية بالابتداع مع عدم علمهم أنهم أتوا بدعة، وإنما نفى عنهم النفاق.

وسئل شيخ الإسلام كما في مجموع الفتاوى (٣٥/ ٤١٣-٤١٤):

«وسئل -رحمه اللَّه تعالى- عن الشهادة على العاصي والمبتدع: هل تجوز بالاستفاضة والشهرة، أم لابد من السماع والمعاينة؟ وإذا كانت الاستفاضة كافية، فمن ذهب إليه من الأئمة؟ وما وجه حجيَّته؟ والداعي إلى البدعة والمرجح لها: هل يجوز الستر عليه؟ أم تتأكد الشهادة ليحذره الناس؟ وما حَدُّ الْبدعة التي يُعَدُّ بها الرجل من أهل الأهواء؟ فأجاب: ما يجرح به الشاهد وغيره مما يقدح في عدالته ودينه، فإنه يشهد به إذا علمه الشاهد به بالاستفاضة، ويكون ذلك قدحًا شرعيًّا، كما صرَّح بذلك طوائف الفقهاء من المالكية والشافعية والحنبلية وغيرهم، في كتبهم الكبار والصغار، صرحوا فيما إذا جرح الرجل جرحًا مفسدًا، أنه يجرحه الجارح بما سمعه منه، أو رآه، واستفاض، وما أعلم في هذا نزاعًا بين الناس.

فإن المسلمين كلهم يشهدون في وقتنا في مثل: عمر بن عبد العزيز، والحسن البصري، فإن أمثالهما من أهل العدل والدين بما لم يعلمون إلا بالاستفاضة.

ويشهدون في مثل الحجاج بن يوسف، والمختار بن أبي عبيد، وعمرو بن عبيد، وغيلان القدري، وعبد اللَّه بن سبأ الرافضي، ونحوهم من الظلم والبدعة

بما لا يعلمونه إلا بالاستفاضة.

وقد ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ: أنه مُرَّ عليه بجنازة فأثنوا عليها خيرًا، فقال: «**وجبت**»، ومُرَّ عليه بجنازة فأثنوا عليها شرًّا، فقال: «**وجبت وجبت**»، قالوا: يا رسول اللَّه ما قولك: وجبت وجبت؟ قال: «**هذه الجنازة أثنيتم علهيا خيرًا فقلت: وجبت له الجنة، وهذه الجنازة أثنيتم عليها شرًّا، فقلت: وجبت له النار، أنتم شهداء اللَّه في الأرض**»[1].

هذا إذا كان المقصود تفسيقه لردِّ شهادته وولايته.

وأما إذا كان المقصود التحذير منه واتقاء شرِّه، فيكتفي بما دون ذلك، كما قال عبد اللَّه بن مسعود: «اعتبروا الناس بأخدانهم»، وبلغ عمر بن الخطاب رضي الله عنه، أنَّ رجلًا يجتمع إليه الأحداث فنهى عن مجالسته؛ فإذا كان الرجل مخالطًا في السير لأهل الشر يحذر منه.

والداعي إلى البدعة مستحق العقوبة باتفاق المسلمين، وعقوبته تكون تارة بالقتل، وتارة بما دونه، كما قتل السلف جهم بن صفوان، والجعد بن درهم، وغيلان القدري، وغيرهم.

ولو قُدِّر أنه لا يستحق العقوبة، أو لا يمكن عقوبته، فلابد من بيان بدعته، والتحذير منها، فإنَّ هذا من جملة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، الذي أمر اللَّه به ورسوله.

والبدعة التي يُعَدُّ بها الرجل من أهل الأهواء: ما اشتهر عند أهل العلم بالسنة، مخالفتها للكتاب والسنة، كبدعة الخوارج، والروافض، والقدرية، والمرجئة، فإن عبد اللَّه بن المبارك، ويوسف بن أسباط وغيرهما قالوا: أصول اثنتين وسبعين فرقة هي أربع: الخوارج، والروافض، والقدرية، والمرجئة، قيل

(١) رواه البخاري في صحيحه (١٣٦٧).

لابن المبارك: فالجهمية؟ قال: ليست الجهمية من أُمَّة محمد ﷺ» اهـ.

فبيَّن رَحِمَهُ اللَّهُ أن الحكم على المبتدع بابتداعه يكون باستفاضة ذلك عنه، وإن هذا عليه اتفاق الناس، لا يُعلم فيه نزاع بينهم.

ثم بيَّن أنه يكفي للتحذير من المبتدع النظر إلى أصحابه فيلحق بهم، واستدل بقول ابن مسعود في ذلك: «اعتبروا الناس بأخدانهم»، وهذا أمر ليس فيه وجود شروط ولا انتفاء موانع.

ويؤكد ذلك ما نقل ابن رجب الحنبلي في رسالته: فضل علم السلف على علم الخلف (٤/ ٤٦) من مجموع رسائله، حيث قال:

«قال أبو زُرعة الرازي: كل من كان عنده علمٌ فلم يضنَّ بعلمه، واحتاج في نشره إلى شيء من الكلام فلستم منه» اهـ.

براءة تامة من المبتدع بدعة واحدة، وهي الخوض في الكلام، على غرار قوله: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمۡ وَكَانُواْ شِيَعٗا لَّسۡتَ مِنۡهُمۡ فِي شَيۡءٍۚ﴾ [الأنعام: ١٥٩].

كذلك قال العلامة عبد الرحمن بن ناصر السعدي، كما في: (توضيح الكافية الشافية لابن القيم) (ص: ٢١٣-٢١٤):

«أما أهل السنة والجماعة، فيسلكون معهم ومع جميع أهل البدع المسلك المستقيم، المبنيّ على الأصول الشرعية والقواعد المرضية، ينصفونهم ولا يكفِّرون منهم إلا من كفَّره اللَّه ورسولُه، ويعتقدون أنَّ الحكم بالكفر والإيمان من أكبر حقوق اللّه، وحقوق رسوله، فمن جحد ما جاء به الرسول، أو جحد بعضه - غير متأوِّل- من أهل البدع فهو كافر؛ لأنه كذَّب الله ورسوله، واستكبر على الحق وعانده.

فكل مبتدع من جهمي، وقدري، وخارجي، ورافضي ونحوهم، عَرَفَ أنَّ بدعته مناقضة لما جاء به الكتاب والسنة، ثم أصرَّ عليها ونصرها، فهو كافر باللَّه العظيم، مشاقٌّ لله ورسوله من بعد ما تبين له الهدى.

ومن كان من أهل البدع مؤمنًا باللَّه ورسوله ظاهرًا وباطنًا، معظِّمًا للَّه ورسوله، ملتزمًا ما جاء به الرسول ﷺ ولكنه خالف الحق وأخطأ في بعض المقالات، وأخطأ في تأويله من غير كفر وجحدٍ للهدى الذي تبيَّن له، لم يكن كافرًا، ولكنه قد يكون فاسقًا مبتدعًا، أو مبتدعًا ضالًّا، أو معفوًّا عنه؛ لخفاء المقالة، وقوة اجتهاده في طلب الحق الذي لم يظفر به.

ولهذا كان الخوارج والمعتزلة والقدرية ونحوهم من أهل البدع أقسامًا متنوعة:

منهم: من هو كافر بلا ريب كغلاة الجهمية، الذين نفوا الاسماء والصفات، وقد عرفوا أنَّ بدعتهم مخالفة لما جاء به الرسول، فهؤلاء مكذبون للرسول عالمون بذلك.

ومنهم: من هو مبتدع ضال فاسق، كالخوارج المتأوِّلين، والمعتزلة المتأولين الذين ليس عندهم تكذيب للرسول، ولكنهم ضلوا ببدعتهم، وظنُّوا أن ما هم عليه هو الحق.

ولهذا اتفق الصحابة رضي الله عنهم في الحكم على بدعة الخوارج ومروقهم، كما وردت بذلك الأحاديث الصحيحة فيهم، واتفقوا أيضًا على عدم خروجهم من الإسلام، مع أنهم استحلوا دماء المسلمين وأموالهم، وأنكروا الشفاعة في أهل الكبائر، وكثيرًا من الأصول الدينية، ولكن تأويلهم منع من تكفيرهم.

ومن أهل البدع من هو دون هؤلاء، ككثير من القدرية، وكالكلَّابية، والأشعرية، فهؤلاء مبتدعة ضالون في الأصول التي خالفوا فيها الكتاب والسنة، وهي معروفة مشهورة.

وهم في بدعتهم مراتب بحسب بُعدهم عن الحق وقُرْبهم، وبحسب بَغْيهم على أهل الحق بالتكفير والتفسيق والتبديع، وبحسب قدرتهم على الوصول إلى الحق واجتهادهم فيه وضدّ ذلك» اهـ.

أوْضح الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ، أن تأويل هؤلاء المبتدعة منع من تكفيرهم، ولم يمنع من تبديعهم، حيث قال: «ومنهم من هو مبتدع ضال فاسق كالخوارج المتأوَّلين، والمعتزلة المتأوِّلين الذين ليس عندهم تكذيب للرسول، ولكنهم ضلوا ببدعتهم، وظنُّوا أنَّ ما هم عليه هو الحق»، فظهر الفرق بين التكفير والتبديع.

وقال العلامة الفوزان كما في المنتقى من فتاوى الفوزان (١/ ٣٩٩) عندما سئل: هل يشترط إقامة الحجة للتبديع؟ فقال:

«ليس لأحد أن يحكم على شيء بأنَّه بدعة أو سنة، حتى يعرضه على كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، وأما إنْ فعله عن جهل، وظنَّ أنه حقٌّ، ولم يُبين له، فهو معذور بالجهل، لكن في واقع أمره يكون مبتدعًا، ويكون عمله هذا بدعة، ونحن نعامله معاملة المبتدع، ونعتبر أنَّ عمله هذا بدعة» اهـ

فهذا تصريح بالتبديع من غير إقامة الحجة عليه.

وقال العلامة السحيمي في شرح الطحاوية، كما في شريط مُسَجَّل لهذا الشرح، عندما سُئل: هل يقال للجاهل مبتدع؟، فقال:

«هذا يُعلَّم ويُفقَّه، ولا يُتسرَّع في تبديعه، وأمَّا من استمر على هذا الحال، فهو بذلك مبتدع ولا شك، وحتى وإنْ لم تقم عليه الحجَّة، فإن ذلك بينه وبين اللَّه سبحانه» اهـ.

قال تعالى: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا﴾ [النساء: ١١٥].

فهذا جزاء من علم الحق والهدى ثم خالف واعتدى.

فإنه من حيث الجملة وبعموم الآيات؛ لا يُبَدَّع أحد، إلا بعد أن يكون عالمًا بكون هذه بدعةً، مختارًا لها، عامدًا لفعله، ذاكرًا، بالغًا مُكلَّفًا، ويُجْمَلُ ذلك في الاستثناء الذي ذكره أبو زرعة وأبو حاتم الرازيَّان في إجماعهما، وقد مرَّ.

قال الشاطبي في الاعتصام (١/ ١٦٢ وما بعدها) كلامًا نفيسًا، فقال:

«إنَّ لفظ (أهل الأهواء) وعبارة (أهل البدع) أنما تطللق حقيقة على الذين ابتدعوها، وقدَّموا فيها شريعة الهوى بالاستنباط والنصر لها، والاستدلال على صحتها في زعمهم، حتى عُدَّ خلافهم خلافًا، وشبههم منظورًا فيها، ومحتاجًا إلى ردِّها والجواب عنها.

كما تقول في ألقاب الفِرَق من المعتزلة والقدرية والمرجئة والخوارج والباطنية ومن أشبههم، بأنها ألقاب لمن قام بتلك النِّحل ما بين مستنبط لها وناصر لها، وذابٍّ عنها، كلفظ أهل السنة، إنما يطلق على ناصريها، وعلى من استنبط على وفقها والحامين لذمارها[1].

ويرشح ذلك: أنَّ قول الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمۡ وَكَانُواْ شِيَعٗا لَّسۡتَ مِنۡهُمۡ فِي شَيۡءٍۚ﴾ [الأنعام: ١٥٩] يشعر بإطلاق اللفظ على من جعل ذلك الفعل الذي هو التفريق، وليس إلا المخترع أو من قام مقامه، وكذلك قوله تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُواْ وَٱخۡتَلَفُواْ﴾ [آل عمران: ١٠٥]، وقوله تعالى: ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمۡ زَيۡغٞ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنۡهُ﴾ [آل عمران: ٧] فإن اتباع المتشابه مختصٌّ بمن انتصب منصب المجتهد لا بغيره.

وكذلك قول النبي ﷺ: «**حتى إذا لم يبق عالمٌ اتخذ الناس رؤساء جهالًا فسُئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا**»[2] لأنهم أقاموا أنفسهم مقام المستنبط للأحكام الشرعية المقتدى به فيها، بخلاف العوام، فإنهم متبعون لما تقرر عند علمائهم؛ لأنه فرضهم، فليسوا بمتَّبعين للمتشابه حقيقة، ولا هم متبعون للهوى، وإنما يتبعون ما يقال لهم كائنًا ما كان، فلا يطلق على العوام لفظ (أهل الأهواء) حتى يخوضوا بأنظارهم فيها ويحسِّنوا بنظرهم ويقبِّحوا، وعند ذلك يتعين للفظ أهل الأهواء، وأهل البدع مدلول واحد، وهو: أنه من انتصب للابتداع ولترجيحه

---

(١) الذِّمار: ما ينبغي حياطته والذوْد عنه، كالأهل والعِرْض، ويقال: حامي الذمار (المعجم الوجيز) (ص: ٢٤٦).

(٢) رواه البخاري في صحيحه (١٠٠)، ومسلم (٢٦٧٣).

على غيره، وأما أهل الغفلة عن ذلك، والسالكون سبل رؤسائهم بمجرد التقليد من غير نظر فلا.

فحقيقة المسألة أنها تحتوي على قسمين: مبتدع، ومقتدي به، والمقتدي به كأنه لم يدخل في العبارة بمجرد الاقتداء؛ لأنه في حكم المتبع، والمبتدع هو المخترع، أو المستدل على صحة ذلك الاختراع[1].

وسواء علينا أكان ذلك الاستدلال من قبيل الخاص بالنظر في العلم، أو كان من قبيل الاستدلال العامي، فإنَّ اللَّه سبحانه ذم أقوامًا: قالوا: ﴿إِنَّا وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَـٰرِهِم مُّقْتَدُونَ﴾ [الزخرف: ٢٣] كأنهم استدلوا إلى دليل جملي، وهو الآباء، إذ كانوا عندهم من أهل العقل، وقد كانوا على هذا الدين، وليس إلا لأنه صواب، فنحن عليه؛ لأنه لو كان خطأً لما ذهبوا إليه، وهو نظير من يستدل على صحة البدعة بعمل الشيوخ، ومن يشار إليه بالصلاح، ولا ينظر إلى كونه من أهل الاجتهاد في الشريعة، أو من أهل التقليد، ولا إلى كونه يعمل بعلم أو بجهل.

ولكن مثل هذا يُعدُّ استدلالًا في الجملة، من حيث جعل عمدة في اتباع الهوى واطِّراح ما سواه.

فمن أخذ به فهو آخذ بالبدعة بدليل مثله، ودخل في مسمى أهل الابتداع؛ إذ كان من حق من كان هذا سبيله أن ينظر في الحق إن جاءه، ويبحث ويتأنَّى ويسأل، حتى يتبين له الحق فيتبعه، أو الباطل فيجتنبه؛ ولذلك قال تعالى ردًّا على المحتجين بما تقدم: ﴿قَلَ أَوَلَوْ جِئْتُكُمْ بِأَهْدَىٰ مِمَّا وَجَدتُّمْ عَلَيْهِ ءَابَآءَكُمْ﴾ [الزخرف: ٢٤]، وفي الآية الأخرى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ٱتَّبِعُوا۟ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ قَالُوا۟ بَلْ نَتَّبِعُ مَآ أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ ءَابَآءَنَآ﴾ فقال تعالى: ﴿أَوَلَوْ كَانَ ءَابَآؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْـًٔا وَلَا يَهْتَدُونَ﴾ [البقرة: ١٧٠]، وفي الآية الأخرى: ﴿ءَابَآءَنَآ ۚ أَوَلَوْ كَانَ ٱلشَّيْطَـٰنُ يَدْعُوهُمْ إِلَىٰ عَذَابِ ٱلسَّعِيرِ﴾ [لقمان: ٢١] وأمثال ذلك كثير.

---

(١) أي: بالاستدلال الفاسد الذي يُستدل فيه بعموم الأدلة التي لا حجة فيها في مواطن الخصوص، أو بلوي عنق النصوص، وتحميلها ما لم يحتمل.

وعلامة من هذا شأنه، أن يُردَّ خلاف مذهبه بما قدر عليه من شبهة دليل تفصيلي أو إجمالي، ويتعصَّب لما هو عليه غير ملتفت إلى غيره، وهو عين اتباع الهوى، فهو المذموم حقًّا، وعليه يحصل الإثم، فإن من كان مسترشدًا، مال إلى الحق حيث وجده ولم يردَّه، وهو المعتاد في طالب الحق، ولذلك بادر المحققون إلى اتباع رسول اللَّه ﷺ حين تبيَّن لهم الحق» اهـ.

وما قاله رَحِمَهُ اللَّهُ في غاية التحقيق؛ ويشهد له:

ما رواه الخطيب البغدادي في الفقيه والمتفقه (١/ ٥٠) عن علي بن أبي طالب قال:

«القلوب أوعية خيرها أوعاها، الناس ثلاثة، فعالم ربَّاني، ومتعلِّم على سبيل نجاة، وهمج رَعَاعٌ أتباع كل ناعق، يميلون مع كل ريح، لم يستضيئوا بنور العلم، ولم يلجأوا إلى ركن وثيق».

بيان الاستثناء من ذلك:

ويستثنى من ذلك من فَعَلَهُ عن جهل بدون تعمد للابتداع؛ لذلك قال أبو زرعة وأبو حاتم في إجماعهما: «ومن وقف في القرآن جاهلًا عُلِّم وبدِّع» اهـ.

لعموم قوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥] وقوله: ﴿رُّسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةٌۢ بَعْدَ ٱلرُّسُلِ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ١٦٥].

وقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًۢا بَعْدَ إِذْ هَدَىٰهُمْ حَتَّىٰ يُبَيِّنَ لَهُم مَّا يَتَّقُونَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ﴾ [التوبة: ١١٥].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية كما في مجموع الفتاوى (١٩/ ١٩١، ١٩٢):

«وكثير من مجتهدي السلف والخلف قد قالوا وفعلوا ما هو بدعة، لم يعلموا أنه بدعة؛ إما لأحاديث ضعيفة ظنُّوها صحيحة، وإما لآيات فهموا منها ما لم يرد

منها، وإما لرأي رأوه، وفي المسألة نصوص لم تبلغهم.

وإذا اتقى الرجل ربَّه ما استطاع، دخل في قوله: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]، وفي الصحيح أن اللَّه قال: «**قد فعلت**» اهـ.

والحديث رواه مسلم في صحيحه (١٢٦/ ٢٠٠) في كتاب الإيمان.

وقال أيضًا كما في المجموع (٣/ ٣٤٩):

«ولهذا وقع في مثل هذا كثير من سلف الأمة وأئمتها، لهم مقالات قالوها باجتهاد، وهي تخالف ما ثبت في الكتاب والسنة، بخلاف من والى موافقةً، وعادى مخالفةً، وفرق بين جماعة المسلمين» اهـ.

وما قاله شيخ الإسلام يُنزَّل على كل من شهرت عنه مخالفة من السلف، مثل قتادة بن دعامة السدوسي، ومن خرج مع ابن الأشعث كالشعبي، وسعيد بن جبير، وسليمان بن يسار، وعبد الرحمن بن أبي ليلى، وبقية أهل العلم الذين كانوا معهم في هذه الفتنة العظيمة، وابن خزيمة الإمام، وكمحمد بن جرير الطبري، وكان فيه تشيع يسير بدون مغالاة الروافض الخبثاء الكفرة، وكذلك أمثال ابن حجر العسقلاني، والنووي، والشاطبي، والشوكاني، والقرطبي صاحب المفهم، وابن الأثير، والقرطبي المفسر، والإمام البغوي، والخطابي، وابن حزم، وغيرهم كثير.

فقول شيخ الإسلام جامع شامل، رحمة اللَّه عليه.

وقال شيخ الإسلام أيضًا كما في مجموع الفتاوى (٢٤/ ١٧٢):

«نعم، من خالف الكتاب المستبين، والسنة المستفيضة، أو ما أجمع عليه سلف الأمة خلافًا لا يُعذر فيه، فهذا يعامل بما يعامل به أهل البدع» اهـ.

وهذا حال دعاة الفتنة والتهييج الذين خالفوا بثوراتهم وديمقراطيتهم وانتخاباتهم وتحزبهم وخروجهم، الكتابَ والسنة وإجماع المسلمين، ثم كانوا دعاة إلى بدعهم وذابِّين عنها، أمثال: وحيد عبد السلام بالي، وأبو الحسن

المأربي، وعبد الرحمن عبد الخالق، والقرضاوي، وياسر برهامي، وعبد المقصود، ومحمد حسان، وأبو الأشبال، وفوزي السعيد، وسيد العربي، ومصطفى العدوي، ويعقوب، وأمثالهم من مدرسة الإسكندرية عامة، وهم الخوارج الجدد في هذا العصر، ومن سار سَيْرَهُمْ في البلدان الأخرى خارج مصر.

وليس أدلّ على ذلك مما قاله ابن تيمية في النقل لسابق آنفًا، ومنه:

قال ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ كما في المجموع (٣٥/ ٤١٤):

«والبدعة التي يعد بها الرَّجل من أهل الأهواء: ما اشتهر عند أهل العلم بالسنة مخالفتها للكتاب والسنة، كبدعة الخوارج، والروافض، والقدرية، والمرجئة» اهـ.

وقال الشاطبي في الاعتصام (٢/ ٥٢٤ - ٥٢٥)، وهو يتكلم في الباب التاسع، في السبب الذي لأجله افترقت فرق المبتدعة عن جماعة المسلمين، جعله في ست وعشرين مسألة، قال:

«المسألة الخامسة: وذلك أنَّ هذه الفرق إنما تصير فرقًا بخلافها للفرقة الناجية في معنى كليٍّ في الدين، وقاعدة من قواعد الشريعة، لا في جزئي من الجزئيَّات؛ إذ الجزئي والفرع الشاذ لا ينشأ عنه مخالفة يقع بسببها التفرُّق شيعًا، وإنما ينشأ التفرُّق عند وقوع المخالفة في الأمور الكلية؛ لأن الكليات نص من الجزئيات غير قليل، وشأنها في الغالب أن لا تختصَّ بمحل دون محل، ولا بباب دون باب.

واعتبر ذلك بمسألة التحسين العقلي[1]، فإن المخالفة فيها أنشأت بين المخالفين خلافًا في فروع لا تنحصر، ما بين فروع عقائد وفروع أعمال.

---

(١) والتحسين العقلي، هو استحسان ما يراه العقل وتقديمه على الشرع والنقل من الكتاب والسنة وإجماع المسلمين، مما يؤدي إلى نقض عرى الإسلام في المآل، وهدم أصل الدين، وهو مذهب المعتزلة الضلال ومن سار على هديهم.

قال أبو المظفر السمعاني في قواطع الأدلة في الأصول (١/ ٢٣): «وهذا الحدُّ حد المعتزلة، وهم ضلال في كل ما ينفردون به» اهـ.

ويجري مجرى القاعدة الكلية كثرة الجزئيات، فإن المبتدع إذا أكثر من إنشاء الفروع المخترعة عاد ذلك على كثير من الشريعة بالمعارضة، كما تصير القاعدة الكلية معارضة أيضًا، وأما الجزئي فبخلاف ذلك، بل يعدُّ وقوع ذلك من المبتدع له كالزلَّة والفلتة، وإن كانت زلة العالم مما يهدم الدين؛ **حيث قال عمر بن الخطاب** رضي الله عنه:

«ثلاث يهدمن الدين: زلة العالم، وجدال منافق بالقرآن، وأئمة مضلون».

ولكن إذا قرب موقع الزلة لم يحصل بسببها تفرق في الغالب ولا هدم للدين، بخلاف الكليات.

فأنت ترى موقع اتباع المتشابهات كيف هو في الدين، إذا كان اتباعًا مخلًّا بالواضحات -وهي أم الكتاب- وكذلك عدم تفهم القرآن، موقع في الإخلال بكلياته وجزئيَّاته.

وقد ثبت أيضًا للكفار بدع فرعية، ولكنها في الضروريَّات وما قاربها، كجعلهم للَّه مما ذرأ من الحرث والأنعام نصيبًا ولشركائهم نصيبًا، ثم فرعوا عليه أنَّ ما كان لشركائهم فلا يصل إلى اللَّه، وما كان للَّه وصل إلى شركائهم. وتحريمهم البحيرة، والسائبة، والوصيلة، والحام، وقتلهم أولادهم سفهًا بغير علم، وترك العدل في القصاص والميراث، والحيف في النكاح والطلاق، وأكل مال اليتيم على نوع من الحيل، إلى أشباه ذلك مما نبه عليه الشرع وذكره العلماء، حتى صار التشريع ديدنًا لهم، وتغيير ملة إبراهيم عليه السلام سهلا عليهم، فأنشأ ذلك أصلًا مضافًا إليهم، وقاعدة رضوا بها، وهي التشريع المطلق لا الهوى.

ولذلك لما نبههم اللَّه تعالى على إقامة الحجة عليهم بقوله تعالى: ﴿قُلْ ءَآلذَّكَرَيْنِ حَرَّمَ أَمِ ٱلْأُنثَيَيْنِ﴾ [الأنعام: ١٤٣] قال فيها: ﴿نَبِّـُٔونِي بِعِلْمٍ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ﴾ [الأنعام: ١٤٣] فطالبهم بالعلم الذي شأنه أن لا يشرع إلا حقًّا، وهو علم الشريعة لا غيره، ثم قال تعالى: ﴿أَمْ كُنتُمْ شُهَدَآءَ إِذْ وَصَّىٰكُمُ ٱللَّهُ بِهَٰذَا﴾؟ [الأنعام: ١٤٤]؛ تنبيهًا لهم على أن هذا ليس مما شرعه في ملة إبراهيم: ثم قال:

﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا لِّيُضِلَّ ٱلنَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [الأنعام: ١٤٤] فثبت أن هذه الفرق إنما افترقت بحسب أمور كلية اختلفوا فيها» اهـ.

قلت: فما أعظم وقع كلامه رَحِمَهُ اللَّهُ على قلوب الزائغين المبتدعين لمن تدبَّره وخَبَرَه.

فهؤلاء مبتدعة العصر خالفوا الفرقة الناجية في معاني كلية وجزئية: فشرَّعوا لقومهم الكفر والإلحاد من الديمقراطية، والبرلمانات، والانتخابات، وغيَّروا الدين بالدعاء للنصارى بالمغفرة ودخول الجنة والأخوة، وإقرار المنكرات، ووالوا الملحدين والعلمانيين والليبراليين على حساب الدين، وكثرت جزئياتهم، فأحلُّوا الاختلاط، والموسيقى والمعازف والغناء، والتصوير، وتولِّي المرأة المناصب، وناصروا الفسقة، وشجَّعوا التمثيل والفجور، وذبحوا عقيدة الولاء والبراء، وأحلُّوا الخروج على الحكام، وكفروهم، ونادوا بالمظاهرات والإضرابات والاعتصامات والمسيرات، فجرُّوا الأمة إلى بحار الدماء وموت مئات الآلاف من قبل ومن بعد، وردوا النصوص الثوابت والأصول الشرعية من الكتاب والسنة للهوى والظنون بلا أثارة من علم.

وأقرُّوا لأنفسهم شرعة اليهود، فتدينوا إلى اللَّه بما يُسخطه عليهم، فقالوا: (الغاية تبرر الوسيلة)، فأهلكوا العباد والبلاد، فحُقَّ على كل مسلم مستقيم المنهج، أن يتقرب إلى اللَّه ببغضهم وتبديعهم، كيف لا، وهم رءوس في الضلالة، ودعاة على أبواب جهنم، شرَّعوا من الدين ما لم يأذن به اللَّه، واللَّه الموعود، وهو نعم المولى ونعم النصير.

- **الفائدة الرابعة: دليل الإجماعات السابقة من السنة والقرآن وأقوال الصحابة:**

المعلوم أنَّ ما أجمعت عليه الأمة من مسائل الدين، له دليل من الكتاب أو السنة، علمه من علمه وجهله من جهله.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية كما في مجموع الفتاوى (١٩/ ١٩٥، ١٩٦):

«فلا توجد قط مسألة مجمع عليها، إلَّا وفيها بيان من الرسول، ولكن قد يخفى ذلك على بعض الناس، ويعلم الإجماع فيستدل به... واستقرأنا موارد الإجماع فوجدناها كلها منصوصة» اهـ.

أولًا: الدليل من السنة والقرآن:

لقد روى البخاري في صحيحه (٤٥٤٧) ومسلم (٢٦٦٥) من حديث عائشة رضي الله عنها قالت: «تلا رسول اللَّه ﷺ: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ ۖ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ ۗ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ ۘ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ﴾ [آل عمران: ٧] قالت: قال رسول اللَّه ﷺ:

«إذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سمَّى اللَّه فاحذروهم».

قال النووي في شرح مسلم (١٦/ ١٦٥):

«وفي هذا الحديث التحذير من مخالطة أهل الزيغ وأهل البدع، ومن يتَّبع المشكلات للفتنة» اهـ.

وروى الإمام أحمد في المسند (١٢١٤٧، ١٢٤١٨) والطبراني في الكبير (٨/ ٣٢٧ - ٣٢٨)، وأبو داود في السنن (٤٥٩٦) والترمذي (٢٦٤١) وابن أبي عاصم في السنة (٦٨)، وابن ماجه في السنن (٣٩٩٣) عن أبي غالب قال:

«كنت أمشي مع أبي أمامة وهو على حمار له، حتى إذا انتهى إلى دَرَج مسجد دمشق، فإذا رءوس منصوبة، فقال: ما هذه الرءوس؟ قيل: هذه رءوس خوارج يُجاء بهم من العراق، فقال أبو أمامة: كلاب أهل النار، كلاب أهل النار! شرُّ قتلى تحت ظل السماء، طوبى لمن قتلهم وقتلوه - يقولها ثلاثًا - ثم بكى فقلت: ما يبكيك يا أبا أمامة؟ قال: رحمة لهم، إنهم كانوا من أهل الإسلام، فخرجوا

منه[1]، ثم قرأ: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ﴾ إلى آخر الآيات، ثم قرأ: ﴿وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُوا۟ وَٱخْتَلَفُوا۟ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ﴾ [آل عمران: ١٠٥] قلت: يا أبا أمامة، هم هؤلاء؟ قال: نعم، قلت: أشيء تقوله برأيك، أم شيء سمعته من رسول اللَّه ﷺ؟

فقال: إني إذًا لجريء، إني إذًا لجريء، بل سمعته من رسول اللَّه ﷺ غير مرة ولا مرَّتين ولا ثلاث ولا أربع ولا خمس ولا ست ولا سبع، ووضع أصبعيه في أُذنيه قال: وإلَّا فَصُمَّتا -قالها ثلاثًا- ثم قال: سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول: «**تفرَّقت بنو إسرائيل على إحدى وسبعين فرقة، واحدة في الجنة، وسائرهم في النار، ولتزيدنَّ عليهم هذه الأمة واحدة، واحدة في الجنة وسائرهم في النار**».

ذكر القرطبي في تفسيره (٤/ ٩) هذا الحديث عند آية آل عمران (٧) ثم قال: (٤/ ١٢):

«﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ﴾ والزيغ: الميل، ومنه زاغت الشمس، وزاغت الأبصار، ويقول: زاغ يزيغ زيغًا، إذا ترك القصد.

ومنه قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا زَاغُوٓا۟ أَزَاغَ ٱللَّهُ قُلُوبَهُمْ﴾ [الصف: ٥].

وهذه الآية تعمُّ كل طائفة من كافر وزنديق وجاهل وصاحب بدعة، وإن كانت الإشارة بها في ذلك الوقت إلى نصارى نجران.

وقال قتادة في تفسير قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ﴾: إن لم يكونوا الحرورية وأنواع الخوارج فلا أدري من هم.

قلت: قد مرَّ هذا التفسير عن أبي أمامة مرفوعًا، وحسبك» اهـ.

وقال الشاطبي في الاعتصام (١/ ٦٠-٦١) وهو يتكلم عن آية سورة آل عمران (٧):

---

(١) لما سئل علي بن أبي طالب رضي الله عنه عن الخوارج: كفارٌ هم؟ قال: «من الكفر فرُّوا».

«فقد ظهر بهذا التفسير أنهم أهل البدع؛ لأن أبا أمامة ﷺ جعل الخوارج داخلين في عموم الآية، وأنها تتنزَّل عليهم، وهم من أهل البدع عند العلماء، إما على أنهم خرجوا ببدعتهم عن أهل الإسلام، وإما على أنهم من أهل الإسلام لم يخرجوا عنهم، على اختلاف العلماء فيهم.

وجعل هذه الطائفة ممن في قلوبهم زيغ فزيغ بهم، وهذا الوصف موجود في أهل البدع كلهم، مع أنَّ لفظ الآية عامٌّ فيهم، وفي غيرهم ممن كان على صفاتهم» اهـ.

قلت: حديث عائشة ﷺ، المذكور آنفًا، بدَّع فيه رسول اللَّه ﷺ، وحذر الأمة ممن خالف منهج أهل السنة والجماعة، في خصلة واحدة وشيء واحد، وهو ترك المحكم واتباع المتشابه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله.

ومن ثم لربما كان هذا الحديث المتفق على صحته، هو دليل الإجماع الذي نقله الأئمة، في تبديع من خالف السنة في خصلة واحدة، واللَّه أعلم.

فإن لم يكن هو، فالحديث دليل في المسألة يُضم إليه الإجماع فيصيرا دليلين.

قال القرطبي في تفسيره (٤/ ٩ - ١٠):

«اختلف العلماء في المحكمات والمتشابهات، فقال جابر بن عبد اللَّه، وهو مقتضى قول الشعبي وسفيان الثوري وغيرهما: المحكمات من آي القرآن ما عُرف تأويله، وفُهِمَ معناه وتفسيره.

والمتشابه: ما لم يكن لأحد إلى علمه سبيل، مما استأثر اللَّه تعالى بعلمه دون خلقه.

قال بعضهم: وذلك مثل وقت قيام الساعة، وخروج يأجوج ومأجوج والدجال وعيسى، ونحو الحروف المقطعة في أوائل السور.

قلت: هذا أحسن ما قيل في المتشابه.

﴿وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ﴾ وإنما المتشابه في هذه الآية من باب الاحتمال والاشتباه

من قوله: ﴿إِنَّ ٱلْبَقَرَ تَشَٰبَهَ عَلَيْنَا﴾ [البقرة: ٧٠] أي: التبس علينا، أي: احتمل أنواعًا كثيرة من البقر.

والمراد بالمحكم ما في مقابلة هذا، وهو ما لا التباس فيه ولا يحتمل إلا وجهًا واحدًا، وقيل: إن المتشابه ما يحتمل وجوهًا، ثم إذا رُدَّت الوجوه إلى وجه واحد وأبطل الباقي صار المتشابه محكمًا، فالمحكم أبدًا أصل ترد إليه الفروع، والمتشابه هو الفرع» اهـ.

كذلك من السنة ما رواه البخاري في صحيحه (١٨٧٠)، (٧٣٠٦)، ومسلم (١٣٧٠) عن عليٍّ رضي الله عنه عن النبي ﷺ: «**المدينة حرم ما بين عير إلى ثور، فمن أحدث فيها حدثًا أو آوى محدثًا فعليه لعنة اللَّه والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل اللَّه منه يوم القيامة صرفًا ولا عدلًا**».

قال ابن حجر في الفتح (١٣/ ٣١١/ ح: ٧٣٠٦):

«قال ابن بطال: دل الحديث على أن من أحدث حدثًا، أو آوى محدثًا في غير المدينة، أنه غير متوعد بمثل ما توعد به من فعل ذلك بالمدينة، وإن كان قد عُلم أنَّ من آوى أهل المعاصي أنه يشاركهم في الإثم؛ فإن من رضي فعل قوم وعملهم التحق بهم، ولكن خُصَّت المدينة بالذِّكر لشرفها، لكونها مهبط الوحي وموطن رسول اللَّه ﷺ، ومنها انتشر الدين في أقطار الأرض، فكان لها مزيد فضل على غيرها» اهـ.

فدل قوله على عموم الجزاء وإن اختلف في المقدار والصفة، وهذا يُبيِّن وقوع اسم المبتدع على من أحدث حدثًا واحدًا، وبدعة واحدة؛ لقوله: «**من أحدث حدثًا**» وهو نكرة في سياق الشرط، والنكرة في سياق الشرط تعم باتفاق الأصوليين، فثبت المطلوب.

وذكر الشاطبي الحديث في الاعتصام (١/ ٧٦) فقال:

«وهذا الحديث في سياق العموم فيشمل كل حدث أحدث، وهو وإن كان

مختصًّا بالمدينة فغيرها أيضًا يدخل في المعنى» اهـ.

كذلك من السنة: ما رواه البخاري (٥٠٦٣)، ومسلم (١٤٠١) في صحيحيهما عن أنس رضي الله عنه، أنَّ نفرًا من أصحاب النبي ﷺ سألوا أزواج النبي ﷺ عن عمله في السر، فقال بعضهم: لا أتزوج النساء، وقال بعضهم: لا آكل اللحم، وقال بعضهم: لا أنام على فراش، فحمد اللَّه وأثنى عليه، فقال ﷺ: «**ما بال أقوام قالوا كذا وكذا، لكنِّي أُصلي وأنام، وأصوم وأفطر، وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي فليس منِّي**».

فبيَّن ﷺ أن من رغب عن سنة واحدة من سننه سواء كانت الزواج، أو النوم، أو الإفطار، أو أكل اللحم، فقد ابتدع في الدين ما ليس منه، وقد تبرأ منه النبي ﷺ.

قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري (٩/ ١١٦):

«المراد بالسنة الطريقة، لا التي تقابل الفرض، والرغبة عن الشيء: الإعراض عنه إلى غيره، والمراد: مَنْ تَرَكَ طريقتي وأخذ بطريقة غيري فليس مني.

ولمَّح بذلك إلى طريق الرهبانية؛ فإنهم الذين ابتدعوا التشديد، كما وصفهم اللَّه تعالى، وقد عابهم بأنهم ما وفوه بما التزموه.

وإن كانت الرغبة بضرب من التأويل يُعذر صاحبه فيه، ولا يلزم أن يخرج من الملة، وإن كان إعراضًا وتنطعًا يفضي إلى اعتقاد أرجحية عمله» اهـ.

ومعنى كلام ابن حجر: أنه من رغب عن سُنته ﷺ فهو مبتدع ضل عن طريقة النبي ﷺ، ولكنه ليس بكافر، فقوله: «يُعذر صاحبه» أي: لا يُكفَّر، ولكن يُبدَّع.

قلت: ويُستدل بنص آية آل عمران على الإجماع؛ لأن اللَّه تعالى جعل مجرد المتشابه علامة على زيغ القلوب وضلال أصحابها، من غير شرط آخر، فارتبط الحكم بالزيغ والتبديع على تتبع المتشابه. ثم لما فسَّر النبي ﷺ الآية لم يجعل على ما قاله اللَّه ﷻ علامة أخرى أو شرطًا آخر، فثبت المطلوب.

قلت: هذا حال أهل الزيغ والهوى، ترك المحكم وتتبع المتشابه ليلبِّسوا على

الناس دينهم الذي ارتضى اللَّه لهم، حتى وصل الأمر بالحزبيين ودعاة الفتنة أن قالوا: إن عمر بن الخطاب ﷺ قد ردَّ حديث رسول اللَّه ﷺ يوم الحديبية، فيجوز ردُّ حديث رسول اللَّه في حالة الضرورة!!! والضرورة عندهم الديمقراطية الكفرية، والبرلمانات الشركية!!!

آه ثم آه، ثم ألف ألف آه على ناقضي عرى الإسلام، وهادمي الشريعة، المفسدين في الأرض باسم الدين، طهَّر اللَّه الأرض من نَتَنِهِم وضلالهم المبين، وأنقذ الأمة من براثنهم، إنه القاهر فوق عباده والغالب على أمره.

وما قضى به رسول اللَّه ﷺ في هذا الحديث وفي هذا الشأن، هو حال صحابته ﷺ.

ثانيًا: الدليل من أقوال السلف الصالحين على ذلك:

قال أبو عثمان الصابوني في عقيدة السلف أصحاب الحديث (ص٢٣٧ - ٢٤٢):

«وقصة صبيغ هي ما رواه يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب، أن صبيغًا التميمي أتى أمير المؤمنين، فقال: يا أمير المؤمنين أخبرني عن ﴿وَالذَّارِيَاتِ ذَرْوًا﴾ [الذاريات: ١]؟ قال: هي الرياح، ولولا أني سمعت رسول اللَّه ﷺ يقوله ما قلته.

قال: فأخبرني عن ﴿فَالْحَامِلَاتِ وِقْرًا﴾ [الذاريات: ٢]؟

قال: هي السحاب، ولولا أني سمعت رسول اللَّه ﷺ يقوله ما قلته.

قال: فأخبرني عن ﴿فَالْمُقَسِّمَاتِ أَمْرًا﴾ [الذاريات: ٤]؟

قال: الملائكة، ولولا أني سمعت رسول اللَّه ﷺ يقوله ما قلته.

قال: فأخبرني عن ﴿فَالْجَارِيَاتِ يُسْرًا﴾ [الذاريات: ٣]؟

قال: هي السفن، ولولا أني سمعت رسول اللَّه ﷺ يقوله ما قلته.

قال: ثم أمر به فضُرب مائة سوط، ثم جعله في بيت حتى إذا برأ دعا به، ثم

ضربه مائة سوط أخرى، ثم حمله على قتبٍ[١]، وكتب إلى أبي موسى الأشعري، فحلف بالأيمان المغلظة، ما يجد في نفسه مما كان يجده، فكتب إلى عمر بخبره، فكتب إليه ما إخاله[٢] إلا قد صدق، خلِّ بينه وبين الناس.

وروى حماد بن زيد. . . . قال: رأيت صبيغ بن عسل بالبصرة، كأنه بعير أجْرب، يجيء إلى الحِلَق، فكلما جلس إلى قوم لا يعرفونه، ناداهم أهل الحلقة الأخرى عزمة أمير المؤمنين.

(وفي رواية): فجعل يسأل عن متشابه القرآن، فبلغ ذلك عمر. . .».

قلت: والذي نفسي بيده، لو أنَّ المسلمين ساروا سيرة سلفهم في أمر المبتدعين، لصار حالهم كالبعير الأجرب، ومن ثم ماتت البدع وأهلها، وكفوا شر الابتداع والإحداث، ولكن خالفوا فخولف بهم.

ذكر حديث عمر ﷺ ابن كثير في تفسيره (٧/ ٢٦٤) عند تفسير سورة الذاريات ثم قال: «فهذا الحديث ضعيف رفعه، وأقرب ما فيه أنه موقوف على عمر؛ فإن قصة صبيغ مشهورة مع عمر، وإنما ضربه؛ لأنه ظهر له من أمره فيما يسأل تعنتًا وعنادًا، واللَّه أعلم» اهـ.

فانظر -رحمك اللَّه-، فإن الفاروق ﷺ بدَّعه استنباطًا؛ ولما سمع عنه من قبل، من غير بحث عن شروط، أو امتناع موانع، وهذا منهج السلف في ذلك الأمر.

كذلك، ما رواه مسلم في صحيحه في كتاب الإيمان (٨) عن يحيى بن يَعْمُر قال: كان أوَّلَ من قال في القدر بالبصرة مَعْبَدٌ الجهني، فانطلقت أنا وحميد بن

---

(١) القتب: آلة من آلات الرِّحال، والقتب للجمل كالإكاف لغيره، وهو ما يوضع على ظهره ليُحمل عليه، (مقاييس اللغة) (٥/ ٥٩)، (والنهاية) (٤/ ١٠).

(٢) خال الشيء خيلًا وخَيْلة ويكسران، ومَخِيلةً ومخالة وخَيْلولةً ظَنَّه، وتقول في مستقبله إخال بكسر الهمزة. (القاموس المحيط) (٣/ ٣٦٠) مادة (خال).

عبد الرحمن الحِمْيَري حاجَّين أو معتمرين، فقلنا: لو لقينا أحدًا من أصحاب رسول اللَّه ﷺ فسألناه عمَّا يقول هؤلاء في القدر، فوُفِّق لنا عبد اللَّه بن عمر بن الخطاب داخلًا المسجد، فاكتنفته أنا وصاحبي، فقلت: يا أبا عبد الرحمن! إنه قد ظهر قِبَلَنا ناس يقرءون القرآن، ويتفقَّرون العلم، وذكر من شأنهم، وأنهم يزعمون أنْ لا قدر، وأنَّ الأمر أُنُفٌ[1].

قال: فإذا لقيت أولئك فأخبرهم أني بريءٌ منهم، وهم بُرآء منِّي، والذي يحلف به عبد اللَّه بن عمر! لو أنَّ لأحدهم مثل أحد ذهبًا فأنفقه، ما قَبِلَ اللهُ منه حتى يؤمن بالقدر».

فهنا تجد عبد اللَّه بن عمر رضي الله عنهما قد بدَّع هؤلاء وضللهم وتبرأ منهم، لمخالفتهم أصلًا من أصول أهل السنة والجماعة، وهو الإيمان بالقدر، فبدَّع بتركهم شيئًا واحدًا من السنة، من غير بحث عن شروط وانتفاء موانع.

كذلك ما رواه الدارمي في سننه (٢٠٤) من طريق عمرو بن سلمة في الأثر المشهور، وفيه: أن عبد اللَّه بن مسعود لما وجد قومًا جلوسًا حلقًا في المسجد يسبِّحون ويهللون ويكبرون على حصى أمامهم فقال لهم:

«ما هذا الذي أراكم تصنعون؟

قالوا: يا أبا عبد الرحمن، حصًى نعد به التكبير والتهليل والتسبيح.

قال: فعدُّوا سيئاتكم، وأنا ضامن ألا يضيع من حسناتكم شيء، ويْحكم يا أمة محمد! ما أسرع هلكتكم، هؤلاء صحابة نبيكم ﷺ متوافرون، وهذه ثيابه لم تبل، وآنيته لم تكسر، والذي نفسي بيده، إنكم لعلى ملة هي أهدى من ملة محمد، أو مفتتحو باب ضلالة.

---

(١) قوله: (وأنَّ الأمر أُنُفٌ) أي: مستأنف لم يسر بقدر ولا علم، تعالى اللَّه عما يقول الظالمون، من قولهم روضة أُنُفٌ إذا كان لم يُرْعَ نبتها بعد (المفصح المفهم لمعاني صحيح مسلم (ص٢٨) لابن هشام العلامة النحوي.

قالوا: يا أبا عبد الرحمن ما أردنا إلا الخير.

قال: كم من مريد للخير لن يصيبه، إنَّ رسول اللَّه ﷺ حدثنا: أنَّ قومًا يقرءون القرآن لا يجاوز تراقيهم[1]، وايم اللَّه ما أدري لعل أكثرهم منكم.

فقال عمرو بن سلمة: رأينا عامة أولئك الحلق يُطاعنونا يوم النهروان مع الخوارج».

فهذه خصلة، خالف فيها هؤلاء السنة، ولم يخالفوا في أصل كبير، فجعلهم ابن مسعود رضي الله عنه مبتدعة ضلالًا، بل مفتتحي باب ضلالة، وأقسم على ذلك باللَّه، إذ أنه ممتنع أن يكونوا على ملة هي أهدى من ملة محمد ﷺ، وإنما قال ذلك لهم على سبيل التهكُّم والسخرية منهم. فبدعهم وجعلهم أئمة يقتدى بهم في الضلالة بفتحهم باب الابتداع، من غير بحث عن شروط وانتفاء موانع.

الفائدة الخامسة: إعلام الموقعين بجناية تنزيل الموازنات على المبتدعين:

فإذا تقرَّر عندك ذلك، فاعلم أنه قد ثبت بالكتاب والسنة والإجماع، أنه لا يؤخذ بالموازنات مع أهل البدع والأهواء، وأن الرجل يصير مبتدعًا بابتداعه بدعة واحدة، وهو يعلم أنها بدعة، ويصدق في حقه كل ما سمعت آنفًا من آثار السلف ووصاياهم في شأن المبتدعين، ولا كرامة، ومن ثم، فلا يُنظر إلى ما عندهم من الحسنات والأعمال التي خدموا بها المسلمين، فيوازن بينها وبين بدعتهم، إذ هم بها مبتدعون ضلال.

ويقوم الكلام في هذه الفائدة على نقاط أربع:

(١) دليل من قال بإنزال الموازنات على المبتدع:

فإن قال قائل: كيف هذا؟! وقد ثبتت الموازنات بالكتاب والسنة والإجماع:

---

(١) رواه البخاري في صحيحه (٤٣٥١) ومسلم (١٠٦٢).

أما الكتاب: فمثل قوله تعالى: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيۡلِۚ إِنَّ ٱلۡحَسَنَٰتِ يُذۡهِبۡنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِۚ﴾ [هود: ١١٤].

والآية ظاهرة بيِّنة في الموازنة بين الحسنة والسيئة، وقد أكَّد ذلك بيان رسول اللَّه ﷺ حيث قال تعالى: ﴿وَأَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ ٱلذِّكۡرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيۡهِمۡ وَلَعَلَّهُمۡ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٤٤] وبيانه بتفسير هذه الآية يؤكد ظاهرها:

فقد روى البخاري في صحيحه (٤٦٨٧) ومسلم (٢٧٦٣) عن ابن مسعود رضي الله عنه:

أنَّ رجلًا أصاب من امرأة قُبْلة، فأتى رسول اللَّه ﷺ، فذكر ذلك له، فأُنزلت عليه ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ قال الرجل: أَلِي هذه؟

فقال ﷺ: «**لمن عمل بها من أمَّتي**».

وفي رواية عند مسلم (٤٢/ ٢٧٦٣): فقال رجل من القوم: يا نبيَّ الله! هذا له خاصة؟ فقال ﷺ: «**بل للناس كافة**».

قال: فيستدل بالحديث من أكثر من وجه:

الوجه الأول: عموم قوله ﷺ: «**بل للناس كافة**» والمبتدع من الناس.

الوجه الثاني: أن تفسير النبي ﷺ يؤكد ويقرر عموم الآية في الموازنة بين الحسنة والسيئة - وهذا حق لا مرية فيه-، ولم يرد دليل يُخَصِّصُ هذا العموم.

الوجه الثالث: ما قاله شيخ الإسلام ابن تيمية كما في مجموع الفتاوى (١٣/ ٣٣٩): «ومعرفة سبب النزول يُعين على فهم الآية؛ فإن العلم بالسبب يورِّث العلم بالمسبب؛ ولهذا كان أصح قولي العلماء: أنه إذا لم يُعْرَف ما نواه الحالف، رجع إلى سبب يمينه وما هيَّجها وأثارها» اهـ.

وهناك وجه أصولي لقاعدة أجمع عليها الأصوليين: (**العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب**) فحتى لو لم يُفصِّل النبي ﷺ القول بالتعميم، لنزل مقاله

منزلة العموم؛ لعدم الخصوصية، فلا خصوصية إلا بدليل، ولا دليل هنا إلا على العموم.

قال ابن كثير في تفسيره عند الآية (٢/ ٢٢٥):

«قوله: ﴿إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾ [هود: ١١٤] فيقول: إنَّ فعل الخيرات يكفِّر الذنوب السالفة؛ وفي الصحيحين[١] عن أمير المؤمنين عثمان بن عفان: أنه توضأ لهم كوضوء رسول اللَّه ﷺ ثم قال: هكذا رأيت رسول اللَّه ﷺ يتوضأ، وقال: «**من توضأ نحو وضوئي هذا، ثم صلى ركعتين لا يُحَدِّث فيهما نفسه، غُفِرَ له ما تقدم من ذنبه**».

وفي الصحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول اللَّه ﷺ أنه قال:

«**أرأيتم لو أنَّ بباب أحدكم نهرًا غَمْرًا يغتسل فيه كل يوم خمس مرات، هل يُبقي من درنه شيئًا؟**» قالوا: لا يا رسول اللَّه، قال: «**وكذلك الصلوات الخمس، يمحو اللَّه بهن الذنوب والخطايا**»[٢].

وعن أبي هريرة أن رسول اللَّه ﷺ كان يقول: «**الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة، ورمضان إلى رمضان، مكفِّرات ما بينهنَّ إذا اجتنبت الكبار**»[٣]». اهـ

مع قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النساء: ١١٦].

وذلك مع الإجماع الذي نقله غير واحد في الأخذ بالموازنة، منها ما نقله ابن القيم في مدارج السالكين (١/ ٢٧٩) قال:

«وقد دلَّ القرآن والسنة وإجماع السلف على الموازنة؛ وفائدتها اعتبار

---

(١) رواه البخاري (١٥٩)، ومسلم (٢٤٥).

(٢) متفق عليه، رواه البخاري (٥٢٨)، ومسلم (٦٦٧).

(٣) رواه مسلم في صحيحه (٢٣٣).

الراجح، فيكون التأثير والعمل له دون المرجوح» اهـ.

قال: فما تقول في مثل هذه الأدلة الظاهرة من الكتاب والسنة والإجماع؟!

(٢) الرد على من أنزل الموازنات على المبتدع، وَفَصْلُ القول بين العاصي والمبتدع:

هنا يكمن موطن الخلط واللَّبْس والوهم؛ وذلك لأن هذه الأدلة إنما يستدلّ بها على أصل الموازنة بين الحسنة والسيئة، وهذا أمر لا ينكره إلا جاحد؛ إذ أمر الدنيا والآخرة عليه، قال تعالى: ﴿وَٱلْوَزْنُ يَوْمَئِذٍ ٱلْحَقُّ ۚ فَمَن ثَقُلَتْ مَوَٰزِينُهُۥ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿٨﴾ وَمَنْ خَفَّتْ مَوَٰزِينُهُۥ فَأُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓا۟ أَنفُسَهُم بِمَا كَانُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا يَظْلِمُونَ﴾ [الأعراف: ٧، ٨].

لذلك قال ابن حزم كما في المحلى (١/ ٢٢/ مسألة ٤٠):

«والحسنات، قال اللَّه ﷻ: ﴿وَإِنِّى لَغَفَّارٌ لِّمَن تَابَ﴾ [طه: ٨٢] وقال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾ [هود: ١١٤]» اهـ.

قلت: فَفصْل القول في هذه المسألة: التفريق بين السيئة والبدعة، والعاصي والمبتدع، وهذا أمر متقرر في الدين وعند السلف.

فقد روى الطبراني في المعجم الأوسط (٤٢٠٢)، والحديث في السلسلة الصحيحة (١٦٢٠) من حديث أنس بن مالك ﷺ عن النبي ﷺ قال: «**إنَّ اللَّه احتجز التوبة عن صاحب كل بدعة**».

فهذا حديث فَصْلٌ في المسألة، وفَصْلٌ في افتراق البدعة عن المعصية، التي لم يُحْجَب مرتكبها عن التوبة مهما كانت معصيته، فالعاصي معصيته على نفسه، والبدعة هدم لأصل الدين، وذهاب للملة، وإماتة للسنة، فافترقا، **وليس أدل على ذلك مما قاله شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى (٢٨/ ٤٧٠ - ٤٧١):**

«ولهذا اتفق أئمة الإسلام على أن هذه البدع المغلظة شر من الذنوب التي يعتقد

أصحابها أنها ذنوب، وبذلك مضت سنة رسول اللَّه ﷺ حيث أمر بقتال الخوارج عن السنة، وأمر بالصبر على جور الأئمة وظلمهم، والصلاة خلفهم مع ذنوبهم.

وشهد لبعض المُصِرِّين من أصحابه على بعض الذنوب، أنه يحب اللَّه ورسوله، ونهى عن لعنته، وأخبر عن ذي الخويصرة وأصحابه -مع عبادتهم- أنهم يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية، وقد قال تعالى في كتابه: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥]» اهـ.

فإذا فرَّق رسول اللَّه ﷺ بين العاصي ووصفه بأنه محب للَّه ورسوله - مع معصيته-، وبين المبتدع الخارج عن السنة والإسلام وأمر بقتاله، بل وبيَّن أنَّ خير الناس من يقتل المبتدع، أو يقتله المبتدع- كما مرَّ من حديث أبي غالب - فإذا كان ذلك كذلك، مع عدم ذكر المبتدع في الآية أو الأحاديث الخاصة بالموازنة، كان ذلك مخصصًا في إنزال الموازنات على العصاة من دون المبتدعة، مع التنبيه أنَّ الموازنة التي تُنزل على المبتدع، إنما هي في الآخرة عندما يوازن بين حسناته في كفة، ومعاصيه وبدعه في كفة، فيوزن بينهم فما رجح من الكفتين كان مصيره.

ثم إذا كانت بدعته دون الكفر فاز ونجا، وإن كانت كفرية خسر وهلك، وذلك في الآخرة لا في الدنيا، فافترق الأمر.

وعليه، فقوله ﷺ في حديث الصحيحين: «**بل للناس كافة**» مخصص في عمومه، فيكون وجهه:

أنَّ هذا الحكم في العصاة، وأن حسناتهم تمحو سيئاتهم، لا في المبتدعة؛ وسبب نزول الآية يؤكد ذلك ويقرره؛ إذ ليس للبدع ذكر في الحديث، بل ورد الحديث في رجل أتى بعض الشهوة مع امرأة لا تحل له، هذا وجه.

ووجه آخر، وهو باعتبار عموم البدعة سيئة -جدلًا- فإن هذا إنما يكون في الدار الآخرة عند الموازنة العامة بين ما للمرء وما عليه.

وإنَّ الناظر المتأمل لما قاله ابن القيم في مدارج السالكين، عند الكلام على الموازنة -كما في منزلة التوبة- يعلم أنه كله في أمر الآخرة لا في الدنيا، وبه يستقيم الفهم ويزول الخلط.

(٣) ملاحظ مستنبطة:

الملحظ الأول:

والتفريق بين السِّيئة والبدعة أصل هذه المسألة؛ فالكفر في العموم سيئة، لا حسنة أو طاعة، وكذلك البدعة سيئة لا طاعة، فتعيَّن اختصاص الاسم بمدلول معين خاص، ولو وُجد اشتراك في أصل الاسم، فكل بدعة معصية، وليس كل معصية بدعة، فافترقت البدعة عن المعصية.

والمقصود: أنه لا ينبغي أن نُنزِّل قوله ﷺ: «**بل للناس كافة**» على المبتدع؛ بزعم أن البدعة في العموم سيئة؛ وإلَّا للزم من ذلك إنزاله على الكفر يوم القيامة؛ بعموم الآية والحديث؛ لأن الكفر في النهاية سيئة لا طاعة، وهذا ملحظ مهم، يتمسك به السُّني البصير، في الرد على مبتدعة العصر، الذين ضربوا -ببدعهم وجهلهم- الدعوة في مقتل، كبَتْ بهذه الضربة كبوة، تحتاج إلى عشرات السنين للرجوع إلى حالها قبل الكبوة.

الملحظ الثاني:

وفيه فصل الخطاب، وهو خلاصة هذا البحث إجمالًا:

إن الإجماعات المتواترة عند السلف - والذي منها إجماع الصابوني المذكور قريبًا- على إذلال، وإخزاء، وقهر، وإقصاء، وإبعاد، ومهاجرة، ومجانبة أهل البدع، بل وبُغْضُهُم.

كذلك الإجماع الذي ذكره الشاطبي في الاعتصام (١/ ١٤٥) تحت الباب الثالث: (في أنَّ البدع والمحدثات عامٌّ لا يخص محدثة دون غيرها)، قال:

«إجماع السلف الصالح من الصحابة والتابعين ومن يليهم على ذمِّها كذلك، وتقبيحها، والهروب منها، وعمَّن اتسم بشيء منها، ولم يقع منهم في ذلك توقف ولا مثنوية.

فهو -بحسب الاستقراء- إجماع ثابت» اهـ.

ثم الإجماعات على أنَّ الرجل يصير مبتدعًا بترك خصلة واحدة من خصال السنة، ومخالفة واحدة لها.

وعليه، فحال المبتدع بالإجماع أن يُقهر ويُذل ويُخزى ويُهجر؛ فكانت هذه الإجماعات هي الدليل بالإجماع، على عدم تنزيل الموازنة على المبتدعين؛ إذْ كيف تُنزَّل الموازنة على المبتدع، فيُعذر في بدعته، ومن ثم تُجبر هذه البدعة بما عنده من الحسنات والخير، وإجماع السلف والخلف قاطبة على قهر وإذلال المبتدع؟!

فهذا لا يستقيم البتَّة على منهج الاستدلال الصحيح، وطريق السلف وأولي الألباب في مسائل الشريعة، وعلى ضوء هذه الإجماعات، تفهم وتفسر الإجماعات التي نقلت في الأخذ بالموازنة عامة، فَتُقَيَّدُ بهذه الإجماعات، فيزول الخلط واللبس بفضل اللَّه ومَنِّه.

والملحظ الثالث:

أنه ينبغي على الباحث في مسألة من مسائل الشريعة، أن يقف لزامًا على كل الأدلة في هذه المسألة المطروحة، فيحمل مجملها على مفسرها، وعامها على خاصِّها، ومطلقها على مقيدها، فلو لم يقف على كل الأدلة في المسألة، جانبه الصواب، ولو كانت نيَّته الوصول للحق.

ولو جهل القواعد التي بها يستنبط الحكم من الدليل، لجانبه الصواب وضل؛ فإن علم الأصول هو: العلم بالقواعد التي يُتوصل بها إلى استنباط الأحكام

الشرعية العملية من أدلتها التفصيلية، فإن الخوارج والمعتزلة والمرجئة والجهمية وغيرهم من الفرق النارية الضالة، ما هلكوا إلا بجهل هذه القواعد.

فتجد الخوارج ومن نهج نهجهم أخذوا بنصوص الوعيد وتركوا نصوص الوعد، فلم يحملوا عموم الأولى على خصوص الثانية فضلوا وأضلوا.

وتجد المرجئة قد أخذوا بنصوص الوعد وأعرضوا عن نصوص الوعيد، فلم يحملوا مطلق الأولى على تقييد الثانية، فهلكوا وأهلكوا.

وكذلك الجهمية ومن نحا نحوهم[1].

فكذلك الأمر في مسألة الموازنات، يُحمل مطلق الموازنات على خصوصها، فلا تُنزل على المبتدع قطعًا، ودليلنا إجماع الصابوني، والإجماعات الأخرى وعلى رأسها إجماع ابن بطة العكبري، وحرب الكرماني.

وعلى ضوء ما قلت تُفْهَم شِدَّة السلف في التعامل مع المبتدعة، وتفريقهم بين العاصي والمبتدع.

(٤) تفريق السلف بين العاصي والمبتدع:

قد مرَّ نقل إجماع ابن تيمية على التفريق بين العاصي والمبتدع، مع بيان عظم الأخير على الأول، وهذا لا خلاف فيه سلفًا وخلفًا.

وقد روى الإمام ابن بطة العكبري في الإبانة الكبرى جملة آثار في ذلك تحت باب (التحذير من صُحبة قوم يمرضون القلوب ويفسدون الإيمان)، منها:

(٤٦٩) ما رواه عن خويل، خَتْنِ شعبة بن الحجاج، قال: كنت عند يونس بن عبيد، فجاء رجل فقال: يا أبا عبد اللَّه، تنهانا عن مجالسة عمرو بن عبيد، وقد

(١) انظر: (تيسير أصول الفقه على منهاج النبوة)، (مقدمة سلفية بين يدي علم أصول الفقه)، (أدلة الأحكام بين ظاهر النص، واستنباط المعنى الفقهي المقصود، وضابط ذلك وأثره على الأحكام الشرعية)، لراقمه.

دخل عليه ابنك؟!

قال: ابني؟! قال: نعم، فتغيَّظ يونس، فلم أبرح، حتى جاء ابنه، فقال:

«يا بنيَّ، قد عرفت رأي عمرو بن عبيد، ثم تدخل عليه!» فجعل يعتذر، فقال: كان معي فلان، فقال يونس: «أنهى عن الزناء، والسرقة، وشرب الخمر، ولئن تلقى اللَّه ﷻ بهذا، أحبُّ إليَّ من أن تلقاه برأي عمرو بن عبيد وأصحاب عمرٍو».

قال ابن بطة: «يعني القدرية».

وقال تحت أثر: (٤١٤): «وكان عمرو بن عبيد يرى الاعتزال».

قال سعيد بن عامر: «ما رأينا رجلًا قط كان أفضل منه. يعني يونس» اهـ.

قال ابن حبان في الثقات (٧/ ٦٤٧) وهو يترجم ليونس بن عبيد: «من أتباع التابعين، كان من سادات أهل زمانه علمًا، وفضلًا، وحفظًا، وإتقانًا، وسنة، وبغضًا لأهل البدع، مات ثمان أو تسع وثلاثين ومائة» اهـ.

وقال ابن حجر في التقريب (٨٩٢٢): «ثقة ثبت فاضل ورع» اهـ.

وقال الذهبي في الكاشف (٦٤٧٢): «من العلماء العاملين الأثبات» اهـ.

وقال في سير أعلام النبلاء (٦/ ٤٨٩/ ترجمة: ٩٥٥):

«يونس بن عبيد بن دينار الإمام القدوة الحجة من صغار التابعين وفضلائهم رأى أنس بن مالك» اهـ.

ومنها ما رواه ابن بطة (٤٧١، ٤٧٢) عن أبي الجوزاء قال: «والذي نفسي بيده، لَأَنْ تمتلئ داري قردة وخنازير، أحب إليَّ من أن يجاورني أحدٌ من أهل الأهواء، ولقد دخلوا في هذه الآية: ﴿هَٰٓأَنتُمْ أُوْلَآءِ تُحِبُّونَهُمْ وَلَا يُحِبُّونَكُمْ وَتُؤْمِنُونَ بِٱلْكِتَٰبِ كُلِّهِۦ وَإِذَا لَقُوكُمْ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَوْاْ عَضُّواْ عَلَيْكُمُ ٱلْأَنَامِلَ مِنَ ٱلْغَيْظِ ۚ قُلْ مُوتُواْ بِغَيْظِكُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ﴾ [آل عمران: ١١٣]».

ومنها ما رواه اللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (٢٧٣) عن إبراهيم بن ميسرة قال:

«من وقر صاحب بدعة فقد أعان على هدم الإسلام».

ومنها ما رواه ابن بطة (٤٧٤) عن أبي موسى قال:

«لأن أجاور يهوديًّا ونصرانيًّا، وقردة وخنازير، أحبُّ إلي من أن يجاورني صاحب هوى يُمرض قلبي».

ومنها (٤٧٧) ما رواه عن شريك قال:

«لأن يكون في كل قبيلة حمار، أحبَّ إليَّ من أن يكون فيها رجل من أصحاب أبي فلان، رجل كان مبتدعًا».

ومنها (٤٧٨) ما رواه عن أحمد بن سنان قال:

«لأن يجاورني صاحب الطنبور، أحب إليَّ من أن يجاورني صاحب بدعة؛ لأن صاحب الطنبور أنهاه، وأكسرُ الطنبور، والمبتدع يُفسد الناسَ والجيرانَ والأحداثَ». والطنبور آلة معازف.

(٤٧٩) وعن أحمد بن سنان أيضًا قال:

«إذا جاور الرجلَ صاحبُ بدعة، أرى له أن يبيع داره إنْ أمْكنه، وليتحول، وإلَّا هلك ولده وجيرانه».

قال ابن بطة بعدها: «فنزع ابن سنان بحديث النبي ﷺ[1]، قال:

«**من سمع بالدجال فلينأ عنه** -قالها ثلاثًا- **فإن الرجل يأتيه، وهو يرى أنه كاذب، فيتبعه لما يرى من الشبهات**». (ثم روى هذا الحديث بسنده، فقال):

هذا قول رسول اللَّه ﷺ وهو الصادق المصدوق، فاللهَ اللهَ معشر المسلمين، لا يحملنَّ أحدًا منكم حسنُ ظنه بنفسه، وما عهده من معرفته بصحة مذهبه على

---

(١) رواه الإمام أحمد في مسنده (١٩٧٦١) وأبو داود في سننه (٤٣١٩) والطبراني في الكبير (١٨/ ٢٢١/ رقم ٥٥٢) والحاكم في المستدرك (٨٦١٥)، وقال: «هذا حديث صحيح الإسناد»، وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٤٣١٩) والمشكاة (٥٤٨٨).

المخاطرة بدينه في مجالسة بعض أهل هذه الأهواء، فيقول: أداخله لأناظره، أو لأستخرج منه مذهبه؛ فإنهم أشد فتنة من الدجَّال، وكلامهم ألصق من الجرب، وأحرق للقلوب من اللهب، ولقد رأيت جماعة من الناس كانوا يلعنونهم ويسبونهم، فجالسوهم على سبيل الإنكار والردِّ عليهم، فما زالت بهم المباسطة وخفيّ المكر، ودقيق الكفر حتى صبوا إليهم» اهـ.

قلت: فهل بعد هذا البيان والتفريق بين العاصي والمبتدع بيان وحجة وتبيان؟!

وروى ابن وضَّاح في (البدع والنهي عنها) (١٢٧) عن العوام بن حوشب، أنه كان يقول على ابنه عيسى:

«واللَّه لأن أرى عيسى يجالس أصحاب البرابط[1] والأشربة، والباطل، أحبُّ إليَّ من أنْ أراه يجالس أصحاب الخصومات».

قال ابن وضاح: (يعني أهل البدع).

- **خاتمة الفائدة:**

قال الشاطبي في الاعتصام (١/ ٦٤-٦٦):

«ومنها قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمْ وَكَانُواْ شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ١٥٩].

قال ابن عطية: هذه الآية تعمُّ أهل الأهواء والبدع والشذوذ في الفروع، وغير ذلك من أهل التعمُّق في الجدال والخوض في الكلام، هذه كلها عرضة للزلل ومظنة لسوء المعتقد.

وعن الحسن قال: خرج علينا عثمان بن عفان رضي الله عنه يومًا فخطبنا، فقطعوا عليه كلامه، فتراموا بالبطحاء، حتى جعلت ما أبصر أديم السماء، قال: وسمعنا صوتًا من بعض حُجر أزواج النبي ﷺ، فقيل: هذا صوت أم المؤمنين، قال:

(١) جمع بَرْبط على وزن جعفر، وهو: العود. (المعجم الوجيز، ص٤٢).

فسمعتها وهي تقول: «ألا إنَّ نبيكم قد برئ ممَّن فرَّق دينه وتحزَّب، وتلت: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمْ وَكَانُواْ شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَآ أَمْرُهُمْ إِلَى ٱللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُواْ يَفْعَلُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٩].

قال القاضي إسماعيل: أحسبه يعني بقوله: (أم المؤمنين) أم سلمة، وأن ذلك قد ذكر في بعض الحديث، وقد كانت عائشة في ذلك الوقت حاجَّة، وظاهر القرآن يدل على أنَّ كل من ابتدع في الدين بدعة من الخوارج وغيرهم، فهو داخل في هذه الآية؛ لأنهم إذا ابتدعوا تجادلوا وتخاصموا وتفرَّقوا وكانوا شيعًا» اهـ

قلت: هذه الآية من أقوى ما يُستدل بها على دحض الموازنات وردِّها جملة وتفصيلًا، فيما يختص بالمبتدعة؛ ووجه الدلالة: أن اللَّه -جل وعلا- قد برَّأ رسوله من أهل الفرقة والتحزُّب بالكلية، والتحزب والفرقة خصلة واحدة من خصال المبتدعة؛ ومما لا شك فيه ألبتة، أن هؤلاء الحزبيين قد جمعوا من وجوه الطاعة والحسنات بجانب بدعتهم هذه، ومع ذلك قال اللَّه: ﴿لَّسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ﴾ ثم بيَّنت أم سلمة رضي الله عنها براءة رسول اللَّه ﷺ ممن فرَّق دينه وتحزَّب، فبرئ اللَّه ورسوله ﷺ من المبتدع المتحزب، ولم يعتبر ما عنده من الحسنات.

وقوله تعالى: ﴿لَّسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ﴾ فـ(شيء)، هنا نكرة في سياق النفي، فتعم؛ لأن إجماع الأصوليين على أنَّ النكرة في سياق النفي تعمُّ، فعمَّت البراءة حالهم كله، فثبت قطعًا، عدم اعتبار الموازنات مع أهل البدع، والقول ما قاله عبيد بن حميد للحسن فيما ذكره الشاطبي في الاعتصام (١/ ٦١): «سألت الحسن: كيف يصنع أهل الأهواء الخبيثة بعد هذه الآية؟!» اهـ.

الفائدة السادسة: التوجيه الفقهي العقدي للإجماعات التي خالفت في ظاهرها ما ذكرت من الإجماع:

(١) على رأس هذه الإجماعات ما ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية كما في مجموع الفتاوى (٢٨/ ٢٠٩ - ٢١٠) قال:

«وإذا اجتمع في الرَّجل الواحد خيرٌ وشرٌّ، وفجور وطاعة، ومعصية وسنة وبدعة، استحق من الموالاة والثواب بقدر ما فيه من الخير، واستحق من المعادات والعقاب بحسب ما فيه من الشر، فيجتمع في الشخص الواحد موجبات الإكرام والإهانة، فيجتمع له من هذا وهذا، كاللص الفقير تقطع يده لسرقته، ويعطى من بيت المال ما يكفيه لحاجته.

هذا هو الأصل الذي اتفق عليه أهل السنة والجماعة، وخالفهم الخوارج والمعتزلة ومن وافقهم عليه، فلم يجعلوا الناس لا مستحقًّا للثواب فقط، ولا مستحقًّا للعقاب فقط.

وأهل السنة يقولون: إنَّ اللَّه يعذِّب بالنار من أهل الكبائر مَن يعذبه، ثم يخرجهم منها بشفاعة من يأذن له في الشفاعة بفضل رحمته، كما استفاضت بذلك السنة عن النبي ﷺ» اهـ.

بهذا الإجماع استدل من قال بالموازنة مع أهل البدع؛ لقوله فيه:

«وإذا اجتمع في الرجل سنة وبدعة استحق من الموالاة والثواب بقدر ما فيه من الخير، واستحق من المعاداة والعقاب بحسب ما فيه من الشر». اهـ

ثم نقل الإجماع.

ولكنَّ من تأمل في نص كلام شيخ الإسلام يرى الآتي:

إنَّ شيخ الإسلام إنما أراد أن يؤصِّل أصل أهل السنة والجماعة المهم، وهو: عدم تكفير المسلم بالشر أو الفجور أو المعصية أو البدعة غير المكفِّرة، لا أنه أراد أن ينقل الإجماع على إنزال الموازنة على أهل البدع.

يدل على ذلك؛ ذكره للخوارج والمعتزلة الذين يُكفِّرون بالكبيرة، فذكر أصل أهل السنة المقابل لأصلهما الفاسد في التكفير بالكبيرة.

وأكد ذلك بعد نقله للإجماع بقوله: «وأهل السنة يقولون: إن اللَّه يُعذب بالنار من أهل الكبائر من يعذبه، ثم يخرجهم منها بشفاعة من يأذن له في الشفاعة».

ومن أجل ذلك قال على من اجتمعت فيه السنة والبدعة والخير والشر:

«استحق من الموالاة والثواب بقدر ما فيه من الخير» على عكس منهج الخوارج وأصلهم.

ومن ثم، فإن المعنى المقصود من هذا الإجماع: بيان منهج الفرقة الناجية في الحكم على مرتكب الكبيرة والبدعة، هل هو كافر مخلد في النار، أم مسلم ناقص الإيمان؟

فكأن نص الإجماع المراد وصوله إلى الأفهام هو:

إنَّ الأصل الذي اتفق عليه أهل السنة والجماعة، وخالفهم فيه الخوارج والمعتزلة ومن وافقهم هو: أن المبتدع والعاصي يُعذَّب ببدعته ومعصيته، ثم يخرج من النار بشفاعة من يأذن اللَّه له في الشفاعة، وهذا في الآخرة؛ لذلك ذكر الشفاعة التي تُخرج من النار من مات على التوحيد، ويكون معنى قوله: «استحق من الموالاة» أي: بكونه مسلمًا لا كافرًا، وبلا شك فإن المبتدع المسلم، أفضل عند اللَّه ورسوله والمسلمين من الكافر، ولم يقصد موالاة جزئية بالنصرة له والذب عنه؛ بدليل الإجماعات المتواترة على إذلال وقهر المبتدع ببدعة واحدة.

فإذا كان ذلك كذلك، فلا تعارض بين هذا الإجماع والإجماعات المذكورة في هذا البحث.

(٢) ويؤكد ذلك ما نقل العلامة ابن القيم من الإجماع، كما في مدارج السالكين (١/ ٢٨١ - ٢٨٢) (تحقيق: محمد حامد الفقي رَحِمَهُ اللَّهُ):

«قالوا: وهذا على أصول أهل السنة أظهر؛ فإنهم متفقون على أنَّ الشخص الواحد يكون فيه ولاية للَّه وعداوة من وجهين مختلفين، ويكون محبوبًا لله، مبغوضًا له من وجهين أيضًا.

بل يكون فيه إيمان ونفاق، وإيمان وكفر، ويكون إلى أحدهما أقرب منه إلى الآخر فيكون من أهله، كما قال تعالى: ﴿هُمْ لِلْكُفْرِ يَوْمَئِذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلْإِيمَٰنِ﴾ [آل عمران: ١٦٧]، وقال: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِاللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ﴾ [يوسف: ١٠٦].

أثبت لهم الإيمان به، مع مقارنة الشرك.

فإن كان معه تصديق لرسله، وهم مرتكبون لأنواع من الشرك لا تخرجهم عن الإيمان بالرسل وباليوم الآخر، فهؤلاء مستحقون للوعيد العظيم من استحقاق أرباب الكبائر.

وبهذا الأصل أثبت أهل السنة دخول أهل الكبائر النار، ثم خروجهم منها ودخولهم الجنة، لما قام بهم من السببين» اهـ.

ويؤكد ذلك أيضًا: أنه يستحيل أن تجتمع الأمة على شيء، ثم تجتمع على نقيضه وضده، فإن الأمة لا تجتمع على ضلالة، ومن ثم وجب توجيه هذا الإجماع وجهته الصحيحة، التي هي ظاهر نصه لمن تدبَّره.

الرد على إجماع ابن تيمية وابن القيم بإجماع لابن تيمية:

ويؤكد ذلك أيضًا ما قاله شيخ الإسلام في موضع آخر من المجموع (٢٠/ ١٠٤ - ١٠٥) حيث قال:

«أهل البدع شرٌّ من أهل المعاصي الشهوانية بالسنة والإجماع.

فإن النبي ﷺ أمر بقتال الخوارج، ونهى عن قتال أئمة الظلم، وقال في الذي يشرب الخمر: «**لا تلعنه فإنه يحب اللَّه ورسوله**»[(١)].

وقال في ذي الخويصرة: «**يخرج من ضئضئ هذا أقوام يقرأون القرآن لا يجاوز حناجرهم يمرقون من الدين**» وفي رواية: «**من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية، يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم، وصيامه مع صيامهم، وقراءته مع قراءتهم، أينما لقيتموهم فاقتلوهم**[(٢)]**، فإنَّ في قتلهم أجرًا عند اللَّه لمن قتلهم يوم القيامة**»[(٣)].

---

(١) رواه البخاري في صحيحه (٦٧٨٠).

(٢) قلت: فهل أمر رسول اللَّه ﷺ بهذا الأمر للعصاة من شاربي الخمر، والزناة، وغيرهم من مرتكبي الكبائر؟

(٣) رواه البخاري في صحيحه (٣٣٤٤)، ومسلم (١٠٦٤).

وقد قررت هذه القاعدة بالدلائل الكثيرة مما تقدم من القواعد.

ثم إنَّ أهل المعاصي ذنوبهم فِعْلُ بعض ما نُهُوا عنه، من سرقة، أو زنا، أو شرب خمر، أو أكل مال بالباطل.

وأهل البدع ذنوبهم تَرْكُ ما أُمروا به من اتباع السنة وجماعة المؤمنين» اهـ.

وما كان ذلك كذلك، إلا لأن العاصي بالسرقة والزنا أو شرب الخمر، يعلم أنه يعصي اللَّه، على عكس المبتدع الذي يظن ويعتقد أنه يتقرب إلى اللَّه ببدعته، فكان البَوْن والفرق بينهما عظيمًا.

لذلك قال ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ في موضع آخر من المجموع (٢٨/ ٤٧٠ - ٤٧١):

«ولهذا اتفق أئمة الإسلام على أنَّ هذه البدع المغلَّظة شرٌّ من الذنوب التي يعتقد أصحابها أنها ذنوب، وبذلك مضت سنة رسول اللَّه ﷺ» اهـ.

بل قال أيضًا كما في المجموع (٢٨/ ٤٧٩) ناقلًا الإجماع في أمر عظيم:

«وقد اتفق أهل العلم بالأحوال: أنَّ أعظم السيوف التي سُلَّت على أهل القبلة ممن ينتسب إليها، وأعظم الفساد الذي جرى على المسلمين ممن ينتسب إلى أهل القبلة، إنما هو من الطوائف المنتسبة إليهم» اهـ.

فإذا فُسِّر كلام شيخ الإسلام بكلامه، استقام الفهم وصلح الاستنباط.

(٣) كذلك الإجماع الذي نقله ابن القيم في مدارج السالكين (١/ ٢٧٨ - ٢٧٩)، وهو يتكلم عن أقوال العلماء في منزلة التوبة، قال:

«فإذا استقرت قاعدة الشرعية - أن من السيئات ما يحبط الحسنات بالإجماع، ومنها ما يحبطها بالنص - جاز أن تحبط سيئةُ المعاودة حسنة التوبة، فتصير التوبة كأن لم تكن، فيلتقي العملان ولا حاجز بينهما، فيكون التأثير لهما جميعًا. وقد دل القرآن والسنة وإجماع السلف على الموازنة، وفائدتها اعتبار الراجح، فيكون التأثير دون المرجوح» اهـ.

فهذا الإجماع إنما هو على أصل الموازنة بين الحسنة والسيئة، واعتبار

الراجح منها، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾ [هود: ١١٤] فهذا لا خلاف فيه، ولا ينكره إلا جاحد.

ولكنَّ هذا أمر، وحال المبتدعة أمر آخر؛ فقد ثبتت الإجماعات القوية التي نقلتها، لاسيما إجماع ابن بطة في الإبانة الكبرى، وإجماع حرب بن إسماعيل الكرماني، أن أمر الشريعة قد استقر من لدن أصحاب رسول اللَّه ﷺ إلى يوم الناس هذا، أن من ابتدع بدعة في دين اللَّه وهو يعلم أنها بدعة أنه يصير مبتدعًا، وحال المبتدعة عند السلف معروف.

قال الإمام شيخ الإسلام أبو عثمان الصابوني في عقيدة السلف أصحاب الحديث في آخر كتابه (ص٢٨٩ - ٣١٦) وهو يقرر عقيدة السلف:

«ويتحابُّون في الدين ويتباغضون فيه، ويتقون الجدال في اللَّه والخصومات فيه، ويجانبون أهل البدع والضلالات، ويعادون أصحاب الأهواء والجهالات.

ويقتدون بالنبي ﷺ وبأصحابه، ويقتدون بالسلف الصالحين من أئمة الدين وعلماء المسلمين، ويتمسكون بما كانوا به متمسكين من الدين المتين والحق المبين، ويبغضون أهل البدع الذين أحدثوا في الدين ما ليس منه، ولا يحبونهم ولا يصحبونهم، ولا يسمعون كلامهم، ولا يجالسونهم، ولا يجادلونهم في الدين، ولا يناظرونهم، ويرون صون آذانهم عن سماع أباطيلهم التي إذا مرَّت بالآذان وقرَّت في القلوب ضرَّت، وجرَّت إليها من الوساوس والخطرات الفاسدة ما جرَّت، وفيه أنزل اللَّه عز وجل قوله: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِىٓ ءَايَٰتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦ﴾ [الأنعام: ٦٨]. . . .

وهذه الجمل التي أثبتُّها في هذا الجزء كانت معتقد جميعهم، لم يخالف فيها بعضهم، بل أجمعوا عليها كلها، واتفقوا مع ذلك على القول بقهر أهل البدع، وإذلالهم، وإخزائهم، وإبعادهم، وإقصائهم، والتباعد منهم ومن مصاحبتهم ومعاشرتهم، والتقرُّب إلى اللَّه ﷻ بمجانبتهم ومهاجرتهم» اهـ.

فهذا إجماع السلف أجمعين، حجة في بيان المحجة، فيه من البيان على كل

مبتدع ضال زائغ عن سبيل الحق، وعلى من نصره، وأيَّده، ووالاه، وذب عنه، وتغيَّظ عليه، وأثنى عليه، وتلمَّس له وجوه الرد والتأويلات المستكرهة الفاسدة، والمعلوم من الدين بالضرورة، وجوب إعمال كل النصوص الشرعية في كل مسألة من مسائل الدين لزامًا.

ثم إنَّ هذا الإجماع الذي نقله الصابوني أَمَسُّ وأنسب لحال المسلمين، فهو في شأن معاملتهم مع أهل البدع والأهواء، أما إجماع ابن القيم الذي حكاه عن أهل العلم، إنما هو في سياق ما سيكون يوم القيامة، والانتصار لمنهج أهل السنة والجماعة في عدم التكفير بالكبيرة، وردّ منهج الخوارج والمعتزلة، كمثل الإجماع الذي نقله شيخ الإسلام ابن تيمية، والذي مرَّ قريبًا.

(٤) كذلك من الإجماعات التي نُقلت في مسألة الموازنات، وهو في حقيقته له خصوصية على طائفة معينة، فكان أخص من الدعوى.

وهو ما نقله الخطيب البغدادي في الكفاية في معرفة أصول علم الرواية، تحت باب (ما جاء في الأخذ عن أهل البدع والأهواء، والاحتجاج برواياتهم) بعد رقم (٣٣٥) (١/ ٣٨٠):

«والذي نعتمد عليه في تجويز الاحتجاج بأخبارهم، ما اشتهر من قبول الصحابة أخبار الخوارج وشهاداتهم، ومن جرى مجراهم من الفساق بالتأويل، ثم استمرار عمل التابعين والخالفين بعدهم على ذلك، لما رأوا من تحرِّيهم الصدق، وتعظيمهم الكذب، وحفظهم أنفسهم عن المحظورات من الأفعال، وإنكارهم على أهل الريب والطرائق المذمومة، ورواياتهم الأحاديث التي تخالف آراءهم، ويتعلق بها مخالفوهم من الاحتجاج عليهم... فصار ذلك كالإجماع منهم، وهو أكبر الحجج في هذا الباب، وبه يقوى الظن من مقاربة الصواب» اهـ.

قلت: وفي نص الإجماع غنية للردِّ عليه؛ فإنه أولًا: خاص برواية المبتدع بالتأويل، لحديث رسول اللَّه ﷺ، وشأن الرواية عن رسول اللَّه ﷺ عظيم، فلربما ينفرد مبتدع بحديث عن رسول اللَّه ﷺ، فلابد من أخذ روايته، وما أبيح للضرورة

يُقدَّر بقدرها، وإلا توقف الدين بتوقف البلاغ والرواية؛ لقوله: ﴿وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانُ لِأُنذِرَكُم بِهِۦ وَمَنۢ بَلَغَ﴾ [الأنعام: ١٩]، ولقوله ﷺ فيما رواه البخاري في صحيحه (٣٤٦١) من حديث عبد اللَّه بن عمرو قال رسول اللَّه ﷺ: «**بلِّغوا عني ولو آية**».

وقد ذكر الخطيب رَحِمَهُ اللَّهُ الضوابط التي بها يأخذ المحدثون رواية المبتدع ويعتبرونها.

وكذلك صرَّح المحدثون أنهم لا يأخذون رواية المبتدع الذي يدعو إلى بدعته، في ضوابط أخرى في غاية الدقة، فكان الإجماع أخص من الدعوى التي يستدل به عليها، فثبت المطلوب.

وعلى ضوء هذا التفصيل لإجماع الخطيب، يُحمل قول رجال الحديث في تراجمهم للرجال، من ذكرهم بدعتهم مع ما فيه من الخير؛ إذْ هذا أمر خاص بالرواة؛ لعظم وجلالة منزلة الحديث عن رسول اللَّه ﷺ، فيُحمل كلام الإمام الذهبي في السير على ذلك، ومثله من كتب التراجم كذلك.

بل وكذلك كلُّ كلامٍ للسلف على الموازنة ومعناها، فإنما يُحمل على هذا المَحْمَل التفصيلي المُبيَّن في هذه المسألة من هذا البحث، ولا يجوز أن يُحمل إلا على هذا؛ لجملة الإجماعات المذكورة، ولحديث النبي ﷺ من حديث عائشة كما في الصحيحين، ولقوله تعالى من سورة آل عمران الآية (٧)، وما بَيَّنْتُه من الكلام على هذه الأدلة.

هذا هو فصْلُ الخطاب في هذه المسألة، وهو معتقد السلف الصالحين، أهل السنة والجماعة، أصحاب الحديث والأثر، الطائفة المنصورة، الفرقة الناجية، وهو ما أدين به إلى اللَّه -جل وعلا- ومن نقل عنِّي غير هذا فأحد رجلين: إما رجل فَهِمَ عنِّي ما لم أقصده، وإما كذاب، فلا أحل لهما ذلك.

فمن ترك هذه الأدلة البيِّنة المحكمة، وتعلق بأقوال الرجال عن علم وعمد، فهو ممن يتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله، وهو ضال مبتدع زائغ عن سبيل الحق.

واللَّه من وراء القصد، وهو يهدي السبيل، وبه وحده التوفيق والرشاد والسداد والعصمة.

● **ذيل المسألة:**

قال الشاطبي في الاعتصام (١/ ١٣٨-١٣٩):

«فصاحب البدعة لما غلب عليه الهوى مع الجهل بطريق السنة، توهَّم أنَّ ما ظهر له بعقله، هو الطريق القويم دون غيره، فمضى عليه؛ فحاد بسببه عن الطريق المستقيم، فهو ضال من حيث ظنَّ أنه راكب للجادة، كالمار بالليل على الجادة وليس له دليل يهديه، يوشك أن يضل عنها، وإن كان بزعمه يتحرى قصدها.

فالمبتدع من هذه الأمة إنما ضل في أدلتها حيث أخذها مأخذ الهوى والشهوة، لا مأخذ الانقياد تحت أحكام اللَّه، وهذا هو الفرق بين المبتدع وغيره؛ لأن المبتدع جعل الهوى أول مطالبه، وأخذ الأدلة بالتَّبَع.

والدليل على ذلك؛ أنك لا تجد مبتدعًا ممن ينسب إلى الملة إلا وهو يستشهد على بدعته بدليل شرعي، فينزله على ما وافق عقله وشهوته، لكن إنما ينساق لهم من الأدلة المتشابه منها لا الواضح، والقليل منها لا الكثير، وهو أدل الدليل على اتباع الهوى؛ فإنَّ المعظم والجمهور من الأدلة إذا دلَّ على أمر بظاهره فهو الحق، فإن جاء على ما ظاهره الخلاف، فهو النادر والقليل، فكان من حق الظاهر رد القليل إلى الكثير، والمتشابه إلى الواضح؛ غير أنَّ الهوى زاغ بمن أراد زيعه، فهو في تيهٍ من حيث يظن أنه على الطريق، بخلاف غير المبتدع؛ فإنه إنما جعل الهداية إلى الحق أول مطالبه، وأخَّر هواه -إن كان- فجعله بالتبع، فوجد جمهور الأدلة ومعظم الكتاب واضحًا في الطلب الذي بحث عنه، فوجد الجادَّة، وما شذ له عن ذلك، فإما أن يرده إليه، وإما أن يكله إلى عالمه، ولا يتكلف البحث عن تأويله، وفيصل القضية بينهما قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ﴾ إلى قوله: ﴿وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا﴾ [آل عمران: ٧]» اهـ.

* * *

خاتمة الأعلام

قد مرَّ حديث العرباض بن سارية ﷺ وفيه أن رسول اللَّه ﷺ قال: «**وكل بدعة ضلالة**»، وكما هو معلوم، أنَّ (كل) من أشد صيغ العموم، ومن ثم، فيدخل تحت الحديث كل بدعة، ويعلم من ذلك، أنَّ من قسم البدعة إلى بدعة حسنة وبدعة سيئة، فقد أبعد النُّجْعَة ولم يصب الحق.

قال عبد اللَّه بن عمر ﷺ: «كل بدعة ضلالة وإن رآها الناس حسنة» رواه المروزي في السنة (٨٣).

قال الشاطبي في الاعتصام (١/ ١٤٦-١٤٧):

«إنَّ متعقّل البدعة يقتضي ذلك بنفسه؛ لأنه من باب مضادة الشارع واطِّراح الشرع، وكل ما كان بهذه المثابة فمحال أن ينقسم إلى حسن وقبيح، وأن يكون منه ما يُمدح، ومنه ما يُذم؛ إذ لا يصح في معقول ولا منقول استحسان مشاقة الشارع؛ لأن البدعة طريقة تضاهي المشروعة من غير أن تكون كذلك، وكون الشارع يستحسنها دليل على مشروعيتها، إذ لو قال الشارع: (المحدثة الفلانية حسنة) لصارت مشروعة، ولما ثبت ذمُّها، ثبت ذم صاحبها؛ لأنها ليست بمذمومة من حيث تصورها فقط، بل من حيث اتصف بها المتَّصف، فهو إذًا مذموم على الحقيقة، والذم خاص بالتأثيم، فالمبتدع مذموم آثم، وذلك على الإطلاق والعموم.

والشرع قد دلَّ على أنَّ الهوى هو المتبع الأول في البدع، وهو المقصود السابق في حقهم ودليل الشرع كالتبع في حقهم؛ ولذلك تجدهم يتأوَّلون كل دليل خالف هواهم، ويتبعون كل شبهة وافقت أغراضهم، ألا ترى إلى قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ﴾ [آل عمران: ٧]، فأثبت لهم الزيغ أولًا، وهو الميل عن الصواب، ثم اتباع المتشابه وهو خلاف

المحكم الواضح المعنى، الذي هو أم الكتاب ومعظمه، ومتشابهه على هذا قليل، فتركوا اتباع المعظم إلى اتباع الأقل المتشابه، الذي لا يعطي مفهومًا واضحًا؛ ابتغاء تأويله، وطلبًا لمعناه الذي لا يعلمه إلا اللَّه، أو يعلمه اللَّه والراسخون في العلم؛ وليس إلا بردِّه إلى المحكم، ولم يفعل المبتدعة ذلك، فانظر كيف اتبعوا أهواءهم أولًا في مطالبة الشرع بشهادة اللَّه؟!» اهـ.

روى ابن بطة في الإبانة الكبرى عن مالك بن دينار (٥١٨) قال:

«من خلَّط خُلِّط له، ومن صفَّى صُفِّيَ له، وأقسم باللَّه لئن صفَّيتم ليصفِّين لكم».

وروى عن الحسن (٥٩١) أنه قال:

«رأس مال المؤمن دينه، حيثما زالَ زالَ دينه معه، لا يخلِّفه في الرِّحال، ولا يأتمن عليه الرجال».

وروى ابن بطة في الكبرى (١٩٧) عن عمر بن عبد العزيز رَحِمَهُ اللَّهُ قال لرجل سأله عن الأهواء:

«عليك بدين الصبي الذي كان في الكُتَّاب، والأعرابي، والْهَ عمَّا سواهما».

وروى اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (٢٨٦) عن سلام ابن أبي مطيع قال:

«قال رجل لأيوب: يا أبا بكر، إنَّ عمرو بن عبيد قد رجع عن رأيه!! قال: إنه لم يرجع، قال: بلى يا أبا بكر إنه قد رجع، قال أيوب: إنه لم يرجع -ثلاث مرات- أما إنه لم يرجع، أما سمعت إلى قوله:

«**يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرَّمية، ثم لا يعودون فيه حتى يرجع السهم إلى فُوقه**» أي: لا يرجع السهم إلى مَوضع الوَتَر منه (النهاية: ٣/ ٤٣٢).

ورواه أيضًا الآجري في الشريعة (٦٢) بهذه اللفظة، والحديث أصله في الصحيحين.

وروى الدارمي في سننه (٢٠٨) عن محمد بن سيرين قال:

«ما أخذ رجل ببدعة فراجع سُنة».

قال الشاطبي في الاعتصام (١/ ١٢٨):

«وعن أيوب قال: كان رجل يرى رأيًا فرجع عنه، فأتيت محمدًا فرحًا بذلك أخبره، فقلت: أشعرت أنَّ فلانًا ترك رأيه الذي كان يرى؟ فقال: انظر إلامَ يتحول؟ إنَّ آخر الحديث أشدُّ عليهم من أوَّلِهِ، أوَّلُه: «**يمرقون من الدين**» وآخرُه: «**ثم لا يعودون**».

وهو حديث أبي ذر[١]، أن النبي ﷺ قال: «**سيكون من أمتي قوم يقرأون القرآن ولا يجاوز حلاقيمهم، يخرجون من الدين كما يخرج السهم من الرمية، ثم لا يعودون فيه**[٢]**، هم شر الخلق والخليقة**» اهـ.

قلت: فإذا صحَّ الحديث عن رسول اللَّه ﷺ فلا تضربوا له الأمثال، فيقول قائل: قد صح رجوع بعض أهل البدع؛ فلقد اتفق أهل العلم على قاعدة: «الحكم للغالب الشائع، ولا حكم للنادر» لذلك قال الشاطبي في النقل السابق: «لكن الغالب في الواقع الإصرار» اهـ.

أي: على الثبات على البدع.

وروى ابن بطة في الإبانة الكبرى (١٩٥) عن عبد اللَّه بن مسعود قال:

«عليكم بالعلم قبل أن يُقبض، وقبضه ذهاب أهله، عليكم بالعلم، فإن أحدكم لا يدري متى يُقبض؛ أو متى يفتقر إلى ما عنده، وستجدون أقوامًا يزعمون أنهم يدعونكم إلى كتاب اللَّه وقد نبذوه وراء ظهورهم، فعليكم بالعلم، وإيَّاك والتبدُّع، والتنطع، والتعمق، وعليكم بالعتيق».

---

(١) رواه مسلم في صحيحه (١٠٦٧).

(٢) وهذا عموم مطلق، لم يرد دليل يُخصِّصه، وهذا ما أكده الشاطبي حيث قال بعد ذلك: «يبعد أن يتوب بعضهم؛ لأن الحديث يقتضي العموم بظاهره» اهـ.

وروى اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١٠٧) عن عاتكة بنت جزء قالت: أتينا عبد اللَّه بن مسعود فسألناه عن الدجال، قال لنا:

«لَغير الدجال أخوف عليكم من الدجال، أمور تكون من كبرائكم، فأيما مُريَّة أو رجيل أدرج ذلك الزمان، فالسمت الأول، السمت الأول، فأما اليوم على السنة».

وروى اللالكائي عن محمد بن سيرين (١١٠) قال:

«كانوا يرون أنهم على الطريق ما كانوا على الأثر».

وروى أيضًا عن ابن مسعود (١٠٦) قال:

«إنَّا نقتدي ولا نبتدي، ونتَّبع ولا نبتدع، ولن نضل ما تمسكنا بالأثر».

وروى ابن بطة في الإبانة الكبرى (١٦٥) عن أمير المؤمنين عمر ﷺ قال:

«أيَّها الناس، إنه لا عُذْر لأحدٍ بعد السنة في ضلالة ركبها حسبها هدًى، ولا في هدًى تركه حسبه ضلالة، فقد بُيِّنَتِ الأمور، وثبتت الحجة، وانقطع العذر».

وروى (١٦٧) عن عمر بن عبد العزيز أنه كتب إلى بعض عمَّاله:

«سلام عليك، أما بعد: فإني أوصيك بتقوى اللَّه، والاقتصاد في أمره، واتباع سُنة رسوله، وترك ما أحدث المحدثون بعده، مما جرت به سنَّته، وكفوا مؤنته.

ثمَّ اعلم أنه لم تكن بدعة قط، إلا وقد مضى قبلها ما هو دليل عليها، وعبرة فيها، فعليك بلزوم السنة، فإنها بإذن اللَّه لك عصمة؛ فإن السنة إنما سَنَّها من قد عَلِمَ ما في خلافها من الخطأ والزلل والحمق والتعمق، فارض لنفسك بما رضي به القوم لأنفسهم، فإنهم عن علم وقفوا، وببصر نافذٍ كفُّوا، ولهُم كانوا على كشف الأمور أقوى، وبفضل ما فيه -لو كان- أحرى، فإنهم السابقون، ولئن كان الهدى ما أنتم عليه، لقد سبقتموهم إليه!!، ولئن قلتم: حدث بعدهم حدث، فما

أحدثه إلا من خالف سبيلهم، ورغب بنفسه عنهم، ولقد تكلموا منه بما يكفي، ووصفوا منه ما يشفي، فما دونهم مقصِّرٌ، ولا فوقهم محسنٌ، لقد قصَّر عنهم أقوام فَجَفَوا، وطمح عنهم آخرون فغلوْا، وإنهم بين ذلك لعلى هدى مستقيم».

قال الإمام ابن بطة العكبري كما في الإبانة الكبرى (١/ ٢٦١، ١٦٨):

«اعلموا إخواني أني فكرت في السبب الذي أخرج أقوامًا من السنة والجماعة، واضطرهم إلى البدعة والشناعة، وفتح باب البلية على أفئدتهم، وحجب نور الحق عن بصيرتهم، فوجدت ذلك من وجهين:

أحدهما: البحث والتنقير، وكثرة السؤال عمَّا لا يُغني، ولا يضر العاقل جهلُهُ، ولا ينفع المؤمن فهمه.

والآخر: مجالسة من لا تؤمن فتنته، وتفسد القلوب صُحْبَتُه.

فاللَّه اللَّه إخواني، احذروا مجالسة مَنْ قد أصابته الفتنة فزاغ قلبُه، وعشيت بصيرتُه، واستحكمت للباطل نصرتُه، فهو يخبط خبط عشواء، ويعشو في ظلمة أنْ يُصيبكم ما أصابهم، فافزعوا إلى مولاكم الكريم، فيما أمركم به من دعوته، وحَضَّكم عليه من مسألته، فقولوا: ﴿رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنتَ الْوَهَّابُ﴾ [آل عمران: ٨]» اهـ.

وقال الإمام الآجري في الشريعة (١/ ٢١٣) عقب حديث (١٦٦):

«واسلكوا طريق من سلف من أئمتكم، يستقم لكم الأمر الرشيد، وتكونوا على المحجة الواضحة» اهـ.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية كما في مجموع الفتاوى (١٣/ ٦٢-٦٣):

«فعلى كل مؤمن أن لا يتكلم في شيء من الدين إلَّا بتعًا لما جاء به الرسول، ولا يتقدم بين يديه، بل ينظر ما قال، فيكون قوله تبعًا لقوله، وعلمه تبعًا لأمره، فهكذا كان الصحابة ومن سلك سبيلهم من التابعين لهم بإحسان وأئمة المسلمين، فلهذا لم يكن أحد منهم يعارض النصوص بمعقوله، ولا يؤسس دينًا غير ما جاء به

الرسول، وإذا أراد معرفة شيء من الدين والكلام فيه، نظر فيما قاله اللَّه والرسول، فمنه يتعلم، وبه يتكلم، وفيه ينظر ويتفكر، وبه يستدل، فهذا أصل أهل السنة. وأهل البدع لا يجعلون اعتمادهم في الباطن ونفس الأمر على ما تلقَّوه عن الرسول، بل على ما رأوه أو ذاقوه، ثم إن وجدوا السنة توافقه وإلا لم يبالوا بذلك، فإذا وجدوها تخالفه أعرضوا عنها تفويضًا، أو حرفوها تأويلًا، فهذا هو الفرقان بين أهل الإيمان والسنة، وأهل النفاق والبدعة» اهـ.

وذكر أبو شامة في (الباعث على إنكار البدع والحوادث) (ص٧٠) عن حذيفة ابن اليمان -وعزاه إلى أبي داود في سننه- أنه قال:

«كل عبادة لا يتعبَّدها أصحاب رسول اللَّه ﷺ فلا تعبَّدوها، فإن الأول لم يَدَعْ للآخر مقالًا، فاتقوا اللَّه يا معشر القرَّاء، وخذوا طريق من كان قبلكم».

كذلك ذكر أبو شامة في الباعث (ص٥٢) عن الشافعي قال:

سمعت سفيان بن عيينة يقول: «إنَّ العالم لا يماري ولا يداري، وينشر حكمة اللَّه، فإنْ قُبلت حمد اللَّه، وإن رُدَّت حمد اللَّه».

قال الشاطبي في الاعتصام (١/ ٨٥):

«أخرج ابن المبارك عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: «والذي نفس عمر بيده، لئن خالفتهم عن سُنتهم ليخالفن بكم عن طريقهم». ».

وختم الإمام أبو بكر الآجرِّي كتابه الشريعة (٤/ ٢٤١) فقال:

«قد رسمت في هذا الكتاب -وهو كتاب الشريعة- مِن أوَّله لآخره، ما أعلم أنَّ جميع من شمله الإسلام محتاج إلى علمه؛ لفساد مذاهب كثير من الناس، ولما قد ظهر كثير من الأهواء الضالة، والبدع المتواترة، ما أعلم أنَّ أهل الحق تقوى به نفوسهم، ومقمعة لأهل البدع والضلالة على حسب ما علَّمني اللَّه ﷻ، فالحمد للَّه على ذلك.

وقد كان أبو بكر بن أبي داود رحمه الله أنشدنا قصيدة قالها في السُّنة وهذا

موضعها، وأنا أذكرها ليزداد بها أهل الحق بصيرة وقوة إن شاء الله: (فذكر معتقد أهل السنة، ومما ذكر):

تمسك بحبل اللَّه واتبع الهدى ... ولا تك بدعيًّا لعلك تفلحُ
ودن بكتاب اللَّه والسنن التي ... أتت عن رسول اللَّه تنجو وتربحُ

إلى أن قال:

ودع عنك آراء الرجال وقولهم ... فقول رسول اللَّه أزكى وأشْرَحُ
ولا تك من قوم تَلَهَّوْا بدينهم ... فتطعنْ في أهل الحديث وتَقْدَحُ
إذا ما اعتقدت الدَّهْرَ يا صاحِ هذه ... فأنت على خير تبيت وتُصْبِحُ

ثم قال الآجري:

ثم قال لنا أبو بكر بن أبي داود: هذا قولي وقول أبي وقول أحمد بن حنبل، وقول مَن أدركْنا من أهل العلم، ومَن لم ندرك ممن بلغنا عنه، فمن قال عليَّ غير هذا فقد كذب» اهـ.

قال الإمام الذهبي في سير أعلام النبلاء[1] (١٤/ ١٦٦):

«فقد -والله- عمَّ الفساد، وظهرت البدع، وخفيت السنن، وقلَّ القوَّال بالحق، بل لو نطق العالم بصدق وإخلاص لعارضه عُدَّةٌ من علماء الوقت، ولمقتوه، وجَهَّلوه، فلا حول ولا قوة إلا بالله» اهـ.

وهذا كلام نفيس من الصحابي الجليل عبادة بن الصامت رضي الله عنه وله حكم الرفع؛ إذ مثله لا يقال من قِبَلِ الرأي، **وهو ما رواه عنه محمد بن نصر المروزي في السنة (٦٣) أنه قال لأبي عطاء اليحبوري:** «يا أبا عطاء، كيف تصنعون إذا فرَّ قرَّاؤكم وعلماؤكم منكم حتى يصيروا إلى رءوس الجبال مع الوحش؟ قال: قلت: ولِمَ يفعلون ذلك؟ قال: خشية أن تقتلوهم، قال: قلت: سبحان اللَّه!

(١) أفاده محقق كتاب الشريعة تعليقًا على كلام الآجري.

أنقتلهم وكتاب اللَّه بين أظهرنا نقرؤه؟ قال: ثكلت أبا عطاء أُمُّهُ! ألم تؤت اليهود التوراة، ثم ضلوا عنها وتركوها؟ ألم تؤت النصارى الإنجيل ثم ضلوا عنه وتركوه؟ إنما هي السنن يتبع بعضها بعضًا، إنه -واللَّه- ما من شيء كان ممن كان قبلكم إلا سيكون فيكم».

وبه أختم هذا الإعلام، معذرة إلى من للغيوب علَّام، وبه يحدث بلوغ المرام، من إقامة الحجة على أهل الطوام، وبيان المحجة لإخواننا الكرام، وإلى هنا يقف الكلام.

وإلى اللَّه المشتكى، وهو مولانا ونعم النصير، وآخر دعوانا أن الحمد للَّه رب العالمين، سبحانه السميع البصير.

وكتب
أبو عبد الرحمن
عيد بن أبي السعود الكيال
وكان الانتهاء منه:
ليلة الخميس ٩/ ٥/ ١٤٣٤هـ
الموافق: ٢١/ ٣/ ٢٠١٣/ م
وقبل بزوغ فجر عيد الأم البدعي
قدَّم المعذرة إلى ربه عيدُ الكيَّاليُّ،
أنه: يَتَبَرَّأُ من البدعة وأهلها قاطبة

* * *

فهرس الإعلام

افتتاحية: ذبح الدين والهروب إلى لا أين ٣
مقدمة بين يدي الإعلام ٥
رسالة عبَّاد بن عبَّاد الخواص الشامي أبي عتبة، وإجماع الصحابة على الرد على أصحاب الأهواء ٨
وحمل العلم مفسدوه ٩
خطة البحث ١٥

المسألة الأولى:
حال أهل البدع والأهواء عند السلف وأئمة الدين ١٨

ويتفرع منها ثلاث عشرة نقطة:
١- البدعة ودفن الدين ١٨
٢- وصية أسد السنة ٢٠
٣- الفرار من أهل البدع ٢١
٤- شأن البدعة عظيم خطير جسيم، فهي إفساد في الأرض باسم الدين ٢٣
٥- المبتدع يطعن ببدعته في اللَّه والرسول ﷺ ٢٣
٦- دموية البدع ٢٥
٧- مع البدعة حتى لا يقال في الأرض: لا إله إلا الله ٣١
٨- أهل البدع والأهواء جنود الدجَّال ٣٣
٩- أهل البدع والأهواء أقرب إلى الردَّة والكفر من غيرهم عند الصحابة وأهل العلم ٣٣
١٠- لا يؤخذ العلم عن المبتدعين، هكذا وصية السلف الصالحين أجمعين ٣٣
١١- أهل البدع والأهواء قد أخذوا في تأسيس الضلالة وطمس الهدى

فاحذروهم ٣٦
١٢- أصحاب البدع والأهواء سينالهم غضب من ربهم وذلَّة وهم المفترون على اللَّه ٣٧
١٣- دليل ما ذكر من الآثار في هذه المسألة الأولى ٣٩
* أهل البدع والأهواء، والترياق القاتل والعسل الحنظل المُرُّ ٤٣
* ذيل المسألة ٤٣

المسألة الثانية

فصل الخطاب في بيان متى يصير الرجل مبتدعًا عند السلف وأولي الألباب ٤٤

وتقوم على دعامتين:

* **الدعامة الأولى: نقل الإجماعات على أنَّ من ترك خصلة واحدة من خصال السنة فهو مبتدع، وبيان أقوال الأئمة تفصيلًا** ٤٤
الإجماع الأول: إجماع ابن بطة العكبري ٤٤
الإجماع الثاني: إجماع أبي زرعة وأبي حاتم الرَّازييْن ٤٥
الإجماع الثالث: إجماع الإمام حرب بن إسماعيل الكرماني ٤٥
الإجماع الرابع: إجماع شيخ الإسلام أبي عثمان الصابوني ٤٦
طائفة من أقوال وآثار السلف والأئمة في ذلك ٤٩
* **الدعامة الثانية: الفوائد المستنبطة من جملة الإجماعات والآثار** .. ٥٤
الفائدة الأولى: من خالف خصلة واحدة من خصال السنة فهو مبتدع زائغ عن سبيل الحق ٥٤
الفائدة الثانية: حكم من أثنى على أهل البدع ودافع عنهم ٥٥
* بعض فتاوى أهل العلم المعاصرين في هذه الفائدة ٥٨
الفائدة الثالثة: لا يُشترط وجود الشروط وانتفاء الموانع في عملية التبديع بشكل عام، عند عامة السلف، مع بيان الاستثناء في ذلك ٦٠

* بيان الاستثناء من ذلك ٦٩
الفائدة الرابعة: دليل الإجماعات السابقة من السنة والقرآن وأقوال الصحابة ٧٣
الفائدة الخامسة: إعلام الموقعين بجناية تنزيل الموازنات على المبتدعين ٨٢
وتحتها أربع نقاط:
(١) دليل من قال بإنزال الموازنات على المبتدع ٨٢
(٢) الردُّ على من أنزل الموازنات على المبتدع، وفصل القول بين العاصي والمبتدع ٨٥
(٣) ملاحظ مستنبطة ٨٧
(٤) تفريق السلف بين العاصي والمبتدع ٨٩
* خاتمة الفائدة ٩٢
الفائدة السادسة: التوجيه الفقهي العقدي للإجماعات التي خالفت في ظاهرها ما ذكرت من الإجماع ٩٣
(١) إجماع ابن تيمية ٩٣
(٢) إجماع ابن القيم ٩٥
* الردُّ على إجماع ابن تيمية وابن القيم، بإجماع ابن تيمية ٩٦
(٣) إجماع آخر لابن القيم ٩٧
(٤) إجماع الخطيب البغدادي ٩٩
* ذيل المسألة ١٠١
خاتمة الإعلام ١٠٢
فهرس الإعلام ١١٠

* * *